



الدكتور محمد عمارة



دار الشروق

مكتبة  
كلية البحرية الانسانية



29



المحنة  
ومشكلة الحرية الإنسانية

الطبعة الثانية

١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م

جميع حقوق الطبع محفوظة

دار الشروق

القاهرة: ٧٧١٥٩ - ٧٧١٥٨ - بولاق - شروق - جمهورية مصر العربية  
SHOROK PRINTS LB. ٧٧١٥٩ - ٧٧١٥٨ - بولاق - شروق - جمهورية مصر العربية  
SHOROK INTERNATIONAL: 38/39 REGENT STREET, LONDON W1, UK. TEL: 017 274324, TELEX: 260900

الدكتور محمد عمارة

# المعاصرة ومشكلة الحرية الإنسانية



دار الشروق



## لماذا هذه الطبعة الجديدة ؟ ..

في واقعنا الفكرى المعاصر ، كثيرة هي القضايا الحيوية والمحورية الجديرة باستقطاب اهتمامات العلماء والباحثين والقراء على حدٍ سواء ! ..

● فنحن في مواجهة خطر « السلفية - النصوصية » ، الذى يتنكر للعقل والعقلانية ، ويتعبد بظواهر النصوص ، حتى ما تعلق منها بوقائع تاريخ السلف وتجاربهم البشرية واجتهاداتهم الإنسانية .. أمام هذا الخطر ، نجد أنفسنا أحوج ما نكون إلى بعث « العقلانية الإسلامية » ، التى تسعى على قدمين ، وتطوير بجناحين ، هما : « العقل » و « النقل » ، باعتبارهما الدليلين المتآخيين اللذين خلقهما خالق واحد ، هو الله - سبحانه وتعالى - ، لترشيد وهداية الإنسان ...

● ونحن في مواجهة « حركة التغريب » ، التى تسعى إلى تغريب عقل الأمة وطرائق عيشها وأنماط سلوكها ، نواجه خطراً تعنى سيادته استلاب هوية الأمة وتمييزها الحضارى ، وقطع سلسلة تواصلها المعرفى مع تراث الآباء والأجداد .. وبعض هذا الاستلاب متمثل في دعوة « المتغربين » إلى النمط الغربى في العقلانية ، تلك التى لا تقيم للنقل وزناً ، ولا مكان للوحى فيها ، ولا التزام لها بشريعة السماء .

وإذا كانت « عقلانية الغرب » ، المتنكرة « للنقل - الوحى » ، هى واحدة من أسلحة « التغريب » وأدوات « الاستلاب الحضارى » ، فإن « السلفية - النصوصية » ، المتنكرة « للعقل » ، لا تقل خطراً .. لأنها ، هى الأخرى ، أداة للتخلف ، تفل عزم الأمة ، وتجهض إمكانات النهضة والتقدم الكامنة فيها ..

وليس سوى « العقلانية الإسلامية » المتميزة سلاحاً تواجه به أمتنا ذلك الخطر الوافد من « السلف : المملوكى - العثماني » ومن « السلف : اليونانى - الغربى » ، والغريب عن النهج

الموسطى لحضارتنا ، الذى جعل لعقلانيتنا ميزة الجمع بين « العقل » و « النقل » فى فقه الدين وتجديده .. وفى فقه الواقع وتطويره إلى الأمام ..

\* \* \*

● وكذلك الحال أمام مبحث « حرية الإنسان » ...

فالأطروحات الفكرية التى تموج بها الساحة الثقافية متعددة ، ومتضاربة هى الأخرى ..  
فـ « السلفية - النصوصية » تشل ، « بالجبر والجبرية » ، فعاليات الإنسان ، فتسهم فى  
تأييد وتأييد التخلف السائد فى عالم الإسلام ....

ومذاهب « الغرب » فى الحرية ، قد أفقدت الإنسان توازنه واتزانه ، وذلك عندما حولته  
إلى حيوان مادى .. أو فرد متعال .. أو مغترب ، بسبب المادية والإلحاد ، عن الكون الذى  
يعيش فيه ....

وليس سوى مذهب الإسلام فى « الحرية الإنسانية » سبيلاً للخروج من هذا المأزق الذى  
دفعنا إليه « السلفيون - النصوصيون » و « المتغربون » ...

فالإنسان ، على طريق « الحرية الإسلامية » : حر مختار ، سواء أكان فرداً ، أو مواطناً ،  
أو لبنة فى الأمة أو إنساناً فى الأسرة الإنسانية الكبرى ...

لكن حربته هذه لا تجعل منه - كما هو الحال فى الحضارة الغربية - السيد الوحيد فى  
الكون ، والأمر المطاع فى الوجود ... فهو حر باعتباره الخليفة عن الله - سبحانه وتعالى - فى  
عمارة الكون وسياسة الدولة وتنظيم المجتمع وترقية العمران ... فلا هو بالسيد الوحيد ، حتى  
يطغى ويتجبر ويخرج عن إطار الشريعة .. وأيضاً فإنه ليس الكم المهمل المدوم الإرادة  
سواء بـ « الجبر والجبرية » أو بـ « الفناء فى الله » - على نحو ما ذهبت إليه الحضارات والمذاهب  
التي تصوفت وتعبدت بتعذيب الجسد وإفناء الإنسان فى الله ! ..

● وإذا كانت تلك هى أهمية هذا المبحث من مباحثنا الفكرية .. فإن الكشف عن أصالة  
هذا المبحث فى تراثنا الفكرى ، هو أمر لا يقل عن ذلك فى الأهمية والخطر ... ذلك لأن  
الكشف عن أصالة هذا المبحث - مبحث حرية الإنسان - فى تراثنا الحضارى ، فضلاً  
عن أنه سلاح فى معركة استخلاص حرية إنساننا المعاصر من براثن الاستبداد العصرى  
القاتل ! .. فإنه رد بليغ على « المتغربين » وسادتهم - من خبيثاء المستشرقين - الذين



حاولوا ومحاولون سلب أمتنا أسباب المجد ومؤهلات الكبرياء المشروع ، تكريساً للهزيمة  
النفسية ، التي رأوها السبيل لتأييد الهزيمة العسكرية التي أصابتنا بها الغزوة الاستعمارية  
الغريبة في العصر الحديث ! ..

\* \* \*

فالحديث ، إذًا ، عن هذه « المباحث التراثية » ، هو إدارة عصرية للصراع الفكري القائم  
اليوم على قدم وساق حول النهضة المنشودة والمأمولة لأمتنا العربية الإسلامية ... ويقدر أصالة  
هذه المباحث وتأصيلها تكون فعاليتها كإسهام ذى وزن وتأثير فى بلورة المشروع الحضارى  
الذى لا بد من صياغته دليلًا للنهضة التى تكفل للأمة مواجهة التحديات التى فرضها ويفرضها  
عليها أعداؤها الكثيرون ! ..

وإذا كانت « النهضة » هى سبيل أمتنا كى تتجاوز « التخلف » ، وتفلت من قيد  
« التبعية » ، وتغير « الواقع البائس » الذى تعيش فيه .. فإن محور هذه « النهضة » وعمودها  
الفكرى ، وصانع « مشروعها الحضارى » ، وواضعه فى الممارسة والتطبيق هو :

الإنسان : الحر... والعقلانى... والمسلم... ولصياغة هذا الإنسان ، المتمى للمناخ  
الجوهرية والنقية والمشرقة فى تراثنا الحضارى... والمتفتح - من موقع الراشد المستقل - على كل  
الحضارات ، دونما جمود وانغلاق ، أو تبعية وذويان فى الآخريين.. لصياغة هذا الإنسان  
نقدم للباحثين والقراء هذه الطبعة الجديدة من هذا الكتاب ..

والله من وراء القصد ، منه نستمد العون والتوفيق والسداد ،

ربيع الثانى سنة ١٤٠٦ هـ .

يناير سنة ١٩٨٦ م .

القاهرة

دكتور

محمد عمارة



## مقدمة

قضية « الحرية الإنسانية » ، والموقف من الإنسان ، أمجبر هو في فعله أم مختار ؟ ... من القضايا التي شغلت المفكرين المسلمين منذ عهد العرب المسلمين بالجدل والتأليف والتدوين ومن ثم فهي قد شغلت حيزاً كبيراً في الآثار الفكرية والمخطوطات والمطبوعات التي تمثل التراث العقائدي عند العرب والمسلمين .

وعلى الرغم من قدم التاريخ الذي بدأ فيه المفكرون العرب المسلمون بحث هذه المشكلة فلقد ظلت ، ولا تزال قائمة مثارة ، فضلاً عن أنها قد اتخذت الآن أبعاداً أكثر ، واتسعت آفاق مباحثها أكثر من ذي قبل ، كل ذلك لأنها قضية ومشكلة تتعلق بالإنسان وعلاقاته بالاجتمع والكون ، وبسبب من ديمومة هذه العلاقات وتعقدها ، بل ونمو درجة التعقد هذه فلقد ظلت هذه القضية حية مثارة ، ومثيرة للبحث والجدل حتى الآن .

وهذه المشكلة لم تكن قديماً موضوعة تحت مصطلحات « الحرية » و « الاستبداد » ، وإنما كانت موضوعة تحت مصطلحات « الجبر » و « الاختيار » .. أي أن مصطلحات هذا البحث قد أصابها التطور والتغير كما أصاب أبعاده وقضاياها .. ولقد كانت مغايرة لمصطلحات أمس لمصطلحات اليوم من الأسباب التي دفعت بعض الباحثين إلى الخطأ ، فغضوا من شأن مباحث العرب المسلمين في هذا الميدان ، وحاولوا تجريد تراثهم من شرف البحث في موضوع « الحرية الإنسانية » ، عندما قالوا : إنه لم يحدث في الإسلام إطلاقاً أن عقدت صلة بين « الاختيار » (كمشكلة كلامية) و « الحرية » بوجه عام ، وكذلك لم يعتبر الاختيار جانباً من جوانب الحرية ، بل ظل مصطلحاً محدوداً ، بل وجرد من قوته الكامنة ، وذلك بالاتجاه الذي اتخذته علماء الكلام المسلمون حول مشكلة حرية الارادة ، فقد قصرت حرية الارادة الإنسانية ، في

الغالب ، على المقدرة على الاختيار بالنسبة لمواقف فردية<sup>(١)</sup> .

وفى فصول هذه الدراسة التى ستعرض ، ضمن ما تعرض ، للأبعاد والآفاق الكثيرة والرحبة والمتنوعة التى وصلت إليها مباحث هذه القضية عند أسلافنا القائلين بالحرية والاختيار - دون أن تُحد من قدرتهم أو تُحدد لهم آفاقهم بمصطلحات « الجبر » و « الاختيار » - فى هذه الفصول الرد على مثل هذه الدعاوى التى ردها بعض الباحثين من أمثال « فرانزوزنتال » ..

ذلك أن تغاير مصطلحات المبحث لا يصح أن يكون مبرراً للحكم بتغاير المضامين التى وضعت تحت هذه المصطلحات ، خصوصاً إذا نحن علمنا أن مصطلح « الاختيار » قد عني عند أسلافنا هؤلاء ، ضمن ما عني ، الدلالة على « كون الفاعل بحيث إن شاء فعل ، وإن لم يشأ لم يفعل »<sup>(٢)</sup> .. وأن من معانى « الحرية » ( Liberty ) فى القانون : « القدرة على تحقيق فعل أو امتناع عن تحقيق فعل دون خضوع لأى ضغط خارجي » وأن هذا المعنى يأتى فى مقابلة المعنى الذى يؤدى إليه مصطلح « ضرورة » و « جبرية » ، وأن معنى « حرية الاختيار » ( Free will ) هى « قدرة الإنسان على اختيار أفعاله » ، وأن المدرسين والديكارتيين يطلقون مصطلح « حرية الاستواء أو عدم الاكتراث » ( Libertx of indiffer ence ) « على تساوى الامكان فى الفعل وعدم الفعل »<sup>(٣)</sup> وهى استخدامات حديثة تقطع بقيام الصلة الوثيقة بين مصطلحي « الاختيار » و « الحرية » ، وتجعل من الثانى البديل المعاصر لشبيهه القديم .

كما أن مصطلح « الجبر » ، وهو الذى عني فى مباحث أسلافنا العرب المسلمين الحكم على الإنسان بأنه « بمنزلة الجراد ، لا إرادة له ولا اختيار .. لا قدرة للعبد أصلاً ، لا مؤثرة ولا كاسية ، بل هو بمنزلة الجادات .. »<sup>(٤)</sup> ، قد ارتبط فى لغة العرب ، حتى قبل الإسلام بمعنى « الاستبداد والاستعباد » ، فلقد كانوا يسمون الحكم الجائر المستبد « بالجبرية » ، أو الجبارية ، والحاكم فيه بالجبار ، ويشهد لذلك قول الرسول - عليه الصلاة والسلام - للرجل الذى ارتعد فى حضرته : « هون عليك ، فأنا بملك ولا جبار !! » ، وقول على

(١) فرانزوزنتال (المفهوم الإسلامى للحرية قبل القرن التاسع عشر) ص ١٦ . طبعة « ليدن » الانجليزية ١٩٦٠ .

(٢) التهانوى (كشف اصطلاحات الفنون) ص ٤١٩ . طبعة كلكتة بالهند ١٨٩٢ م .

(٣) المعجم الفلسفى . مادة « حرية » . وضع الأساتذة : يوسف كرم ، د . مراد وهبة ، يوسف شلالة ، طبعة القاهرة

١٩٦٦ م .

(٤) كشف اصطلاحات الفنون . ص ١٩٩ ، ٢٠٠ .

ابن أبي طالب، يستحث قومه لقتال معاوية بن أبي سفيان وصحبه: «سيروا إلى قوم يقاتلونكم كما يكونوا جبارين، يتخذهم الناس أربابا، ويتخذون عباد الله خولا ومالهم دولا»<sup>(٥)</sup>.. وهو وصف لنظام معاوية شبه الملكي، الذي رأى فيه علي بن أبي طالب، ومن بعده «المعتزلة»، والقائلون بالعدل والتوحيد عموما، نظاماً «استبداديا».. بل وأرخوا به وبظهور استبداده لنشأة «الجبر» وظهوره في الفكر والحياة العربية الإسلامية، عندما قالوا: «أن أول من قال بالجبر وأظهره.. معاوية.. وأنه أظهر أن ما يأتيه بقضاء الله، ومن خلقه ليجعله، عذرا فيما يأتيه، ويوهم أنه مصيب فيه، وأن الله جعله إماماً وولاه الأمر. وفشا ذلك في ملوك بني أمية»<sup>(٦)</sup>.

وكذلك قول الشاعرة العربية المسلمة «هند بنت زيد» الأنصارية في معاوية عندما قتل «حُجر بن عدى»: «

تجبرت الجبابر بعد حُجر وطاب لها «الخورتق» و«السدير»

وقول شاعر الخوارج في «ابن زياد»، أحد رجالات الدولة الأموية، وفي هرويه من حرب الخوارج:

ياربُّ جبارٍ شديدٍ كلبه قد صار فينا تاجه وسلبه<sup>(٧)</sup>

وهذه الاستخدامات ليست وليدة المجتمع الإسلامي والحياة الإسلامية، بل هي أسبق من ظهور الإسلام.. و«الفراء» يعلق على قول الله - سبحانه - : (وما أنت عليهم بجبار)<sup>(٨)</sup> فيقول: «أى «لست بمسلط، جعل الجبار في موضع السلطان، من الجبرية» ثم يستطرد ليحكي عن «المفضل»، الشاعر الجاهلي، قوله:

ويوم الحزن إذ حشدت معد وكان الناس إلا نحن ديننا  
عصينا عزمه الجبار حتى صبحنا الجوف ألفا معلنا

ثم يفسر لنا معنى «الجبار» فيقول: «أراد بالجبار (الملك) المنذر، لولايته..»<sup>(٩)</sup>.

(٥) ٥. ضياء الدين الريس (النظريات السياسية الإسلامية) ص ١٠٠ - ١٠٢. طبعة القاهرة الثالثة ١٩٦٠ م.

(٦) القاضي عبد الجبار بن أحمد الهمداني (المغنى في أبواب التوحيد والعدل) ج ٨. ص ٤. طبعة القاهرة.

(٧) النظريات السياسية الإسلامية. ص ١٠٠ - ١١٣.

(٨) سورة ق: ٤٥.

(٩) معاني القرآن، للفراء. الجزء الثالث، مخطوط مصور بنار الكتب المصرية (ب تفسير ٢٤٩٨٧) اللوحة ٥٠،

وكل ذلك يؤكد العلاقة الوثيقة بين « الجبر » و « الاستبداد » ، ومن ثم العلاقة الوثيقة بين « الاختيار » و « الحرية » .. ويجعل هذا البحث متعلقاً بصميم المبحث الذى يعالج « حرية الإنسان » .

\* \* \*

ويتصل بقضية المصطلحات التى عولج هذا المبحث تحتها قديماً ، معالجة المعتزلة ، بوجه خاص ، والقائلين « بالعدل والتوحيد » بوجه عام ، لهذا المبحث تحت « أصل العدل » .. أحد الأصول الخمسة التى اجتمعوا من حولها وأجمعوا على الايمان بها تمييزاً لمدرستهم وفرقتهم وتيارهم الفكرى عن غيره من التيارات .. وهم قد خصوه بهذه التسمية لأنهم قد عالجوا هذا المبحث انطلاقاً من موقع البحث فى علاقة الإنسان بالذات الإلهية ، وتحديد الحدود الفاصلة بين فعل الخلق وفعل الخالق ، وقضية الجزاء والثواب والعقاب ، فأروا أن فى القول « بجزية » الإنسان نفياً للعدل عن الذات الإلهية ، ونسبة الجور إلى الله - تنزهه عن ذلك - لأن فى حساب الإنسان ومثوبته وعقابه على أعماله هو مجبر على اتيانها جوراً لا محالة ، إذ فيه تكليف الإنسان مالا يطيق فعله أو لا يستطيع الفكك من أتيانه .

\* \* \*

وأهل العدل والتوحيد ، وبالذات المعتزلة ، قد تمايزت مواقفهم الفكرية ، وتعددت اجتهاداتهم من كثير من القضايا والمشكلات ، ولكنهم أجمعوا على أصول خمسة ، هى :

١ - العدل : ويعنى القول بجزية الإنسان واختياره ، وقدرته على خلق الأفعال الصادرة منه بحسب قصده إليها وإرادته لها ، واختراعه لهذه الأفعال .

٢ - والتوحيد : ويعنى تنزيه الذات الإلهية عن المشابهة والمماثلة مع المخلوقات والمحدثات بما فى لك نقي الصفات الزائدة عن ذات الخالق ، وتصور الذات الإلهية أشبه ما تكون بالفكرة المجردة أو القانون الذى يحكم هذا الوجود ، وكذلك القول بخلق القرآن حتى لا يكون هناك قديم آخر غير الله .

٣ - والوعد والوعيد : ويعنى صدق وعد الله لأهل الطاعة ، ووعيده لأهل المعاصى وأن الايمان ( الفكر ) شديد الارتباط بالعمل ( التطبيق ) ، ومن ثم فلا يغنى عن المرء إيمانه إذا لم يصدق العمل الطيب هذا الايمان ، كما أنه لا تغنى عن العصاة ، يوم الحساب شفاعة الشافعين .

٤ - والمنزلة بين المنزلتين : ويعنى الحكم على مرتكبى الذنوب الكبائر ، الذين يموتون دون توبة نصوح ، الحكم عليهم بالخلود فى النار ، وتسميتهم « فسقة » ، وجعلهم فى مرتبة أدنى من المؤمنين وأعلى من الكفار .

٥ - والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر : ويعنى المشاركة الإيجابية من كل مسلم مؤمن فى تقويم المعوج من أمور الحياة العامة ونظم المجتمع الذى يعيش فيه المؤمنون .

ورغم أن عدد هذه الأصول هو خمسة ، إلا أن التسمية التى غلبت على أصحابها هى تسمية « أهل العدل والتوحيد » ، وذلك لأن ثلاثة من هذه الأصول ، وهى ( الوعد والوعيد ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ) داخلة تحت أصل « العدل » ومتضمنة فيه .. بل لقد سموا فى أحيان كثيرة « بالعدلين » نسبة إلى هذا الأصل وحده ، وذلك يعطى أهمية كبرى لهذا الأصل من أصولهم ، وبالتالي يدل على القدر الكبير من الجهد الذى بذله هؤلاء السلف فى البحث والجدل حول مشكلة حرية الإنسان .

ومن بين نصوص كثيرة تحدث فيها أهل العدل والتوحيد عن تضمن أصل « العدل » لكثير من القضايا الهامة ، والأصول الأخرى ، نختار فى هذا التقديم كلمات أحد تلاميذ قاضى القضاة عبد الجبار بن أحمد ، وهو المعروف بقوام الدين ما نكديم<sup>(١٠)</sup> التى يقول فيها : « إن النبوات والشرائع داخلة فى العدل ، لأنه كلام فى انه ، تعالى ، إذا علم أن صلاحنا فى بعثة الرسل ، وأن نتعبد بالشريعة ، وجب أن يبعث وتتعبد ، ومن العدل ألا يخجل بما هو واجب عليه . وكذلك يدخل الوعد والوعيد فى العدل ، لأنه كلام فى انه - تعالى - إذا وعد المطيعين بالثواب ، وتوعد العصاة بالعقاب ، فلا بد من أن يفعل ، ولا يخلف فى وعده ولا فى وعيده ، ومن العدل ألا يخلف ولا يكذب . وكذلك المنزلة بين المنزلتين داخل فى باب العدل ، لأنه كلام فى أن الله - تعالى - إذا علم أن صلاحنا فى أن يتعبدنا بأجراء الأسماء والأحكام على المكلفين وجب أن يتعبدنا به ، ومن العدل ألا يخجل بالواجب . وكذلك الكلام فى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر<sup>(١١)</sup> .

(١٠) هو أحمد بن الحسين بن أبى هاشم الحسينى ششديو ، أحد أئمة الزيدية ، خرج فى « الرى » ٤١١ هـ - ١٠٢٠ م وتوفى بها ٤٢٠ هـ - ١٠٢٩ م ، وهو أحد من جمع كتاب ( شرح الأصول الخمسة ) الذى أملاه القاضى عبد الجبار ، وعلق عليه . ورأى « مانكديم » هنا يدل على أن من الزيدية من قال مثل المعتزلة بتضمن أصل « العدل » لكل هذه المباحث والأصول .

(١١) القاضى عبد الجبار ( شرح الأصول الخمسة ) ص ٢٥ « المقدمة » تحقيق د . عبد الكريم عثمان . طبعة القاهرة

وكل ذلك يعلى من قدر هذا الأصل في تراث هؤلاء الأسلاف ، ويبرز مدى اهتمامهم بهذا المبحث الخاص بحرية الإنسان .

\* \* \*

وأهمية هذا البحث الذي نقدم له الآن ، تتعدى نطاق الانصاف لهؤلاء الأسلاف ، وابرار مباحثهم حول هذه القضية ، إلى مشكلات عصرنا الحاضر وإنساننا العربي المسلم الذي يعيش في النصف الثاني من القرن العشرين .. لا من زاوية إيجاد صلوات وأنساب بين المذهب الذي نبتغيه في الحرية ومذهب هؤلاء الأسلاف الذين قالوا بالاختيار وانتصروا لحرية الإنسان ، وهو مطلب هام وأمر مرغوب ، ولا من زاوية زيادة أرصدة أمتنا من العزة والمجد ، التي هي اليوم في أشد الحاجة إليهما ، بابرار هذه الصفحة المشرقة والمتقدمة من فكر هؤلاء الأسلاف وتراثهم وهو أمر يستحق العناية والاجتهاد ، وإنما - فضلا عن ذلك وغيره - من زاوية شديدة الأهمية والخطورة بالنسبة لوطننا العربي ، وبالنسبة لنا في عالم الإسلام بوجه عام .

ذلك أن الكثيرين من الدارسين والباحثين قد أخذت تستهويهم وتجذب انتباههم المباحث الخاصة بدراسة « الشخصية » العربية ، « والشخصية المصرية » ، لأهمية تحديد ملامح هذه « الشخصية » في التخطيط الحضارى للمستقبل ، فضلا عن التقييم الموضوعى لصفحات التاريخ .. فانطلق الكثيرون في تحديد وتعداد « مفاتيح » دراسة هذه « الشخصية » ، ورسم معالمها ، وذلك دون أن يطرق باحث جاد منهم فكرية « الجبر والاختيار » في عقل هذه الأمة وسلوكها ، ووزن التيارات الفكرية التي قالت بالحرية والاختيار في الحياة الفكرية لهذه الأمة عبر التاريخ الطويل ، ومدى الشيع والانتشار الذي تحقق لكل من أفكار « الجبر » وأفكار « الاختيار » بين العامة والجاهير .. لا في حياة العرب المسلمين ومصر الاسلامية فحسب ، بل في حياة هذه المنطقة منذ أقدم العصور حتى الآن .. وهو « مفتاح » من « مفاتيح » دراسة هذه الشخصية لعله أهم ما قدم لدراستها من « مفاتيح » حتى الآن .

فإذا علمنا أن ملامح الفكر الجبرى قد كانت لها السيادة والغلبة في كثير من عصور تاريخنا وأدوار حضارتنا ، وأن ذلك أمر قد لاحظته بعض العلماء الذين قالوا بالعدل والتوحيد<sup>(١٢)</sup> ، وأن فكرية « الاختيار » ومدرسة المعتزلة لم يكن لها في عصورنا السابقة حظ السيادة في

(١٢) انظر مقدمة رسالة (انقاذ البشر من الجبر والقدر) للشيخ المرتضى ... ولقد قنا بتحقيقها ونشرها ضمن مجموعة من الرسائل الخاصة بموضوعي (العدل والتوحيد) في كتاب من جزأين عنوانه [رسائل العدل والتوحيد] .



بلادنا ، أدركنا ضرورة بلورة فكر هذه المدرسة العربية الاسلامية في موضوع الحرية الإنسانية وأهمية لقاء المزيد من الأضواء على هذا المبحث ، وإثارة الجدل الفكرى حول مكانه في عقل أمتنا وسلوكها ، في حاضرنا الراهن ومستقبلنا المنشود ، وباختصار : مكان هذا الفكر من ثورة فكرية وثقافية مطلوبة ومنشودة لتغيير الموقع الفكرى لجماهيرنا الواسعة العريضة ، بل ولكتائب المثقفين والمفكرين والدعاة الذين يتصدون لمهام الدعوة ومراكز التوجيه .. أهمية كل ذلك ومكانته وضرورته من عملية «النضال» التى تستهدف ازالة ما فى شخصية أمتنا من عيوب وسلبيات ، وتأكيد ما فيها من إيجابيات ، وتنمية هذه الإيجابيات ...

وإذا كان لنظرية المعتزلة خصوصا ، والقائلين بالعدل والتوحيد عموما ، فى الحرية الإنسانية ، ونظراتهم فى هذا المبحث مكان ملحوظ ودور كبير فى هذه الثورة الفكرية والثقافية المطلوبة والمرغوبة ، فإن بلورة هذه النظرية وتلك النظرات ، هو أمر هام وضرورى .. وهو ما أخذناه على عاتقنا فى هذا البحث الذى نقدمه عن «حرية الإنسان» .

دكتور

محمد عمارة



## الفصل الأول نشأة هذا الفكر في الاسلام ..

والحديث عن نشأة هذا الفكر في الإسلام ، والتاريخ الذي بدأ فيه الحديث عن حرية الإنسان ، قائمة هي أم معدومة ؟ أى الحديث عن الجبر والاختيار ... أمر تتعدى أهميته نطاق التاريخ ، إذ أن له صلة وثيقة بحديث يجب الاهتمام به ، خاص بمدى أصالة هذا الفكر ، فكر الحرية والاختيار في تراث العرب والمسلمين ، ومدى الصدق والموضوعية التي حالت أو جانبت أحكاماً كثيرة أصدرها عدد من المستشرقين في هذا الموضوع ..

وبصدد الأحكام التي أصدرها عدد من المستشرقين في هذا الباب تطالعنا تناقضات وقع فيها هؤلاء الباحثون .. ودون تعرض للنوايا والأهداف نعرض لنماذج لاضطراب أحكامهم الصادرة على هذه الصفحة من صفحات تراثنا الخاص بالحرية والاختيار :

« فالمستشرق الإيطالي « كرولو الفونسو نلينو » ( ١٨٧٢ - ١٩٣٨ ) الذي كتب عدة أبحاث عن المعتزلة <sup>(١)</sup> نموذج لهذا التناقض في الحكم على تاريخ نشأة هذا الفكر عند العرب المسلمين ، ومصدر هذه النشأة .. فهو يجتهد أحياناً ليرجع السبب في نشأة هذا الفكر عند المسلمين إلى تأثيرات اللاهوت المسيحي ، فيقول : إن « بعض المتكلمين قام بدأوا تحت تأثير اللاهوت المسيحي في الشرق ، بطريقة غير مباشرة ، يبحثون هذا « القدر » ، ويحاولون أن يفسروه بمعنى يوافق اختيار الإنسان وحرية في أفعاله ، حتى يمكن تبرير وجود الثواب والعقاب في الدار الآخرة تبريراً تاماً » <sup>(٢)</sup> .

ولكنه يعود لما يشبه نقض هذه الفكرة عندما يعود بنشأة هذا الفكر عند العرب المسلمين

---

(١) وهي أربعة أبحاث نشرها في (مجلة الدراسات الشرقية) بروما ، بالمجلد السابع ١٩٦٦ م ، وترجمها الدكتور عبد الرحمن بدوي ، ونشرها ضمن مجموعة عنوانها (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) طبعة القاهرة الثالثة ١٩٦٥ م .

(٢) المرجع السابق . ص ٢٠٢ ، ٢٠٣ .

إلى عهد مبكر ، لانحسب أن اللاهوت المسيحي كان قد بدأ فيه يحدث تأثيرات في الحياة الفكرية الإسلامية ، فيحدد الفترة الزمنية « التي بدأ فيها القدرية يظهرون في الشام » بأنها « الفترة ما بين ٥٠ هـ وسنة ٧٠ هـ »<sup>(٣)</sup> . ثم يورد عبارات أخرى تشهد لأصالة هذا الفكر العربي الإسلامي ووجوده وجودا مصاحبا للفكر الديني القرآني الذي لا مجال للحديث فيه عن التأثيرات اللاهوتية للمسيحيين ، وذلك عندما يقول : « إن المسائل الكلامية في القرنين الأول والثاني للهجرة نشأت كلها تقريبا عن اختلاف في تفسير عبارات وألفاظ وردت في القرآن ومن هذه الألفاظ القرآنية اشتقت دائما تقريبا المصطلحات الفنية المتعلقة بهذه المسائل . ولفظ « قلتر » ذو أصل قرآني واضح لاسيلا لنكرانه »<sup>(٤)</sup> .

« وعلى منوال الموقف الأول الذي وقفه « نلينو » عندما أنكر أصالة هذا الفكر في تراثنا نسج « سير توماس . و . أرنولد » عندما قال : إنه « من المحتمل أن تكون القدرية ، أو القائلون بالارادة الحرة من المسلمين قد استعاروا نظريتهم في حرية الارادة من المسيحية مباشرة »<sup>(٥)</sup> .

« وعلى منوال هذا الموقف أيضا نسج بعض الباحثين العرب في بعض الدراسات التي قاموا بها تحت اشراف أساتذة تسيطر عليهم هذه النزعة الاستشراقية التي تجتهد كى تغض من شأن العرب والمسلمين في هذا المجال ، فوجدنا من يرجع بكل آراء المعتزلة إلى المسيحيين ، بل واليهود ، ويقول إن آراءهم في :

١ - القول بخير الله - سبحانه وتعالى - ٢ - والقول بالأصلح ٣ - ونفى الصفات والأسماء ٤ - والحجاز والتأويل ٥ - وحرية الارادة الإنسانية ٦ - والقول بخلق القرآن .. إنما هي مأخوذة عن أصحاب الديانات الأخرى ، وبخاصة « يحيى الدمشقي » ( ٨١ - ١٣٧ هـ ٧٠٠ - ٧٥٤ م ) ، وخليفته « ثيودور أبي قره » ، وأن القول بخلق القرآن إنما هو مأخوذ عن اليهود ، والقول بقدمه مأخوذ عن المسيحيين<sup>(٦)</sup> .. وكأنما لا شىء أبدا من ذلك للعرب المسلمين ؟ ! .

« ولكن عددا غير قليل من المستشرقين الذين بحثوا هذا الأمر قد نسجوا على منوال آخر

(٣) المرجع السابق . ص ٢٠٢ .

(٤) المرجع السابق . ص ٢٠١ .

(٥) أرنولد (الدعوة إلى الإسلام) ص ٩٣ . ترجمة : د . حسن إبراهيم حسن ، د . عبد المجيد عابدين . طبعة القاهرة

١٩٥٧ م .

(٦) زهدى حسن جار الله (المعتزلة) ص ٢ ، ٣٦ ، ٧٥ . طبعة القاهرة ١٩٤٧ م .

وساروا سير « نلينو » في نقض موقفه الأول ، فمالوا إلى التسليم بأصالة فكر الحرية والاختيار في تراث العرب المسلمين ، فالباحث الألماني « وتوير يتزل » يتخذ من لغة الأبحاث الإسلامية في هذا الميدان دليلاً على تميزها وتمايزها عن فلسفة اليونان ، عندما يتحدث عن اللغة والمصطلحات في كتابي ( الانتصار ) للخياط ، و ( مقالات الإسلاميين ) للأشعري فيقول : إن « ما يلاحظ من أن لغة كتابي الانتصار والمقالات غير فلسفية ، وأيضاً ما يلاحظ من أن الثروة الفكرية للمتكلمين الأولين في الإسلام ، بحسب هذين الكتابين ، يظهران لنا أن الاعتماد على الفلسفة اليونانية أقل احتياجاً . هذا يجعل اصطلاحات المتكلمين الأولين أهلاً لعناية أكبر مما وجه لها ، فعلى الرغم مما يبدو من أن الاصطلاحات الكلامية هي عين ما يقابلها في الفلسفة اليونانية فإنه يتبين من البحث الدقيق فوارق كبيرة »<sup>(٧)</sup> .

« وفي هذا الإطار ، وعلى نفس الدرب ، نجد أحكاماً دقيقة وصائبة للمستشرق « كارل هينرش بيكر » ( ١٨٧٦ - ١٩٣٣ م ) ، الذي حدد بدقة ما أخذه المعتزلة عن التيارات الفكرية غير الإسلامية ، وكيف كان هذا الأخذ في نطاق « الأدوات » أدوات الجدل والصراع الفكري الذي خاضوه ضد هذه التيارات ، بينما ظلت الفكرية الأساسية لهم ذات جذور إسلامية ، لأنها كانت وظلت مرتبطة بالقرآن الذي كان يصارع هذه التيارات وينظر إليها نظرتة لألد الأعداء ، فيقول : ان « الميزة الرئيسية للقرآن هي أنه كان يؤثر تأثيراً مضاداً للروح الهلينية ، في عصر تغلغت فيه الهلينية . وفي اللحظة التي تخطى فيها الإسلام حدود مهده الأول ، بدأ الصراع والتصادم ... إن المانوية والزرادشتية كانتا عدوتين خطيرتين ، كالمسيحية على أقل تقدير ، وان « غنوص » المانوية والمذاهب الشبيهة بها كانت خطرة على الإسلام خطراً مباشراً . لذلك نرى أن أول مدرسة كلامية في الإسلام ، ونعني بها المعتزلة ، قد استفادت بعضاً من أصولها ومسائل بحثها عن طريق كفاحها ضد المانوية ... فالغنوص إذا كان يحارب الإسلام دينياً وسياسياً ، وفي هذا النضال استعان الإسلام بالفلسفة اليونانية .. فكأن الإسلام الرسمي قد تحالف إذا مع التفكير اليوناني والفلسفة اليونانية ضد « الغنوص » الذي كان خليطاً من المذاهب القائمة على النظر والمنطق وعلى مذهب الخلاص »<sup>(٨)</sup> .

فهو هنا يحدد أن العلاقة بين الإسلام وبين « المانوية » وغيرها من التيارات الفكرية

(٧) ( مذهب الجوهري الفرد عند المتكلمين الأولين في الإسلام ) ص ١٣٧ . وهو مطبوع كتليل لكتاب ( مذهب الذرة عند المسلمين وعلاقته بمذهب اليونان والهنود ) ترجمة : دكتور محمد عبد الهادي أبو ريده . طبعة القاهرة ١٩٤٦ م .  
(٨) من بحث عن ( تراث الأوائل في الشرق والغرب ) القاہ في برلين ١٩٣١ م ( التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ) ص ٨ ، ٩ ، ١١ .

والمذاهب والنحل ، مثل « الغنوص » و « الزرادشتية »<sup>(٩)</sup> إنما هي علاقة العداء ، وأن التأثيرات التي دخلت إلى فكر المعتزلة وأدواتهم في الجدل إنما حدثت في إطار علاقات الصراع ! .

\* \* \*

وبعد هذه الصفحة التي عرضناها للمواقف المناقضة التي وقفها عدد من الباحثين من قضية التأريخ لنشأة فكر الحرية والاختيار عندنا ، ومصدر هذه النشأة ، ومن ثم مدى الأصالة التي لهذا الفكر في تراثنا .. يأتي دور وجهة النظر العربية الإسلامية في هذا الموضوع ... وجهة نظر الأسلاف الذين نهضوا بعبء البحث في هذا الميدان ، وأحاطوا بدقائقه وجوانبه وتفصيلاته ، والذين هم - لذلك - أصدق من يعتمد عليه في حسم هذا الموضوع .. ففي عديد من المراجع والمصادر التي تخصصت في هذا البحث ، أو تناولته ضمن ما تناولت من موضوعات ، نجد الكثير من العناصر والحقائق والنصوص التي تتحالف جميعا كى تكوّن بناء فكريا يشهد بالأصالة لهذا الفكر في تراثنا العربي الإسلامي ... تلك العناصر والحقائق والنصوص التي نقدمها هنا في مجموعة من النقاط :

أولها : ما ذكر من أن العرب قد كان لهم موقف فكري من هذه القضية منذ ما قبل الإسلام ، وأنهم كانوا جبرية يقولون بالجبر ، وأن الإسلام قد جاء فغير هذا الموقف ، وقرر الحرية والاختيار للإنسان ، والقاضي عبد الجبار يقول : إنه قد « روى عن الحسن<sup>(١٠)</sup> ،

(٩) « المانوية » : ويقال لهم « النوية » ، هم القائلون بالنور والظلمة ، ومن فرقتهم ، المزدقية ، والديبسانية والمرقونية ، والماهانية ، والصيامية ، والمقلاصية .. ونبيم « ماني » ظهر في زمن « سابور اردشيرين بابك » . راجع المنفي في أبواب التوحيد والعدل ( ج ٥ ص ٩ - ٧٠ . و : الفخر الرازي ( اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ) ص ٨٨ . تحقيق دكتور على سامي النشار . طبعة القاهرة ١٩٣٨ م .

و « الزرادشتية » : هي الديانة القديمة للميديين والفرس ، وتنسب إلى « زرادشت » الذي عاش في القرن السادس قبل الميلاد . راجع : أوليري ( مسائل الثقافة الأخرقية إلى العرب ) ص ٢٧٥ ترجمة دكتور تمام حسان . طبعة القاهرة . و « الغنوصية » : نزعة تهدف إلى ادراك كنه الأسرار الربانية بدون واسطة ، على نحو ما يصنع أصحاب « الكشف » الصوفي ، ولقد ظهرت في القرون الأولى لظهور المسيحية . كرد فعل ضدها ، ثم ظهر غنوصيون مسيحيون ، ويهود ، كما حاول أصحابها تسريب تعاليمهم إلى عقائد المسلمين . راجع ( التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية ) ص ٧ ، ٨ . و ( المعجم الفلسفي ) مادة « غنوصية » .

(١٠) هو الحسن بن أبي الحسن ( البصري ) ، وأسم أبيه « يسار » ، وكان أبوه من سبي « ميسان » ، وهي « كورة » بين البصرة وواسط افتتحها المغيرة بن شعبة زمن عمر بن الخطاب ، وكانت أمة « خيرة » مولاة لأم سلمة إحدى زوجات الرسول - عليه السلام - وكانت أم سلمة تعطيه ثديا أحيانا أثناء غياب أمه ، ولقد شهد بالمدينة مقتل عثمان بن عفان ، وهو ابن

رحمه الله أنه كان يقول : إن الله بعث محمدا - صلى الله عليه وسلم - إلى العرب وهم قدرية مجبرة ، يحملون ذنوبهم على الله ، ويقولون : ان الله - سبحانه - قد شاء ما نحن فيه ، وحملنا عليه ، وأمرنا به . فقال - عز وجل - : ( وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها ، قل : إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون . ) (١١) ... (١٢) .

ومعنى هذا النص الهام الذي يرويه عن الحسن البصرى ، أن العرب ، قبل الإسلام كانت تسود فيهم فكرية الجبر والجبرية ، وأن الإسلام والقرآن قد اتخذنا من هذه القضية موقفاً يتنصر لحرية الإنسان واختياره ، ويناهض القدرية الجبرية (١٣) ، وذلك قبل أن تفتح الثقافة والحضارة العربية وعلم الكلام الإسلامى على الحضارات والثقافات الأخرى ، بل وقبل أن ينشأ فى الفكر الإسلامى علم الكلام .

وثانيها : ما ذكر من أن الجدل قد دار حول هذا الأمر فى حياة الرسول - عليه الصلاة والسلام - ، وأن الرسول قد شارك فى هذا الأمر ، وقال بعض الأحاديث النبوية التى تعارض الجبر وتقف مع القول بالحرية والاختيار .

فلقد روى أن رجلاً من « خشم » قال للرسول - عليه الصلاة والسلام - : متى يرحم الله عباده ؟ فقال : « ما لم يعملوا المعاصى ، ثم يقولوا : إنها من الله .. » كما صحح الرواية عنه الحديث الذى يقول إن بعض الصحابة قد سأل : فلأى شىء نعمل ، وقد فرغ الأمر ؟ فقال الرسول - عليه السلام - : « فكل ميسر .. » أى أن ما كتب على الإنسان وعلم من أمره لا يخرج عنه أنه حر ميسر له مملوك الطريق الذى يريد ويختار ...

= أربعة عشر عاماً ، وهو معدود فى الطبقة الثالثة من رجال أهل العدل والتوحيد . راجع (تهذيب التهذيب) لأبن حجر العسقلانى ج ٢ ص ٢٧٠ طبعة حيدرآباد بالهند ١٣٢٥ هـ ، و (الملل والنحل) للشهرستانى ج ١ ص ٤٧ تحقيق محمد سيد كيلانى . طبعة القاهرة ١٩٦١ م ، و (شرح عيون المسائل) للحاكم أبى سعد المحسن بن كرامة . ج ١ اللوحة ٧٢ مخطوط مصور بدار الكتب المصرية ، و (المعارف) لابن قتيبة . ص ٤٤١ تحقيق دكتور ثروت عكاشة . طبعة القاهرة ١٩٦٠ م ، و (أمالى المرتضى) للشريف المرتضى . القسم الأول ص ١٦٢ . تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم . طبعة القاهرة ١٩٥٤ م . (١١) سورة الأعراف : ٢٨ .

(١٢) المغنى فى أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ . ص ٣٢٩ ، ٣٣٠ .

(١٣) القدرية ، كلمة حاول كل من الجبرية والمعتزلة نفي الاتصاف بها عن النفس ، والصاق الاتصاف بها بالخصوم ، فالجبرية وصفوا بها المعتزلة ، لأنهم نسبوا « القدر » إلى الإنسان ، والمعتزلة وصفوا بها الجبرية لأنهم نسبوا « القدر » إلى الله ، والذى دعا الفريقين للبراءة من التسمية بهذا الاسم تسليماً بحديث الرسول الذى يقول فيه : « القدرية مجوس هذه الأمة .. » (المغنى) ج ٨ ص ٣٣٦ - ٣٣٨ . و (شرح الأصول الخمسة) ص ٧٧٢ ، ٧٧٣ ، ٧٧٥ ، و : (الصاحب بن عباد) (الابانة عن مذهب أهل العدل) ص ٢٥ ، ٢٦ تحقيق محمد حسن آل ياسين طبعة بغداد (ضمن مجموعة) ١٩٦٣ م .

كما رويت عنه أحاديث فرق فيها - عليه السلام - بين ما هو من الله وما هو شر من الإنسان أو الشيطان ، مثل قوله : «الرفق من الله ، والخرق من الشيطان ، والتأني من الله والعجلة من الشيطان» وقوله : «ما كان من العين والقلب ، فمن الله . وما كان من اليد واللسان فمن الشيطان» ، وقوله : «لا تحملوا على الله ذنوبكم» ، وأنه كان يناجي ربه فيقول : «والخير بيدك ، والشر ليس إليك .» .

والمعتزلة ، ومعهم القائلون بالعدل والتوحيد عموماً ، يروون الحديث الذي يقول فيه الرسول : «لعنت القدرية والمرجئة على لسان سبعين نبياً .. قيل له : ومن القدرية يا رسول الله ؟ قال : قوم يزعمون أن الله قدر عليهم المعاصي وعذبهم عليها ، والمرجئة : قوم يزعمون أن الإيمان قول بلا عمل ...» .

كما أن الذين عارضوا نحوض المعتزلة في هذا المبحث قد رووا عن رسول الله قوله : «إذا ذكر القضاء فأمسكوا ، والقدر سر الله فلا تفتشوا عنه ، وهو بحر لا تغرقوا فيه ...» . والمعتزلة يقولون عن هذا الحديث انه خبر آحاد لا يصح الأخذ به «فما ثبت بالعقل خلافه» ، وأنه حتى لو صح فليس المراد ظاهر النهي ، إذ «قد ثبت عنه - صلى الله عليه - أنه ذكر القدر وتكلم فيه ، وكذلك الصحابة ...» فكل الفرقاء متفقون على أن عهد الرسول وزمن البعثة قد شهدا جدلاً واختلافاً حول فعل الإنسان ، وهل هو مجبر في هذا الفعل أم هو حر ومختار؟<sup>(١٤)</sup>

وقالتها : أن ما روى من أخبار عن الصحابة في زمن الخلفاء الراشدين تشهد بأن هذا العهد قد شهد بعضاً من الجدل والخلاف حول الموقف من الجبر والاختيار بالنسبة للإنسان ..

فالقائلون بالعدل والتوحيد يذكرون لأبي بكر الصديق من المواقف والآراء ما يؤيد حرية الإنسان واختياره واجتهاده بالرأي ، ويقولون إنه عندما سئل عن مسألة «الكلالة»<sup>(١٥)</sup> قال : «أقول فيها برأبي ، فإن كان صواباً فمن الله ، وإن كان خطأً فني ومن الشيطان»<sup>(١٦)</sup>

(١٤) راجع : المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ، ٢٦٤ ، ٢٦٤ ، ٣٣٤ ، ٣٣٢ ، ٣٣٣ ، ٣٣٩ . والامام القاسم الرسي (كتاب العدل والتوحيد ونفي التشبيه عن الله الواحد الحميد) مخطوط مصور بدار الكتب المصرية ، اللوحة ١٣٥ ولقد قنا بتحقيق هذا الكتاب ضمن مجموعة : (رسائل العدل والتوحيد) .

(١٥) الكلالة : هي القرابة التي ليست بالعضوية ، والمراد بها من توفي ولم يترك ولداً ولا ابناً ، وهي إحدى مسائل الميراث التي جاء ذكرها في القرآن حيث يقول الله - سبحانه - : ( وإن كان رجل يورث كلاله أو امرأة ، وله أخ أو أخت فلكل واحد منها السدس ) الآية «النساء : ١٢» .

(١٦) باب ذكر المعتزلة من كتاب المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل ، لأحمد بن يحيى المرتضى . ص ٨ . نشر توما أرنولد . طبعة حيدرآباد الدكن بالهند ١٣١٦ هـ .



أى أنه نسب إلى الإنسان فعلا ، وكذلك إلى الشيطان ، وقام بتنزيه الله عن « الجور » عندما برأه من فعل المعاصي .

وهم يذكرون ، ضمن ما يذكرون ، لعمر بن الخطاب حديثه يوم « أتى بسارق ، فقال : لم سرقت ؟ فقال : قضى الله عليّ فأمر به فقطعت يده ، وضرب أسواط . فقيل له في ذلك ، فقال : القطع للسرقة ، والجلد لما كذب على الله ! » (١٧) .

كما يذكرون لعثمان بن عفان ، تدليلا على اشتراكه في هذا الجدل ، وقوله بالعدل ، جوابه للذين حاصروه في بيته أثناء الثورة عليه ، عندما رموه ، ثم قالوا له : « الله يرميك » فأجابهم : « كذبتهم ، لو رماني ما أخطأني ! » (١٨) .

أما الامام علي بن أبي طالب ، فإن القائلين بالعدل والتوحيد ، سواء منهم المعتزلة أو الذين وقفوا في الامامة والسياسة مع فرق الشيعة ، يذكرون له الكثير من الأقوال والمواقف التي تثبت اشتراكه في هذا الصراع الفكري حول الجبر والاختيار ، ووقوفه إلى جانب القول بجزية الإنسان ، فيذكرون له مثلا الحوار الذي دار بينه وبين شيخ جاءه سائلا عن الخروج والقتال ضد معاوية بن أبي سفيان ، وهل هو قضاء وقدر ؟ فقال له الامام علي : نعم هو قضاء وقدر .. فقال له الشيخ : « ما أرى لي من الأمر شيئا إن كان ذلك بقضاء وقدر ، فقال : لعلك ظننت قضاء لا زما وقدر حتما ، لو كان كذلك لبطل الثواب والعقاب والأمر والنهي وسقط الوعد والوعيد ، ولم يكن المحسن أولى بالمدح من المسيء ، ولا المسيء أولى بالذم من المحسن ، تلك مقالة عبدة الأوثان وجنود الشيطان وشهود الزور ، وهم قدرية هذه الأمة وجوسها .. إن الله - سبحانه - أمر عباده تحييراً ، ونهاهم تحذيراً ... الخ ... الخ » (١٩) .

بل إن المعتزلة يرجعون بسلسلة أفكارهم في هذا الباب إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، ففي مقدمة شرح القاضي عبد الجبار للأصول الخمسة عند المعتزلة ، بتعليق أبي محمد إسماعيل بن علي الفرزاذي (٢٠) يقول : إنه أخذ هذه الأصول من الفقيه الامام الأوحدي نجم الدين أحمد بن أبي الحسين الكشي ، وهو عن الفقيه الامام الأجل محمد بن أحمد الفرزاذي ، وهو عن عمه الشيخ السعيد البارع إسماعيل بن علي الفرزاذي ، وهو عن محمد بن منذك

(١٧) المصدر السابق . ص ٨ .

(١٨) المصدر السابق . ص ٨ .

(١٩) نهج البلاغة . ص ٣٧٥ . طبعة القاهرة ١٩٦٨ م . والمعنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ص ٣٢٩ .

(٢٠) مخطوط مصور بنار الكتب المصرية (٢٧٧٩٩ ب) .

وهو عن أبي محمد بن متويه<sup>(٢١)</sup> ، وهو عن الشيخ أبي سعيد النيسابورى ، وهو عن قاضى  
القضاة عماد الدين عبد الجبار بن أحمد - رحمه الله - وهو عن الشيخ المرشد أبي عبد الله  
البصرى وهو عن الشيخ أبي علي بن خلاد ، وهو عن الشيخ أبي هاشم ، وهو عن أبيه الشيخ  
أبي علي الجبائى ، وهو عن أبي يعقوب الشحام ، وهو عن عثمان الطويل ، وهو عن الشيخ أبي  
الهدليل ، وهو عن واصل بن عطاء ، وهو عن أبي هاشم بن محمد بن الحنفية ، وهو عن أبيه أمير  
المؤمنين علي - عليه السلام - ...<sup>(٢٢)</sup>

كما يذكرون من أحداث ذلك العهد ومواقفه الفكرية الخاصة بالصراع بين فكرية الجبر  
وفكرية الاختيار ، ماروى عن عبد الله بن عمر بن الخطاب عندما « قال له بعض الناس :  
يا أبا عبد الرحمن ، إن قوما يزنون ، ويشربون الخمر ، ويسرقون ، ويقتلون النفس  
ويقولون : كان في علم الله ، فلم نجد بدا منه ... فغضب ، ثم قال . سبحان الله العظيم ١٩٩  
قد كان ذلك في علمه أنهم يفعلونها ، ولم يحملهم علم الله على فعلها ... حدثني أبي ، عمر بن

(٢١) صاحب كتاب ( التلاكرة ) مخطوط مصور بدار الكتب المصرية ( ٢٧٨٠١ ب ) .  
(٢٢) هاشم ص ٢٤ من شرح الأصول الخمسة .. و : « النيسابورى » هو : أبو رشيد سعيد بن محمد ، المولود  
٤٦٠ هـ من الطبقة الثانية عشرة للمعتزلة ذكره الحاكم في ( شرح عيون المسائل ) وابن المرتضى في ( المنية والأمل ) ... وأبو  
عبد الله البصرى معدود في الطبقة العاشرة ، ولد ٣٠٨ هـ وتوفى ٣٩٩ هـ ( انظر : فلسفة المعتزلة للدكتور البير نصري نادر .  
ج ١ ص ٣٣ طبعة الاسكندرية ) ... وابن خلاد معدود في الطبقة العاشرة ... وأبو هاشم عبد السلام بن محمد الجبائى  
( ٢٧٧ - ٣٢١ هـ - ٨٩٠ - ٩٣٣ م ) ، جاء البصرة ٣١٤ ، ومن مصنفاته : كتاب الجامع الكبير ، وكتاب الأبواب  
الكبيرة ، وكتاب الإنسان ، وكتاب العوض ، وكتاب المسائل العسكرية ، وكتاب النقد ، أى نقد الكون والفساد لأرسطو  
وكتاب الطبايع ، وكتاب الاجتهاد . وكتاب الأبواب الصغير ، وكتاب نقض الإلهام وكتاب جواب الجحيدى وكتاب نقض  
الفصوص وكتاب الاشروسيات الثابتة . وكتاب اليفناديات ، وكتاب نقض المرجان .. الخ .. الخ .. راجع المغنى ج ٨ ص  
٤٧ - ٦٣ - ١٦٥ - ١٦٧ - ١٧٢ . و ج ٩ ص ٨٩ - ١٢٤ - ١٣٨ - ١٣٩ . وفلسفة المعتزلة ج ١ ص ٢٥ - ٣٣ . ... وأبو  
علي الجبائى ( ٢٣٥ - ٣٠٣ هـ - ٨٤٩ - ٩١٥ م ) هو محمد بن عبد الوهاب بن سالم بن خالد بن عمران بن أبان . ولد في « جبا »  
بالخوزستان . وأخذ الاعتزال بالبصرة عن الشحام ، وكان استاذاً للأشعري . ومن مصنفاته : كتاب في الأصول . ونقلنا من  
الراوندى الملحد ، وتفسير القرآن « بلغة أهل جبا » والتعديل والتجويز - والأسماء والصفات . راجع المغنى ج ١٦ القسم الأول ص  
٢٧ . و ج ٢ القسم الأول ص ٢٧ . و ج ٢ القسم الأول ص ٢٣٢ . وفلسفة المعتزلة ج ١ ص ٢٤ - ٢٥ - ٣٣ ... والشحام  
هو أبو يعقوب يوسف بن عبد الله بن اسحق ( ١٥٣ - ٢٣٣ هـ - ٧٦٧ - ٨٤٧ م ) . بصرى ، أخذ الاعتزال عن العلاف . راجع  
الاتصار والرد على ابن الراوندى الملحد ، للخياط ص ١٩١ ، ١٩٢ تحقيق نيرج طبعة القاهرة ١٩٢٥ م . وفلسفة المعتزلة  
ج ١ ص ٢٣ .. وعثمان الطويل هو الذى بعث به واصل بن عطاء إلى « ارمينيا » لينشر فيها الاعتزال ... وابن الحنفية ( ٢١ -  
٨١ هـ - ٦٤٢ - ٧٠٠ م ) كنيته أبو القاسم وأبو هاشم ابنه ... راجع كتاب الطبقات الكبير لابن سعد ج ٥ ص ٩٨ طبعة ليدن  
١٣٢٢ هـ .

الخطاب ، أنه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : مثل علم الله فيكم كمثل السماء التي أظلتكم والأرض التي أقبلتكم ، فكما لا تستطيعون الخروج من السماء والأرض فكذلك لا تستطيعون الخروج من علم الله ، وكما لا تحملكم السماء والأرض على الذنوب كذلك لا يحملكم علم الله عليها . « (٢٣) .

وهكذا يروون الكثير من النصوص ، ويذكرون العديد من المواقف الفكرية ، ويتحدثون عن انجاز كثير من الصحابة في هذا العهد ، عهد الخلفاء الراشدين ، إلى القول بجرية الإنسان واختياره ، ومن يقرأ عن المعتزلة وطبقاتهم الأولى في ( شرح عيون المسائل ) للحاكم أبي سعد ، يعلم كيف كانت لهذا الفكر نشأة مبكرة جدا في تاريخ الحياة الفكرية عند العرب المسلمين .. وذلك قبل أن تكون لأفكار اللاهوت المسيحي أية تأثيرات في هذه الحياة ، وقبل أن تعرف الحياة الفكرية للعرب الترجمة وتأثيراتها ، تلك التي بدأت في عهد الأمير الأموي « خالد بن يزيد » (المتوفى سنة ٩٠ هـ و ٧٠٨ م<sup>(٢٤)</sup> ) مقتصرة على بعض علوم الصنعة التي احتاجت إليها الحياة العملية ، مثل الكيمياء والطب والنجوم<sup>(٢٥)</sup> بينما ظلت الترجمة بعيدة عن الإنسانيات والآلهيات اليونانية حتى العصر العباسي تقريبا ، ولم تحدث دراسة عربية لأرسطو كفيلسوف قبل الكندي أبي يوسف يعقوب بن اسحق ( ٢٥٢ هـ ٨٦٦ م )<sup>(٢٦)</sup> ، إذ أنه حتى نهاية عصر هارون الرشيد ( ١٩٤ هـ ٨٠٩ م ) « لم يحدث مجهود جدى في فلسفة .... لأن أرسطو حتى ذلك الوقت كان في نظرهم (العرب) حجة في المنطق فحسب »<sup>(٢٧)</sup> .

وكل ذلك يشهد بأصالة فكر الحرية والاختيار في تراث العرب المسلمين .

\* \* \*

ويديهي أن أصالة هذا الفكر عندنا ، والرجوع به إلى الفجر المبكر للحياة الفكرية الإسلامية ، إنما يدل كذلك على قدم القول بالجبر منذ ذلك التاريخ ، لأن فكر الاختيار الذي جاء به الإسلام قد جاء ، كما سبق ، لينا هض جبرية العرب قبل الإسلام ، ثم طرأ من بعد

(٢٣) النية والأمل . ص ٩٢٨ .

(٢٤) وقيل ٨٥ هـ ٧٠٤ م .

(٢٥) الفهرست ، لابن النديم . ص ٢٤٢ طبعة ليزج ١٨٧١ م . والبيان والتبيين للجاحظ ج ١ ص ٣٢٨ تحقيق

عبد السلام هارون طبعة القاهرة ١٩٤٨ م .

(٢٦) مسالك الثقافة الأخرقية إلى العرب ص ٢٦٥ .

(٢٧) المرجع السابق . ص ٢٤١ .

ذلك وضع سياسى ، قام بارساء قواعده معاوية بن أبى سفيان ، جعل الفكر الجبرى يعود إلى الانتعاش والانتشار من جديد ... ومن ثم فإن تأثير الحياة الفكرية العربية الإسلامية بالثقافات الأخرى ، وانفتاح هذه الحياة الفكرية على الثقافات الإنسانية الموروثة والمعاصرة لها والصراع الذى دخله المعتزلة ضد الفرق الجبرية والمشبهة وضد التيارات الفكرية الغربية عن روح الإسلام ، والذى تأثرت اثناءه وبسببه ، كما أثرت ، كل ذلك لا يعنى أن العرب المسلمين قد بدأوا يومئذ من فراغ ، بل لقد كانت لحياتهم الفكرية البسيطة مراحل مروا بها بصدد هذه القضية ، منذ الجبرية الجاهلية ، إلى الاختيار الإسلامى ، إلى جبرية بنى أمية ، والحرية والاختيار اللذين دعا إليهما « القدرية » والمعتزلة وذلك عبر صراع فكرى دار من حول هذه القضية منذ عهد الرسول - عليه الصلاة والسلام - .

\* \* \*

ويشهد لهذه الفكرية بالأصالة فى تراثنا - إلى جانب البعد التاريخى الذى تحدثنا عنه - اتساع القاعدة والأرض التى ضمت العديد من التيارات والمدارس الفكرية والفرق الإسلامية التى قالت بالحرية والاختيار .. إذ أن الأمر لو كان خاصا بتلك الفرق التى فتحت لعقولها نوافذ على الفكر غير العربى لما كان لهذا اللون من ألوان التفكير كل هؤلاء الأنصار الذين تنوعوا ثقافة وبيئة وتعددت بهم المشارب واختلفت بهم المواقف من التيارات الفكرية التى وفدت على الحياة العربية فى ذلك التاريخ .

ويكفى أن نعلم أن مع المعتزلة فى القول بالعدل ، والانتصار لحرية الإنسان واختياره فرقا كثيرة ومدارس عدة ، منها مثلا :

١ - من فرق الخوارج : فرقة « الميمونية » و « الحمزية » و « الخلفية » و « أصحاب السؤال » و « أصحاب حارث الاباضى » وغيرهم (٢٨) .

٢ - من فرق الشيعة : تيار كبير من الشيعة الامامية وغيرها ، يذكر من أعلامه فى كتب طبقات المعتزلة كثيرون منهم مثلا : الحسن بن على بن أبى طالب ، والحسين بن على بن أبى

---

(٢٨) الميمونية أهم أتباع ميمون بن عمران ، وهم احدى فرق « العجربة » المنسوبة إلى عبد الكريم بن عجرى . راجع مقالات الاسلاميين ، للاشعرى ج ١ ص ٩٣ تحقيق هـ . ريتز طبعة استانبول ١٩٢٩ م ... والحمزية ، هم أتباع رجل يسمى حمزة ، وهم من « العجربة » كذلك ... والخلفية هم أتباع رجل يدعى « خلف » ، وأصحاب السؤال هم أتباع شيبب النجرانى « من الخوارج النيسية . راجع كذلك اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٤٨ .

طالب ، والحسن بن الحسن ، وعبد الله بن الحسن بن الحسن ، والنفس الزكية محمد ابن عبد الله بن الحسين بن الحسن ، وأبو هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية ، والحسن بن محمد ابن الحنفية ، ومحمد بن علي بن عبد الله بن عباس ، والحسن بن موسى النونجي ، والشريف المرتضى .. الخ .. (٢٩)

وكذلك الشيعة الزيدية كلهم ، منذ عهد امامهم زيد بن علي ( ١٢٢ هـ ) إلى أن تحول فكرهم إلى مسخ مشوه على يد أسرة حميد الدين التي انتهت عهد حكمها باليمن منذ عهد غير بعيد .. (٣٠) .. ولقد بلغت شهرة قول الزيدية بفكر المعتزلة في العدل والتوحيد حدا جعل الشهرستاني يقول عنهم : « وأكثرهم في زماننا (٣١) مقلدون لا يرجعون إلى رأى واجتهاد . أما في الأصول فيرون رأى المعتزلة حذو القذة بالقذة (٣٢) ، ويعظمون أئمة الاعتزال أكثر من تعظيمهم أئمة أهل البيت ... » (٣٣)

٣- من أعلام أهل السنة : وغير الأسماء التي ذكرت في عهد الخلفاء الراشدين ، يحرص أهل العدل والتوحيد على إبراز وقوف الحسن البصرى ( ٢١ - ١١٠ هـ - ٦٤١ - ٧٢٨ م ) معهم في القول بالحرية والاختيار ، وهم يذكرونه في الطبقة الثالثة من طبقاتهم ... ولقد بقيت لنا من آثاره الفكرية رسالة كتبها إلى عبد الملك بن مروان جوابا عن رسالة سأله فيها عن رأيه في القدر ، وسبب اظهاره القول به ، انحاز فيها كلية إلى موقف القائلين بالحرية والاختيار للإنسان ، وأكد أن هذا هو موقف السلف ، وما الجبر و اظهار القول فيه إلا الموقف الطارىء على الحياة الفكرية للعرب المسلمين .. (٣٤)

وهكذا نجد إلى جوار البعد التاريخي ، الرأسي ، الذي يشهد لفكر الحرية والاختيار بالأصالة في تراثنا العربى الإسلامى ، بعدا أفقيا يزامله ويشهد معه بهذه الأصالة ، يتمثل في تعدد وتنوع الفرق والمذاهب والمدارس والتيارات الفكرية الإسلامية التي قالت بالحرية

(٢٩) راجع طبقات المعتزلة في ( شرح عيون المسائل ) وفي ( المنية والأمل ) وراجع كذلك : أمالى المرتضى ، القسم الأول ص ١٥٢ ، ١٦٩ .

(٣٠) في قول الزيدية بفكر أهل العدل والتوحيد راجع رسائل العدل والتوحيد ج ١ ، ج ٢ التي جمعناها وحققناها وفيها من رسائل الامامين الزيديين : القاسم الرضى ويحيى بن الحسين رسائل عديدة في هذا الباب ، وراجع كذلك تفصيلات كثيرة عن الفرق التي وافقت المعتزلة في العدل والتوحيد في تقديمنا لهذه الرسائل .

(٣١) أى في زمن الشهرستاني ( ٤٧٩ - ٥٤٨ هـ ) .

(٣٢) القذة ريشة السهم .

(٣٣) الملل والنحل . ج ١ ص ١٦٢ .

(٣٤) ولقد قننا بتحقيق هذه الرسالة في الجزء الأول من ( رسائل العدل والتوحيد ) .

والاختيار ، حتى ليبدو للباحث أن الذين قالوا بهذا القول من أعلام تراثنا ومفكريه هم الأغلبية عددا إلى جانب أنهم الأهم وزنا ، والذين يتقدمون غيرهم في الترتيب إذا ما كانت المعايير هي الأصالة والعبقرية والابداع والتجديد ... ومن ثم سقطت وتسقط كل هاتيك الدعاوى التي حاولت وتحاول تجريد تراث أمتنا من الأصالة في التفكير والبحث حول قضية الحرية بالنسبة للإنسان .

## الفصل الثاني الفرق المخبرة

طرأت الأفكار الجبرية في الإسلام - كما قدمنا - بعد أن كان موقف السلف هو أن الإنسان حر مختار ، والحسن البصرى قد كتب إلى عبد الملك بن مروان عندما سأله منكرًا عليه اظهار الحديث في القدر ، وأخبره « أنه إنما أحدث الكلام فيه حين أحدث الناس النكرة له ، فلما أحدث المحدثون الكلام في دينهم ذكرت من كتاب الله خلافا لما قالوا وأحدثوا ... ولم يكن أحد ممن مضى من السلف ينكر هذا القول ولا يحاول عنه ، لأنهم كانوا على أمر واحد متفقين . » (١)

ولقد كانت البدايات الكبرى والمنظمة في القول بالجبر ، بعد ظهور الإسلام واستقراره في صورة أفكار ذات أهداف سياسية ، تحاول أن تتخذ لها مسحة من عقائد الإسلام ، وذلك حتى تبرر أمام الناس تلك التحولات السياسية التي نقلت الخلافة الشورية التي أقامها المسلمون بعد وفاة الرسول - عليه الصلاة والسلام - إلى نظام شبه ملكي على يد معاوية بن أبي سفيان (٢) ، كما كان موقف عبد الملك بن مروان من قول الحسن البصرى بحرية الإنسان واختياره امتدادا لهذه البدايات ..

ولقد أطلق هؤلاء المخبرة على أنفسهم اسم « أهل السنة ، وأهل الجماعة » ، وشاعت عند عامة المسلمين وجاهيرهم التفسيرات التي تجعل كلمة « السنة » هنا بمعنى سنة الرسول - صلى الله عليه وسلم - وتجعل كلمة « الجماعة » منصرفة إلى جماعة المسلمين ، ولكن المعتزلة يسمون هذه الفرق بالجبرية والمجبرة وأهل الحشو ، ويقولون : إنهم « يسمون بذلك لقولهم بالجبر ، ويسمون مجورة لاضافتهم كل جور إلى الله تعالى ، ويسمون القدرية لاضافتهم كل قبيح إلى قضاء الله وقدره ، ويسمون بأهل السنة وأهل الجماعة وأهل الحق .. وإنما وقع عليهم

(١) رسائل العد والتوحيد . ج ١ . رسالة الحسن البصرى (في القدر) .

(٢) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ص ٤ .

هذا الاسم لأن معاوية .. لما أمر بلعن عليّ على المنابر زعم أنه سنة ، سميت تلك السنة سنة السنة ، ولما قتل عليّ ، واعتزل الحسن ، واستقر الأمر لمعاوية ، سماها تلك السنة سنة الجماعة .<sup>(٣)</sup> . وهم بذلك يرفضون أن يكون الجبر هو فكر السلف ، أو نهج السنة ، أو عقيدة الإسلام .

ولم يكن الجبر وقفا على الاتجاه الأموي في السياسة ، لأن «الجهمية» - اتباع «الجهم ابن صفوان»<sup>(٤)</sup> - وقد عدها كتاب الفرق الإسلامية من أولى الفرق التي قالت بالجبر الخالص - وهي مع ذلك قد تكونت على يد أحد علماء الكلام الذين خاضوا المعارك الفكرية والسياسية والحربية ضد الأمويين ، ودفع حياته ثمنا لهذا الصراع .

وقد تخدع هذه الحقيقة البعض فيرون في الفكر الجبري ما يتناقض مع الموقف الفكري للدولة الأموية ، بدليل عداة الجهمية ، التي تكونت في نهايات القرن الأول الهجري وبدايات الثاني ، للأمويين ، ولكن الحق في هذا الأمر أن «جهما» لم يشارك في الثورة ضد بني أمية لأنهم جبرية ، ولم ينقم عليهم أمرا سياسيا يتصل بهذا الموضوع ، وإنما نقم عليهم موقفهم الذي يرفض الاعتراف بإسلام الموالى من أهل بلاد فارس وخراسان ، بحجة أن إسلامهم غير خالص لله ، ومن ثم ظل الأمويون ، لأسباب اقتصادية ، يأخذون «الجزية» من هؤلاء المسلمين ، حاكمين على عقائد هذه الجماهير بأنها دون المستوى المطلوب ، فرأى «جهم» وأتباعه بنوع من «الارجاء» يطلب ترك الحكم على عقائد هؤلاء الموالى ، و«ارجاء» الحكم عليها إلى الخالق يوم القيامة .. فهو إذاً كان جبريا ، كما كان الأمويون جبريين ، ولم يتناقض معهم بسبب الجبر ، بل وكان «مرجئا» لافادة الجماهير المستضعفة التي تدفع «الجزية» لعمال بني أمية ، بينما كان «ارجاء» «الدولة» الأموية موجها لمصلحة الطبقة الحاكمة التي تطلب من الجماهير عدم الحكم على عقائد الخلفاء والولاة والعمال وعلى جدارتهم بالسلطة واستحقاقهم

(٣) شرح عيون المسائل ج ١ اللوحة ٤٠ .

(٤) وكنيته أبو محرز ، وينسب إلى سمرقند وترمز بخراسان ، وكان مولى لبني راسب من الأزد ، أخذ الكلام عن الجعد ابن درهم ، وأختلف مع مقاتل بن سليمان البلخي حول التنزيه والتشبيه ، فلقد كان الجهم متزها ينكر الصفات ، وفي ذلك يقول أبو حنيفة : «افرط جهم في نفي التشبيه ، حتى قال : انه تعالى ليس بشيء» ، وافرط مقاتل في معنى الاثبات ، حتى جعله مثل خلقه . وشارك جهم في ثورة الحارث بن سريج القيمي ضد هشام بن عبد الملك ١١٦ هـ ، وتولى مسئوليات الاثارة والكتابة والخطابة في هذه الثورة ، ولقد قتل جهم على يد مسلم بن أحوز في عهد مروان بن محمد آخر خلفاء بني أمية في ١٢٨ أو ١٣٠ أو ١٣٢ هـ على خلاف في ذلك . راجع : كشاف اصطلاحات الفنون ص ٢٩١ ، والاتصار ، للخياط ص ٥٤ وتاريخ الجهمية والمعتزلة لجمال الدين القاسمي ص ٧ - ١٥ طبعة القاهرة ١٣٣١ هـ ، والسيادة العربية والشيعة والاسرائيليات ، لفان فلوتن ص ٣٦ ترجمة : حسن إبراهيم حسن ، ومحمد زكي إبراهيم ، طبعة القاهرة الثانية .



للمناصب ، عدم الحكم على هذه الجوانب بمعايير العقيدة كما صورها الإسلام ، وعدم الخوض في « جور » الحكام و « عدلهم » و « إيمانهم » و « فسقهم » وتأجيل ذلك و « إرجاؤه » إلى يوم الدين ... فالجهمية كالأمويين كانوا جبرية مرجئة ، وإن كان الخلاف بينها قد كان في حقل الارجاء ، وعلى من يستفيد من هذا الارجاء .. الحكام الأمويون ؟ أم الجماهير التي أسلمت من موالى فارس وخراسان ؟؟ ..

وفيا يتعلق بالجبر والموقف من فعل الإنسان ، قالت فرقة الجهمية هذه : « أنه لا فعل لأحد في الحقيقة إلا الله وحده ، وأنه هو الفاعل ، وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على المجاز »<sup>(٥)</sup> و « أن العبد ليس بقادر البتة<sup>(٦)</sup> ومثل الإنسان عندهم فيما يتعلق بالفعل والحرية والاختيار ، كمثل الريشة المعلقة في الهواء تميلها الرياح حيث شاءت دون أن يكون له أى تأثير .

ولقد سميت هذه الفرقة « بالجبرية الخالصة » تمييزا لها عن « الجبرية المتوسطة » التي نشأت على يد الأشعري (المتوفى ٣٢٤ هـ) ، لأن الأخيرة « تثبت للعبد كسبا » ، في محاولة منها لاتخاذ موقف وسط بين « الجبر الجهمي » و « الاختيار الاعترالي » ، تفاديا للحرَج الناتج عن نسبة التجوير إلى الله .. بينما قالت الجهمية : انه « لا قدرة للعبد أصلا ، لا مؤثرة ولا كاسية بل هو بمنزلة الجمادات فيما يوجد منها »<sup>(٧)</sup> .

\* \* \*

وخلال القرنين الثاني والثالث من الهجرة ، ظهرت عدة فرق تؤمن بالجبر على طريقة الجهمية ، وإن اختلفت مع « جهم » في أشياء أخرى ، كأن يكونوا مجسمة مشبهة ، بينما الجهمية موحدة منزهة ، أو شيعة غلاة رافضة ، أو غير ذلك من المقالات .. ومن هذه الفرق :

١ - القطعية : وهم الذين قالوا في الإمامة بقول غلاة الشيعة ، وزعموا غياب الإمام الحجة المنتظر بعد موت إمامهم « الحسن » ، وهو الثاني عشر في ترتيب أئمتهم ، « بسامرا » في ٨ ربيع الأول ٢٦٠ هـ .. وإلى جوار الجبر يقولون بالتشبيه والتجسيد ، وبالبداء ، والرجعة وحدث العلم ، ومنهم نشأ القول بتناسخ الأرواح ..

(٥) مقالات الاسلاميين . ج ١ ص ٢٧٩ .

(٦) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ص ٦٨ .

(٧) تاريخ الجهمية والمعتزلة . ص ٢١ .

وتسمى هذه الفرقة أيضا « بالهشامية » نسبة إلى أحد أعلامها « هشام بن الحكم » (آخر القرن الثاني وأوائل الثالث الهجري) ، ومن رجالها كذلك « هشام بن سالم الجواليقي » .. ولقد قالت هذه الفرقة : إن الله يكلف عباده ما لا يطيقون ، ذاهبين إلى نفي التجوير بما هو أشنع منه ، وعندما « قال رجل من أهل الكوفة لهشام بن الحكم : أترى الله - عز وجل - في عدله وفضله كلفنا ما لا نطيع ، ثم يعذبنا ؟ قال : قد والله فعل ، ولكننا لا نستطيع أن نتكلم به ١١ » (٨) .

وبعض آراء « هشام بن الحكم » ، وبخاصة في موضوع « الجزء الذي لا يتجزأ » تشير إلى علاقة مع فرق الثنوية الديصانية « إحدى فرق الثنوية المانوية » (٩) .

٢ - النجارية : وتسمى كذلك : الحسينية النجارية ، وذلك نسبة إلى زعيمها « الحسين ابن محمد النجار » (المتوفى ٢٣٠ هـ) .. ولقد اتفقوا مع المعتزلة في بعض المسائل الخاصة بالتوحيد والتنزيه ، مثل نفي الصفات عن الذات الإلهية ، والقول بخلق القرآن ، وإنكار رؤية الخلق للمخالق .. ولكنهم قالوا بالجبر فيما يتعلق بالحرية والاختيار ، وحكموا « أن أعمال العباد مخلوقة لله ، وهم فاعلون لها ، وإنه لا يكون في ملك الله - سبحانه - إلا ما يريد » (١٠) وقالوا بقول الجبرية في « الاستطاعة » أيضا (١١) .

٣ - الضرارية : وهي تنسب إلى « ضرار بن عمرو » ، الذي عاش أواخر القرن الثاني الهجري وبدايات الثالث ، وعاصر « واصل بن عطاء » ، ولقد رد على قوله بالجبر المتكلم المعتزلي « بشر بن المعتز » بكتاب سماه (كتاب الرد على ضرار) ، وهم قد وافقوا الفرق الجبرية في الجبر ، واختلفوا مع عدد منها في بعض الاعتقادات ، وذكر ابن المرتضى عن ضرار هذا أنه كان يقول بنفى عذاب القبر (١٢) .

٤ - الحفصية : وهم أتباع المتكلم « أبو عمرو حفص الفرد » وكنيته : أبو يحيى ، وهو من

---

(٨) راجع : شرح عيون المسائل ج ١ . اللوحة ٣٢ . والفهرست ص ١٧٥ ، ١٧٦ . وكشاف اصطلاحات الفنون ص ١٥٣٦ ، ١٥٣٧ . والانتصار ص ١٧٧ ، ١٧٨ . ومقالات الاسلاميين ج ١ ص ٣١ - ٣٥ . والحيران ، للنجاحف ج ٣ ص ١١ تحقيق عبدالسلام هارون ، طبعة القاهرة ١٩٣٨ م .

(٩) مذهب الجوهر الفرد عند المتكلمين الأولين في الاسلام . ص ١٤٣ ، ١٤٤ .

(١٠) مقالات الاسلاميين . ج ١ ص ٢٨٣ .

(١١) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ص ٦٨ . وكشاف اصطلاحات الفنون ص ١٨٨٢ ، ١٨٨٣ .

(١٢) تعليقات د . تيرج على كتاب الانتصار للخياط . ص ١٨٥ .

أهل مصر ، كان في بدء حياته الفكرية معتزليا ، ثم تحول عن الاعتزال إلى الجبر ، و« قال بخلق الأفعال » من قبل الله في الإنسان ، وصار من كبار جبرية عصره (أواخر القرن الثاني الهجري وأوائل الثالث) ، وسافر إلى البصرة مهد الاعتزال لمناظرة أصحابه ، والتقى هناك بأبي الهذيل العلاف ، ودارت بينهما مناظرة شهيرة انتصر فيها العلاف .

ومن الكتب التي ألفها حفص الفرد في موضوع الجبر : (كتاب الاستطاعة) و(كتاب الرد على المعتزلة) ، وله كذلك (كتاب التوحيد) و(كتاب الرد على النصارى) (١٣) .

٥ - الراونديّة : وهم أتباع أبي الحسين بن يحيى بن اسحق الراوندي ، المشهور بابن الراوندي (واختلف في ميلاده بين سنتي ٢٠٥ و ٢١٥ هـ ، وترجمت وفاته ٢٩٨ هـ لا ٢٤٥ هـ) .. وكان ابن الراوندي في بدء حياته معتزليا ، ثم أصبح شديد العناء للاعتزال والمعتزلة ، فألف الكثير من الكتب ضدهم ، ومن أشهر مؤلفاته كتابه (فضيحة المعتزلة) الذي رد به على كتاب الجاحظ الذي أسماه (فضيلة المعتزلة) ، ولقد ضاع هذان الكتابان ، والذي حفظ لنا بعض الآراء التي ذكرها ابن الراوندي في كتابه هذا وفي كتبه الأخرى ضد المعتزلة والاعتزال هو رد أبي الحسين الحياط عليه في كتابه الشهير (الانتصار) ، والرد على ابن الراوندي (الملحد) .

والمعتزلة تقول إن ابن الراوندي لم ينتقل فقط من معسكرهم إلى معسكر المجرة ، بل تجاوز ذلك إلى مناصرة الزنادقة واليهود .. وأرجع البعض ذلك إلى فقره وحقده الاجتماعي ، بينما قال آخرون أن سبب ذلك هو أنه قد « تمنى رياسة ما نالها ، فارتد والحد » .. والقاضي عبد الجبار يقول : إنه تاب قبل موته (١٤) .

٦ - أهل الأثر وأصحاب الحديث : ومن الفرق الإسلامية التي قالت بالجبر ، تلك الفرقة التي عرفت « بأهل الأثر وأصحاب الحديث » ، وذلك لأخذهم بالمرى والمنقول والدليل السمعي على ظاهره ، ورفضهم إعمال العقل في تأويل ظواهر هذه النصوص بما يوافق فكر العدل والتوحيد والأصول الخمسة لأصحابه ..

وأهل الأثر وأصحاب الحديث هؤلاء قد قالوا في هذا الموضوع : « .. إن أحدا لا يستطيع أن يفعل شيئا قبل أن يفعله ، أو يكون أحد يقدر أن يخرج عن علم الله ، أو أن يفعل شيئا علم

(١٣) الفهرست . ص ١٨٠ . وتعليقات نيرج على الانتصار . ص ٢١٥ .

(١٤) تقديم د . نيرج للانتصار . ص ٢٢ - ٤٣ .

الكسب» ، فقالوا في هذا المعنى : « ان تصرفاتنا محتاجة إلينا ، ومتعلقة بنا ، لحدوثها . وعند جهم بن صفوان أنها لا تتعلق بنا ، ويقول : إنما نحن كالظروف لها ، حتى إن خلق فينا كان وإن لم يخلق لم يكن . وعند ضرار بن عمرو أنها متعلقة بنا ومحتاجة إلينا ، ولكن جهة الحاجة إنما هو الكسب ، وقد شارك جهما في المذهب ، وزاد عليه في الاحالة ، لأن ما ذكره جهم على فساده ، معقول ، وما ذكره هو غير معقول أصلاً»<sup>(٢٧)</sup> وذلك لأن الجهم بن صفوان منطقي مع مقدماته ، فهو يرى أن هذه الأفعال لا تتعلق بنا ، وما نحن إلا «كالظروف» بالنسبة لها ، تخلق فينا أو لا تخلق فينا ، والفاعل هو الله ، أما أصحاب الكسب فانهم ينتهون إلى هذه النتيجة عندما يجعلون الفعل والكسب من خلق الله ، ومع ذلك يقولون بتعلق هذه الأفعال بالإنسان «المكتسب»<sup>١٤</sup>!

وبعد أن ساق المعتزلة هذه الأدلة العقلية ضد فكرة «الكسب» هذه ، أضافوا لنقضها دليلاً مستملاً من علوم اللغة ، فقالوا : إن المعنى اللغوي لمصطلح «الكسب» لا يعني هذا المعنى الذي ذهبت إليه «الأشعرية» ، لأن الكسب هو «كل فعل يستجلب به نفع أو يستدفع به ضرر ، يدل على ذلك أن العرب إذا اعتقدوا في فعل أنه يستجلب به نفع أو يستدفع به ضرر سموه كسباً ، ولهذا سموا هذه الحرف مكاسب ، والمحترف لها كاسباً ، والخوارج من الطير كواسب»<sup>(٢٨)</sup> ، فهو إذاً يعني نوعاً محديداً من الفعل لا مطلق الفعل ، ويعنى أن يكون هذا الفعل مصدر نفع أو ضرر للفاعل ، أى أن للفاعل فيه مدخلاً يبرر عودة النفع عليه ووقوع الضرر له ، ومن ثم فإنه يعنى شيئاً آخر غير ما حدده الأشعريون .

كما استدلوا على عدم معقولية هذه الفكرة بالرفض والاعراض اللذين قويت بهما من الفرق الإسلامية الكبرى ، وذلك رغم اختلاف هذه الفرق في المشارب ، ورغم اجتهادها في هذا الباب ، وقالوا : إن الكسب «لو كان معقولاً لكان يجب أن يعقله مخالفو المجبرة في ذلك ، من الزيدية ، والمعتزلة ، والخوارج ، والامامية ، والمعلوم أنهم لا يعقلونه ، فلولا أنه غير معقول في نفسه وإلا كان يجب أن يعقله هؤلاء ، فإن دواعيهم متوفرة ، وحرصهم شديد في البحث عن هذا المعنى ، فلما لم يوجد في واحد من هذه الطوائف ، على اختلاف مذاهبهم وتناى ديارهم وتباعد أوطانهم ، وطول مجادلتهم في هذه المسألة ، من ادعى إنه عقل هذا المعنى أو ظنه أو توهمه ، دل على أن ذلك مما لا يمكن اعتقاده والاعخبار عنه البتة»<sup>(٢٩)</sup> .

(٢٧) المصدر السابق . ص ٣٦٣ .

(٢٨) المصدر السابق . ص ٣٦٤ .

(٢٩) المصدر السابق . ص ٣٦٥ .

بل إنه حتى الأشعرية ، وبخاصة المتأخرين منهم ، لم يستطيعوا الدفاع عن نظرية «الكسب» هذه ، أو جلاء ما يكتنفها من غموض يبلغ حد العماء ، فشاعت في أوساطهم وعلى السنة بعضهم العبارة التي تضرب بهذه النظرية المثل في الغموض ، من مثل قولهم : «أخفى من الكسب عند الأشعري» ١ .. وكان هذا الأمر مدعاة لاستمرار توجيه النقد إلى هذه النظرية في كثير من الدراسات الحديثة التي عرضت لهذا الموضوع ، والتي قيمت الأشعرية كاتجاه فكري انحاز أهله إلى «الجبر بمعنى الكلمة» ، وذهبوا «مذهب جبر مطلق» ، وأن مذهب الكسب عندهم مذهب غريب «يحمل التناقض بين ثنائيه» (٣٠) .

وإن يكن كل ذلك النقد لم يمنع استمرار سيادة هذه النظرية الأشعرية في أوساط الجماهير العريضة من عامة المسلمين ، وبخاصة في بلادنا ، مما ضمن لها استمرار الوجود والانعكاس في عديد من الدراسات التي ينتصر أصحابها للأشعرية ، فظلوا يدافعون عنها ، ويرون فيها الكثير من عناصر «الاطراد والانسجام والتماسك» ، وينفون أن يكون مذهب الأشعرية هذا هو مذهب الجبر الخالص ، وينتقدون كل الذين ذهبوا هذا المذهب ، بمن فيهم «ابن تيمية» ويرون : أن «ثمة خلافا كبيرا بين المذهب الكسبي وبين الجبر الخالص . لم يدرك ابن تيمية حقيقة المذهب الكسبي ، وأنه وسط بين الجبر والاختيار وبين المجبرة وبين المعتزلة . أن المذهب الكسبي يقرر أن الله خالق الفعل ، وأن الإنسان يكتسب فعله من هذا الخلق . وكان لابد من هذا الحل الوسط لانقاذ قدم العلم الإلهي ، والله يعلم بصيغة الفعل لا بصيغة الأمر . وهنا يسير المذهب مطردا منسجما متماسكا الأجزاء» (٣١) .

وهذه الدفاعات الحديثة والمعاصرة لم تسلم من الغموض الناتج من عدم معقولة هذا المذهب ، وانعدام جدواه ، وانتهائه إلى لا شيء إذا ما وضعت المسائل الخاصة بالفعل الإنساني ، ببساطة ووضوح ، في حقل الممارسة والتطبيق ... لأنه يستوي ، عند ذلك ، مع الجبر الخالص ، كما قال أهل العدل والتوحيد ، ولا تبقى منه سوى صياغات يستر بها أصحابها ويدفعون بها عن أنفسهم الجهر بما ينسب «الجور» إلى ذات الله .

\* \* \*

(٣٠) د . محمود قاسم . مقدمة (مناهج الأدلة) لابن رشد . ص ١٠٧ ، ١١٠ ، ١١٢ ، ١١٨ . طبعة القاهرة

١٩٥٥ م .

(٣١) علي سامي النشار (نشأة الفكر الفلسفي في الإسلام) ج ١ - ص ٣٨٥ طبعة القاهرة الثالثة ١٩٦٥ م .

منه ، إذ لا سبيل إلى وجود معنى غير هذا البتة « (٢٠) .

فهم لم يشبوا هنا سوى « الاستعداد » ليكون الإنسان محلا للفعل الذى يخلقه الله فيه ولم يختلفوا عن المجبرة الخالص إلا فى « تسميتهم » الذى ظهر منه الفعل « فاعلا » ، وهو عندهم فاعل على جهة المجاز لا الحقيقة (٢١) .

وهم قد ذهبوا « إلى أن الحادث يتألف من أجزاء منفصل بعضها عن بعض تمام الانفصال ، ولا علاقة لأحدها بالآخر » ، ومن ثم ذهب المتأخرون منهم ، وعلى رأسهم الغزالي فى (تمهات الفلاسفة) « إلى رأى فى العلة والمعلول أنكروا به كل اطراد فى قوانين الطبيعة ، كما أنكروا الحرية فى الأفعال الإنسانية . وقد فسروا ما يلاحظ من اطراد فى حوادث الطبيعة واقتران بينها بأنه « اجراء العادة » ، وهذه العادة يجوز أن تحرق بين حين وآخر » (٢٢) .

ولم تكن فكرتهم عن « الكسب » بأكثر من محاولة لا يجاد شىء ما يستطيعون بواسطته نفي « التجوير » عن الذات الإلهية - كما هو حال المجبرة الخالص - وذلك دون أن يعنى هذا « الكسب » شيئا يعطى الإنسان إمكانيات الفعل أو الترك ، أو شيئا ذا قيمة من الحرية والاختيار .

ويتضح ذلك إذا علمنا أن « الكسب » لم يكن عندهم بأكثر من عملية الاقتران بين فعل الله وبين العبد الذى يظهر عليه ومنه فعل الله ، فعندهم أن « أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى وحدها ، وليس لقدرتهم تأثير فيها ، بل الله - سبحانه - أجرى العادة بأنه يوجد فى العبد قدرة واختيارا ، فإذا لم يكن هناك مانع أوجد فيه فعله المقدر مقارنة لها ، فيكون فعل العبد مخلوقا لله تعالى ابداعا وإحداثا ، ومكسوبا للعبد ، والمراد بكسبه اياه مقارنته بقدرته وإرادته من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل فى وجوده سوى كونه محلاله » (٢٣) .

وهم يزيدون هذه القضية تفصيلا عندما يفرقون بين فعل الله وبين فعل الإنسان

(٢٠) ابن حزم (الفصل فى الملل والأهواء والنحل) ج ٣ ص ٣٠ ، ٣٢ . طبعة القاهرة ١٣١٧ هـ .

(٢١) و«ابن حزم» (٣٨٤-٤٥٦ هـ-٩٩٤-١٠٦٤م) صاحب النص الذى أوردناه هنا ، ونصوص أخرى سرد ، هو أمام « ظاهري » اختلف مع الأشعرية ، وهاجم الأشعرى كثيرا ، ولكن موقفه وموقف الظاهرية عموما ازاء أفعال الإنسان وحرية واختياره لا يختلفان عن موقف الأشعرية بحال من الأحوال ، كما سيتضح من النصوص التى سنوردها فى هذا البحث .. ولقد كان خلاف أهل الظاهر الأساسى مع الأشعرية حول الموقف من التأويل .

(٢٢) د . ص . بينيس . مذهب اللذة عند المسلمين وعلاقته بمذهب اليونان والهنود ( ص ٢٧ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٣٤ .

(٢٣) كشاف اصطلاحات الفنون . ص ١٢٤٣ .

فيقولون : « إن الفرق بين الفعل الواقع من الله - عز وجل - والفعل الواقع منا هو أن الله تعالى اخترعه وجعله جسما أو عرضا أو حركة أو سكونا أو معرفة أو ارادة أو كراهية ، وفعل - عز وجل - كل ذلك فينا بغير معاناة منه ، وفعل ، تعالى ، لغير علة ، وأما نحن فإنما كان فعلا لنا لأنه - عز وجل - خلقه فينا ، وخلق اختيارنا له ، وأظهره - عز وجل - فينا محمولا لا كسباب منفعة أو لدفع مضرة ، ولم نختعه نحن » (٢٤) .

فالجسم والعرض ، والمعرفة ، والارادة والكراهية ، كل ذلك فعل الله ، وليس الإنسان سوى المحل الذي ظهرت فيه هذه الأفعال والموضوع الذي قامت به هذه المحمولات ، وتسميته لذلك « مكتسبا » لا تعنى أى فرق جوهرى له قيمة فى الخلاف بين أهل الجبر وأهل الاختيار .

ولقد فند المعتزلة فكرة « الكسب » هذه ، وحكموا بأنها أكثر تهافتا من فكر الجبر الخالص عند المجبرة الجهمية فى هذا الباب ، ذلك لأن هذا « الكسب » لا يحدد وجوده أو عدم وجوده الإنسان « المكتسب » ولا يتوقف على « الفاعل » له الوجود الحقيقى له أو عدم الوجود ، لأنه ثمرة إيجاد الله للفعل وخلق له ، وهو مالا يستطيع الإنسان - حتى على رأى الأشعرية - توقيت حدوثه أو التحكم فيه ، فضلا عن خلقه وإيجاده أو الامتناع عن هذا الخلق وذلك الإيجاد ومن ثم فإنه لا يمكن أن يكون مضدرا المدح أو ذم يلحق بالإنسان « المكتسب » بسبب هذا « الكسب » ، ومن باب أولى لا يمكن أن يكون سببا لثواب أو عقاب يقع لهذا الإنسان .

وقال المعتزلة لذلك ان هذا « الكسب غير معقول . ولو ثبت معقولا لكان لا يصلح أن يكون جهة فى استحقاق المدح والذم ، والثواب والعقاب أيضا ، لأن عندهم ( أصحاب الكسب ، وبخاصة الأشعرية ) أنه يجب (٢٥) عند وجود القدرة عليه ، حتى لا يجوز انفكاك أحدنا عنه بوجه من الوجوه ، وما هذا سبيله لا يجوز أن يكون جهة ينصرف إليه المدح والذم ويستحق عليه الثواب والعقاب ، لأن هذا كسبيل أمر المرمى من شاهرq بالنزول ، فكما أنه لا يستحق على النزول المدح ولا الذم ولا الثواب ولا العقاب ، لما لم يمكنه الانفكاك منه كذلك فى الكسب ، فإنه لا بد من أن يكتسب على وجه لا يمكنه الانفكاك عنه البتة » (٢٦) .

بل لقد رأى المعتزلة فى « الجبر الخالص » ، كما قال به الجهم بن صفوان وجاعته ، مذهبا أقرب إلى التماسك ، على فساده ، من الموقف الوسط التلفيق الذى قال به « أصحاب

(٢٤) الفصل فى الملل والأهواء والنحل . ج٣ . ص ٢٥ .

(٢٥) أى يقع حتما ويحدث .

(٢٦) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٧٠ ، ٣٧١ .

الله أنه لا يفعله ، وأقروا أنه لا خالق إلا الله ، وأن سيئات العباد يخلقها الله ، وأن أعمال العباد يخلقها الله - عز وجل - وأن العباد لا يقدرُونَ أن يخلقوا شيئاً ، وأن الله - سبحانه - وفق المؤمنين لطاعته وخذل الكافرين « وهم » يؤمنون أنهم لا يملكون نفعاً ولا ضراً إلا ما شاء الله كما قال « - سبحانه - كما يرون نطاعة الإمام « كل إمام ، براً وفاجراً .. ويرون الدعاء لأئمة المسلمين بالصلاح ، وألاً يخرجوا عليهم بالسيف ، وألاً يقاتلوا في الفتنة » (الثورة) (١٥) .

وهم بذلك يخالفون أهل العدل والتوحيد في كل أصولهم الخمسة تقريباً ، في : العدل مثلاً ، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بواسطة السيف والثورة ، وفي المنزلة بين المنزلتين وفي التوحيد بصدد الرؤية وإثبات الصفات وقدم القرآن .. الخ .. الخ .. وفي الوعد والوعيد .. الخ .. الخ ..

والمعتزلة يسمون هذه الفرقة « بالحشوية » و« أهل الحشو » ويقولون عنهم : إنهم « يسمون أنفسهم بأنهم أصحاب الحديث ، وأنهم أهل السنة والجماعة ، وهم بمعزل من ذلك ، وليس لهم مذهب معروف ، ولا كتاب تعرف منه مذاهبيهم ، إلا أنهم مجمعون على الجبر والتشبيه . ويدعون أن أكثر السلف منهم ، وهم براء من ذلك ، وينكرون الخوض في الكلام والجدل ويقولون على التقليد وظواهر آيات » (١٦) .

ومن أبرز أئمة هذه الفرقة أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ) ، صاحب كتاب (الرد على الزنادقة والجهمية) والذي امتحنه المعتزلة في الصراع الفكري الذي دار حول القول بقدم القرآن أو خلقه .

وهذه الفرق الإسلامية الستة التي أشرنا إلى مواقفها من الجبر والاختيار ، من الممكن أن ينطبق عليها وصف « الجبر الخالص » ، فلقد اتفقوا جميعاً - مع فروق ثانوية - على أن أفعال العباد مخلوقة لله - سبحانه - وأن الإنسان لا يعدو أن يكون محلاً وموضوعاً لهذه الأفعال المخلوقة فيه .

\* \* \*

٧ - الأشعرية (المجبرة المتوسطون) : وحتى أواخر القرن الثاني الهجري ، كانت المواجهة الفكرية قائمة ما بين الجبر الخالص وما بين الحرية والاختيار التي يمثلها القائلون بالعدل

(١٥) مقالات الإسلاميين . ج ١ ص ٢٩١ ، ٢٩٢ ، ٢٩٥ .

(١٦) شرح عيون المسائل . ج ١ . اللوحة ٤٦ .



والتوحيد ، وفي مقدمتهم المعتزلة ، وذلك إلى أن عدل أبو الحسن على بن إسماعيل بن أبي بشر الأشعري ( ٢٦٠ - ٣٢٤ هـ - ٨٧٣ - ٩٣٥ م ) عن مذهب المعتزلة ، بعد أن أمضى في اعتناقه من عمره أربعين عاما ، وفي الوقت نفسه لم يقل « بالجبر الخالص » ، وإنما اتخذ موقفا وسطا بين الإثنين ، فرفض أن يكون الإنسان فاعلا وخالقا لأفعاله ، ولكنه اعترف بأن للإنسان قدرة على « كسب » الأفعال .

ومنذ اليوم الذي دخل فيه الأشعري مسجد البصرة ، « ورقى كرسيا ، وتنادى بأعلى صوته : من عرفني فقد عرفني ، ومن لم يعرفني فأنا أعرفه بنفسى ، أنا فلان بن فلان ، قلت بخلق القرآن ، وأن الله لا يرى بالأبصار ، وأن أفعال الشرأنا فاعلها . وأنا تائب مقلع معتقد للرد على المعتزلة »<sup>(١٧)</sup> . . . منذ ذلك اليوم أخذ الاتجاه الأشعري ينمو في الفكر الإسلامي واتخذ موقفا وسطا بين مدرستي « الجبر الخالص » و « الحرية والاختيار » ، وانتظم في صفوفه كثير من المفكرين المسلمين ، الذين أكملوا البناء الذي وضع الأشعري لبناته الأولى من أمثال « الباقلاني » ( ٤٠٣ هـ - ١٠١٣ م ) ، و « الاسفراييني » ( ٤١٨ هـ - ١٠٢٧ م ) و « الجويني » ( ٤٧٨ هـ - ١٠٨٥ م ) ، و « الغزالي » ( ٥٠٥ هـ - ١١١١ م ) و « ابن تومرت » ( ٥٢٥ هـ - ١٠٣٠ م ) .. الخ .. الخ .. كما اعتقدت بعقائد الأشعري هذه أغلبية جماهير المجتمع الإسلامي<sup>(١٨)</sup> .

والتدقيق في الأسس الفكرية الجديدة التي أضافها الأشعرية إلى هذا التراث ، يضع مدرستهم هذه ضمن مدارس الجبر ، ويؤكد أن المحصلة واحدة بين هذه المدارس ، وأن اختلافها وخلافها لا يعدوان نطاق المقدمات والصيغات والمصطلحات .

فهم يقولون ، مثلا : « إنا لا نقول : أن العبد ليس بقادر ، بل نقول : إنه ليس خالقا »<sup>(١٩)</sup> ، أي أنهم يثبتون له « قدرة » و « استطاعة » ، ولكنها لا تعدو - عند التحقق منها - أن تكون « صحة الجوارح مع ارتفاع الموانع » ، أما الاستطاعة المؤثرة في الفعل حقيقة ، فهم يرون أنها لا تكون إلا مع الفعل ، وأنها هي القوة الواردة من الله تعالى ، وأن الذي يحدث « هو خلق الله تعالى للفعل فيمن ظهر منه ، وسمى من أجل ذلك فاعلا ، لما ظهر

(١٧) الفهرست . ص ١٨١ .

(١٨) دائرة المعارف الاسلامية . مادة « أشعرية » . الطبعة العربية ، الثانية .

(١٩) اعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ص ٦٨ .

وكما لم يستطع مصطلح «الكسب» أن يجتني عن أعين القائلين بالعدل والتوحيد جبرية الأشعرية ، فإن استخدام بعض الأشعرية لمصطلحات «الحرية» و«العبودية» ، بدلاً من مصطلحات «الاختيار» و«الجبر» لم يستطع هو الآخر أن يبدل من المواقع الفكرية الحقيقية لهؤلاء المفكرين ..

والنموذج الذى تقدمه لهذا الاتجاه الأشعرى هو الإمام أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري (٤٦٧ هـ - ١٠٧٤ م) (٣٢) ، الذى تناول فى مواضع متفرقة من كتاباته مسألة الجبر والاختيار ، من موقع المفكرين والمتكلمين الأشعرية ، ولكنه تناوها - بسبب من سلوكه طريق المتصوفة - تحت مصطلحات «الحرية» و«العبودية» بدلا من مصطلحات «الاختيار» و«الجبر» .

فحن نجد عنده ، كما نجد عند غيره من المتصوفة ، الحديث الصريح عن «الحرية» و«العبودية» ، فإذا سبرنا غور ما وراء هذا المصطلح وجدنا نفس المضمون المستكن لدى الأشعرية خلف مصطلحى «الاختيار» - الذى رفضوه - و«الجبر» الذى قالوا به من الناحية العملية والفعلية ..

فالقشيري ، رغم تمجيده للحرية ، ودعوته إليها ، إلا أنه فى النهاية نصير «للجبر» وعدو لحرية الإنسان ! أى أن الجديد الذى نواجهه هنا لدى الأشعرية المتصوفة إنما هو فى حقل الاستخدام للمصطلحات فقط ، لا إضافة شىء جديد للموقف الأشعرى المستقر فى هذا الموضوع ، فبدلا من الانتصار ، لمذهب «الكسب» ، ينتصر القشيري «للحرية» ، فإذا ذهبنا تعمق الأمر وجدنا هذه «الحرية» تفضي بنا إلى «الجبر» كما أفضى بنا «الكسب» من قبل ذلك إلى نفس الموقف الجبرى الخالص فى هذا الموضوع ١٩ .

ذلك أن مضمون «الحرية» ومفهومها عند هؤلاء القوم يعنى الانسلاخ عن الدنيا وإدارة الظاهر لها ، والسعى للفناء فى ذات «الحق» الذى هو عندهم مصدر لكل شىء بما فى ذلك أعمال الإنسان .. «فالحرية : ألا يكون العبد تحت رق المخلوقات ، ولا يجرى عليه سلطان المكونات» (٣٣) .

(٣٢) عاش زمن الدولة البويبية ، واضطهد من قبل الساسة والمفكرين الذين قالوا بالعدل والتوحيد ، وكان من كبار متصوفة عصره ، وله تفسير للقرآن ينحرف فيه منحنى الصوفية فى التفسير ، أسماء (لطائف الاشارات) طبع بالقاهرة أخيرا ، وطبع له كذلك (التجوير والتذكير) ، وشاعت له (الرسالة القشيرية) التى تناول الكثير من مصطلحات الصوفية وأحوالهم .  
(٣٣) (الرسالة القشيرية) ص ١٧٠ ، ١٧١ . طبعة القاهرة ١٩٦٦ م بتصحيح وتعليق الشيخ زكريا الأنصارى .

وهذا التعريف للحرية ، قد يترك - إذا أخذ وحده - انطباعات عن انحياز مغالى فيه من قبل القشيري إلى الحرية التي تتطلب التحرر من كل « الأغيار » .. غير أنه يحدد موقفه بجلاء عندما ينقل عن أستاذه قوله : « إعلم أن حقيقة الحرية في كمال العبودية » ١٩ وأن « من أراد الحرية فليصل إلى العبودية » ١٩ (٣٤) ، وهي صياغات تقطع بأن المضمون والمعنى هنا بخلاف العنوان ، بل هو ضده بالتأكيد .. فالانتصار هنا للحرية لا يعنى « الاختيار » بل يعنى « العبودية » أى « الجبر » .

ولا يقدر في هذا التفسير الاعتراض بأن هذه « العبودية » قد رآها هؤلاء المتصوفة من « الخلق » « للمحق » ، ذلك لأن المعيار الذى يفرق بين موقف « الجبر » وموقف القائلين « بالحرية والاختيار » إنما هو الموقف من قضية « الأفعال الإنسانية » ، لمن هى ؟ ومن هو خالقها ١٩ .. وبهذا المعيار يقف القشيري ، ومن تصوف من الأشعرية ، فاستخدم هذه المصطلحات ، على أرض « الجبر » ضد « الاختيار » ..

فالإمام القشيري ينقل في (باب العبودية) عن « أبى على الدقاق » قوله : إن « العبودية أتم من العبادة ، فأولا : عبادة ، ثم عبودية ، ثم عبودة . فالعبادة للعوام من المؤمنين والعبودية للخواص ، والعبودة لخواص الخواص .. ويقال : العبودية : ترك الاختيار فيما يبدو من الأقدار . ويقال : العبودة : التبرى من الحول والقوة ، والإقرار بما يعطيك ويولئك من الطول والمئة » (٣٥) .

فهذه العبودية التي تعنى ترك الاختيار والتبرى من الحول والقوة هى نفسها الحرية ، كما سبق أن أوردنا ، ومن ثم فإن الحرية هنا تعنى ترك الاختيار ١٩ .

وفي التعليق الذى يسوقه ناشر (الرسالة القشيرية) على عبارتها التي تقول : إنه « لا تصفو لأحد قدم في العبودية حتى يشاهد أعماله عنده رياء وأحواله دعاوى » .. يقول الناشر : « وأحواله دعاوى : مع سلامتها (أى الأعمال والأحوال) ، فى الواقع من ذلك ، بأن يتبرأ من اضافتها إليه ، فإنه إن أضاف إليه الأعمال كان مرثيا ، لكونه نظر فيها لغير الله ، أو الأحوال مدعيا لما لا يملكه ، فإذا شاهد أعماله عنده رياء وأحواله دعاوى كان مخلصا باضافة ذلك إلى الله » (٣٦) .

(٣٤) المصدر السابق . ص ١٧١ .

(٣٥) المصدر السابق . ص ١٥٤ .

(٣٦) المصدر السابق . ص ١٥٥ .

بالنسبة للذات الإلهية ، وكل ما يتصل بهذه القضية من جزئيات وتفصيلات ..  
وفي إطار هذا الأصل كان الصراع الفكري والعملي بين القائلين بالعدل والتوحيد عموماً  
وبين المجبرة ، ساسة كانوا أم مفكرين ...  
وهذا الأصل يعنى اثبات القدرة والارادة والمشية والاستطاعة للإنسان ، ونسبة أفعاله إليه  
على سبيل الحقيقة لا المجاز ، ومن ثم اعتبار الجزاء ، من ثواب وعقاب ، جزاءً وفاقاً لما قدمته  
يد الإنسان المكلف من أعمال ، ومن ثم نسبة العدل إلى الذات الإلهية ، ونفى التجوير عنها  
على عكس الذين قالوا بالجبر ونفوا عن الإنسان الحرية والاختيار .  
وسأني الحديث المفصل عن هذا الأصل في الفصل القادم وغيره من فصول هذا  
الكتاب .

## ٢ - أصل التوحيد :

وفي إطاره كان الخلاف والصراع مع تيارات الملاحدة والمعطلة والذهرية واليهود  
والنصارى ، وكل الفرق والتيارات الإسلامية التي قالت بالثنائية والتجسيد أو الاتصال  
والحلول ...

ولقد بلغت الأبعاد والأبحاث التوحيدية عند المعتزلة والقائلين بالعدل والتوحيد عموماً آفاقاً  
واسعة ، وتعددت ميادين الدراسة التي صبت جميعاً في أصل « التوحيد » .. ولقد بلغ  
الاهتمام بهذا الأصل عندهم حداً كبيراً جداً ، فوجدناه يلي مباشرة أصل « العدل » في كثير من  
الرسائل والكتب التي كتبت في هذه الأصول الخمسة ، سواء في أبحاثها أو عناوينها ، كما  
وجدناه قد خصصت له كل صفحات بعض هذه الرسائل والأبحاث (٨) .. ثم وجدناه يتقدم  
مباحث « العدل » عند القاضي عبد الجبار ، الذي قدمه على أصل « العدل » في عنوان  
الموسوعة الكبرى التي أملاها ( المعنى في أبواب التوحيد والعدل ) ، وأيضاً في مباحث هذه  
الموسوعة وأبوابها .. كما وجدناه مع أصل « العدل » عنواناً على كل المدارس الفكرية الإسلامية  
التي قالت بالأصول الخمسة ، إذ سُميت جميعاً « بأهل العدل والتوحيد » ..

والقائلون بالتوحيد ، عندما تناولوا هذا الأصل في مباحثهم تتبعوا كافة الجزئيات التي تتصل

(٨) راجع في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) : رسائل : الرد على أهل الزيغ من المشبهين ، و : كتاب  
الجملة ، جملة التوحيد .. للامام يحيى بن الحسين .

به ، ومن ثم جاءت أبحاثهم ازاءه شاملة ومحيطة بكل جوانبه ... ولذلك فإن الحديث الموجز الذى نريد أن نشير به هنا إلى هذا البحث نطلب منا تقديم اشارات مختصرة للمباحث الرئيسية التى تناولوها تحت هذا الأصل من أصولهم .. أصل التوحيد .. وفى مقدمتها :

### أ- تصور التزيهى للذات الإلهية :

ولقد بلغ المعتزلة ، والقائلون بالعدل والتوحيد ، بهذا التصور التزيهى للذات الإلهية قدرا عظيما من « التجريد » والبعد عن فكر « المشبهة » « الحشوية » الذين عجزت عقولهم عن أن تسمو بتصوير الذات الإلهية عن حدود المحدثات والمخلوقات ، ولقد كان المعتزلة فى قولهم بالتزيه للذات الإلهية عن أن تشابه أو تماثل المحدثات بأى وجه من الوجوه مستندين إلى ذلك النقاء الفكرى الذى مثلته عقيدة التوحيد فى دين الإسلام ، كما جاءت فى الآيات المحكمة من القرآن الكريم ، وهم قد صاغوا تصورهم هذا ، المتزه للذات الإلهية عن المائلة والمشابهة ، فى مواجهة عديد من الأديان والفرق والنحل التى تردت فى هاوية التشبيه .

فلقد كانوا يرون فى عقيدة « التثليث » المسيحى تشبيها بلغ حد القول « بالانحداد والحلول » ، بل لقد رأوا أن جوهر الخلاف بين الإسلام والمسيحية إنما هو منحصر فى هذا الموضوع .. والقاضى عبد الجبار يحدد أن نطاق خلاف المعتزلة والإسلام مع النصارى المشبهة إنما هو دائر حول التثليث والاتحاد عندما يقول : إن « الكلام معهم يقع فى موضعين : أحدهما : فى التثليث ، فإنهم يقولون : إنه تعالى جوهر واحد ، وثلاثة ، أقانيم : اقنوم الأب ، يعنون به ذات البارى ، عز اسمه ، واقنوم الابن ، أى الكلمة ، واقنوم روح القدس ، أى الحياة وربما يغيرون العبارة فيقولون : إنه ثلاثة أقانيم ذات جوهر واحد .

والموضع الثانى : فى الاتحاد ، فقد اتفقوا على القول به ، وقالوا إنه تعالى اتحد بالمسيح فحصل للمسيح طبيعتان : طبيعة ناسوتية وأخرى لاهوتية »<sup>(٩)</sup> .

كما ناقش القاضى عبد الجبار فى كثير من أجزاء (المغنى فى أبواب التوحيد والعدل) وصفحاته الفكر المسيحية حول هذا الموضوع ، وهاجم عقيدة « قدم كلمة الله » (المسيح) وظهور هذه الكلمة وحلولها فى جسد المسيح الذى كان فى الأرض<sup>(١٠)</sup> ، ودعوى الحلول التى

(٩) شرح الأصول الخمسة . ص ٢٩٢ .

(١٠) المغنى فى أبواب التوحيد والعدل . ج ٥ ص ٨٠ والقاضى عبد الجبار يفرد عددا كبيرا من صفحات هذا الجزء للرد على تشبيه النصارى (ص ٨٠ - ١٥١) ، بل لقد أفرد بعض آثاره الفكرية للرد عليهم فى هذا الموضوع .

الأصول الخمسة» ؟؟ فإن قال : نعم ، عرفوا أنه على مذهبهم» (٣) .

وهذه الأصول الخمسة ميز الإيمان بها مجتمعة المعتزلة كمدرسة فكرية عن سواهم من المذاهب والفرق والمدارس التي قالت بأصل أو أكثر من هذه الأصول ، أو التي قالت بهذه الأصول الخمسة دون أن تعتبرها جميعا «أصولاً» ، أو دون أن تعتبرها هي وحدها «الأصول» ..

فالتحارج قالت مع المعتزلة - تقريباً - بأربعة أصول من هذه الخمسة : العدل والتوحيد ، والوعد والوعيد ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. واختلفوا معهم في المنزلة بين المنزلتين ..

والشعبة الامامية ، إلى جانب اختلافهم الجذري مع المعتزلة حول الإمامة ، يختلفون معهم حول أصل : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهو خلاف وثيق الصلة بالخلاف حول الإمامة ، دعا إليه قول الإمامية بعصمة الإمام ...

والشعبة الزيدية يختلفون مع المعتزلة حول الإمامة خلافاً أقل من خلاف الإمامية معهم ويتفقون - تقريباً - مع المعتزلة حول هذه الأصول الخمسة ، ولكن منهم من لا يضع كل هذه الأصول الخمسة تحت هذا العنوان ، ولا يعطيها كل هذا التقدير والأهمية .. فنجد مثلاً هذه الأصول عند الامام القاسم الرسي ( ١٦٥ - ٢٤٦ هـ ) (٤) هي : العدل ، والتوحيد ، والوعد والوعيد ، والكتاب والسنة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. فهولا يذكر فيها المنزلة بين المنزلتين ، بل يضع بدلا منها : الكتاب والسنة ، وذلك رغم حديثه عن المنزلة بين المنزلتين بنفس منطلق المعتزلة ، ورأيهم في كثير من رسائله التي قال فيها برأى أهل العدل والتوحيد (٥) .

(٣) د . محمد عبد الهادي أبو ريده (إبراهيم بن سيار النظام وآراؤه الكلامية والفلسفية) ص ٦ «هامش» . طبعة القاهرة ، ١٩٤٦ م نقلا عن (بحر الكلام) لأبي المعين ميمون النسفي (٨٠٥ هـ) مخطوط رقم ٥١٤ عقائد تيمور بنار الكتب المصرية . ص ٣٤ .

(٤) هو الذي تنسب إليه الفرقة «القاسمية» ، إحدى فرق «الزيدية» ، قام بطلب الأمر لنفسه ٢٢٠ هـ ٨٣٥ م ، وكان يومئذ بمصر داعية لاختيه محمد بن إبراهيم (ابن طباطبغا) ، وطلبه العباسيون زمن المأمون ، وجد عبد الله بن طاهر عامله على مصر ، في طلبه ، فاختنى بها عشر سنين ، وكانت له محاولتان لبناء دولة زيدية باليمن انضقتا بعد قتال دار بينه وبين جيش المأمون وجيش المعتصم ، فانسحب إلى جبل «الرس» بالحبشة ، حيث جعل منه مزرعة ومهجرا لأنصاره وذريته ، ومات ودفن فيه ، ونسب إليه .. وله أكثر من ثلاثين رسالة وكتابا معظمها حول فكر العدل والتوحيد ، وتعد من أقدم النصوص التي بقيت لنا في هذا الموضوع .. ولقد حققنا له عدة رسائل في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٥) في رأيه حول الأصول الخمسة راجع رسائله المعنونة بهذا العنوان في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) ،

أما هذه الأصول عند الإمام الزيدى يحيى بن الحسين (١٤٥ - ١٩٨ هـ) (١) ، فإننا نجدها : العدل ، والتوحيد ، والوعد والوعيد ، والنبوة والإمامة ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .. فهو يضع بدلا من المنزلة بين المنزلتين أصل النبوة والإمامة .. الإمامة على مذهب الزيدية طبعاً ... وهو في ذات الوقت يؤمن برأى المعتزلة في (المنزلة بين المنزلتين) ، وإن كان لا يضعها بين هذه الأصول (٢) .

فهنالك إذا - وكما قدمنا من قبل - اشتراك بين تيارات إسلامية عدة في القول بأصل أو أكثر من هذه الأصول الخمسة ... وإن يكن الذين اتخذوا منها أصولاً جامعة مانعة لما يمكن أن نطلق عليه « النظرية الفلسفية والكلامية في العلوم الإلهية والإنسانية » هم المعتزلة من بين الذين تندرج تياراتهم تحت اسم : القائلين بالعدل والتوحيد ..

\* \* \*

وإذا كان هذا الكتاب مسوقاً ، بالأساس والدرجة الأولى ، لبحث مشكلة الحرية الإنسانية عند المعتزلة والقائلين بالعدل والتوحيد ، ومن ثم فهو يركز حديثه على أصل « العدل » ، فإن الحديث عن ذلك في الفصل القادم لا بد وأن يمر عبر حديث موجز عن هذه الأصول الخمسة بشكل عام ، في هذا الفصل ، ييسط أمام القارئ الأرضية الفكرية النظرية للقائلين بالعدل والتوحيد عموماً ، والمعتزلة خصوصاً ، في هذا الباب ...

## ١- أصل العدل :

وهو الخاص بمبحث « الحرية والاختيار » بالنسبة للإنسان ، و « التبديل والتجوير »

= وراجع فيه كذلك رأيه في (المنزلة بين المنزلتين) برسائه (كتاب العدل والتوحيد ونفى التشبيه عن الله الواحد الحميد) ، وله رسالة أخرى مخطوطة عنوانها (المنزلة بين المنزلتين) تقوم بتحقيقها الآن .

(٦) هو حفيد الامام القاسم الرضى ، وأول امام زيدى ينجح في اقامة دولة للزيدية بأرض اليمن ٢٨٤ هـ ٨٩٧ م بعد أن يبيع بامامة الزيدية ٢٨٠ هـ ٨٩٣ م ، ولقب بالامام الهادى إلى الحق ، وسمى مذهبه الفقهي بالهادوية الزيدية ، وله أكثر من أربعين كتاباً ورسالة يدور أغلبها في إطار فكر أهل العدل والتوحيد .. ولقد حققنا له عدة رسائل في الجزء الثانى من (رسائل العدل والتوحيد) .... راجع (المقصد الحسن والمسلك الواضح السنن) لأحمد بن يحيى بن حابس الصعدي الجافى . اللوحان ١٧٨ ، ١٨٣ (مخطوط مصور بدار الكتب المصرية رقم ٢٩١٣٧ ب) . و (الفهرست) ص ١٩٤ . و (شرح عيون المسائل) ج ١ اللوحة ٢٨ . و (خبر الامام الهادى إلى الحق ودخوله اليمن) لأبى جعفر محمد بن سليمان الكوفى (مخطوط مصور بدار الكتب المصرية رقم ٢٩٠٩٢ ب) .

(٧) في حديثه عن الأصول الخمسة راجع رسائه (كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد) في الجزء الثانى من (رسائل العدل والتوحيد) .. وفي رأيه في المنزلة بين المنزلتين ، له رسالة خاصة بهذا العنوان تقوم بتحقيقها الآن .

أى أن المطلوب إنما هو إضافة الأعمال والأحوال ، أعمال الإنسان وأحواله ، إلى الله ، وأن يتبرأ الإنسان من نسبتها لنفسه ، وأن يعتقد عدم ملكيته لها ، ويؤمن بانتفاء سلطانه عليها . وهذه هي القضية الأساسية في موضوعنا ، وهذا هو عين رأى « المجبرة » في هذا الباب .

\* \* \*

وبسبب من وقوف كل المدارس التي قالت بالجبر على أرض واحدة ، وإن تعددت لها الأسماء ، ومايزت بينها اختلافات في الفروع والتفاصيل ، نظر المعتزلة والقائلون بالعدل إلى كل هذه المدارس والفرق التي أنكرت حرية الإنسان واختياره وخلقه لأفعاله ، على أنها جميعا تجمعها فكرية الجبر ، وأن اختلافاتها في الأسماء والمصطلحات والتخرجات لا تعنى وجود فروق ذات قيمة أو بال بين هذه الفرق والمدارس والتيارات



## الفصل الثالث الأصول الخمسة لأهل العدل والتوحيد

وفي مقابل الفكر الجبري الذي جمع مختلف الفرق والمدارس التي قالت بالجبر ووقفت ضد الحرية والاختيار ، تبلور لأهم التيارات الفكرية التي قالت بالعدل ، وهو تيار المعتزلة ، فكر متكامل صاغوه تحت « الأصول الخمسة » التي هي أشبه ماتكون بالأعمدة الخمسة التي لا ينال شرف الانتساب إليهم إلا من قام فكره على أساسها وقواعدها ..

وهم قد عدوها خمسة لأنهم رأوا فيها تجزاع القضايا المثارة ، والتي دار من حولها الجدل والصراع في الفكر العربي الإسلامي ، ولذلك يجيب القاضي عبد الجبار عن سؤال السائل : « ولم تقتصر تم على هذه الأصول الخمسة ؟ فيقول : « .. لاختلاف أن المخالف لنا لا يعدو أحد هذه الأصول ، ألا ترى أن خلاف الملحدة والمعطلة والدهرية والمشبهة قد دخل في التوحيد ؟؟ وخلاف المجبرة بأسرهم دخل في باب العدل ؟؟ وخلاف المرجئة دخل في باب الوعد والوعيد ؟ وخلاف الخوارج دخل تحت المنزلة بين المتزلتين ؟؟ وخلاف الإمامية دخل في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟؟ »<sup>(١)</sup> .

أما أول عهد المعتزلة ببلورة فكرهم في هذه الأصول الخمسة فكان على يد مفكرهم الكبير أبي الهذيل العلاف<sup>(٢)</sup> فهو الذي « صنف كتابا للمعتزلة ، وبين لهم مذهبهم ، وجمع علومهم ، وسمى ذلك (الأصول الخمسة) .. وكلمنا رأوا رجلا قالوا له خفية : هل قرأت

(١) شرح الأصول الخمسة ، ص ١٢٤ .

(٢) هو أبو الهذيل محمد بن الهذيل بن عبد الله بن مكحول العبدي ، الملقب بالعلاف ، بصرى ، كان من موالى قبيلة عبد القيس ، وفي ميلاده خلاف بين سنوات ١٣١ ، ١٣٤ ، ١٣٥ هـ وفي تاريخ وفاته خلاف كذلك بين سنتي ٢٢٧ ، ٢٣٥ هـ ، ولقد درس الاعتزال ببغداد على « بشر بن سعيد » و « عثمان الزعفراني » ، وحضر مجالس المأمون منذ ٢٠٤ هـ وكان ملما بالفلسفة ، ويقال انه كتب الفنا ومائتي رسالة ضد أعداء العدل والتوحيد ، لم يبق لنا منها شيء ، ومن أسماء بعضها (الأصول الخمسة) و (كتاب الحجج) و (رسالة في العدل والتوحيد) و (كتاب الأعراض) .. انظر : الانتصار ، للخياط ص ١٦ ، ١٧٩ و (أمالي المرتضى) القسم الأول ، ص ١٨٠ و (فلسفة المعتزلة) ج ١ ص ١٦ ، ١٧ .

انتشرت في مذاهب النساطرة والملكانية وغيرها<sup>(١١)</sup> ، وكذلك التشبيه المستفاد من تقرير أن قد كان لله صاحبة وولد ، لأن ذلك لا يصح «إلا على الأجسام التي يصح معنى المضاجعة عليها ومعنى الولادة ، ودخول الشيء وخروجه فيه»<sup>(١٢)</sup> .

كما رأى المعتزلة في فرقة «الثنوية» القائلين بالهين ، أحدهما للخير والآخر للشر (النور والظلمة) ، وكذلك في الفرق والمذاهب التي تفرعت منها ، مثل : «المزدقية» و«الديصانية» و«المرقيونية» و«الماهانية» و«الصيامية» و«المقلاصية» .. رأوا في تشبيهها أثرا من آثار الفكر المسيحي في التجسيد والحلول ، وكان رأيهم أن «ماني» ، نبي المانوية قد استخرج «مذهبه من المجوسية والنصرانية» ولذلك اعترفت «المانوية» بعيسى نبيا لبلاد المغرب كما أن زاردشت لأرض فارس .. واستدلوا كذلك على وجود التشبيه المسيحي في هذه الفرق الفارسية بقول طائفة من «المرقيونية» : إن ثالث النور والظلمة هو عيسى ، وقول طائفة أخرى منهم : «ان عيسى رسول ذلك الكون الثالث ، وهو الصانع للأشياء بأمره وقدرته» ، ومنهم من قال : ان عيسى هو «روح الله وابنه» ، كما قالت «الماهانية» ان ثالث النور والظلمة هو المسيح ، واسمه عندهم «الثالث المعدل»<sup>(١٣)</sup> .

وكذلك أبصر المعتزلة آثار التشبيه المسيحي والمانوي على عدد من الفرق الإسلامية المشبهة ومعظمها من غلاة الشيعة ، ومن المرجئة ، وذلك مثل فروع «الرافضة» ، و«الشيطنانية» ، و«البنائية» ، و«المغيرية» ، و«اليونسية» ، و«العبيدية» ، و«الكرامية» وغيرهم .. وهم الذين قالوا عن الله : إنه جسم ، أو «جسم لا كالأجسام ، وهو مركب من لحم ودم لا كاللحم والدماء ، وله الأعضاء والجوارح ، وتجويز عليه الملازمة والمصافحة والمعانقة للمخلصين» ، وأنه «جسم ذو هيئة وصورة يتحرك ويسكن ويزول ويتقل»<sup>(١٤)</sup> إلى آخر هذه التصورات التي تدور جميعها حول فكرة التجسيم والتجسيد والتشبيه ..

(١١) المصدر السابق . ج ٥ ص ١٤٢ .

(١٢) المصدر السابق . ج ٤ ص ١٥٩ .

(١٣) المانوية ، هم أتباع ماني ، ويسمون الثنوية ، لقولهم بالاثنتين : النور والظلمة . وكان ظهور ماني وإدعائه النبوة زمن سابور بن اردشير بن بابك ملك فارس (القرن الثالث الميلادي) ، والفرق التي عددها كفروع للمانوية ، تنفق في أصل المذهب وتختلف في الفروع والاضافات . راجع : الفهرست ص ٣٢٨ ، ٣٢٩ ، ٣٣٩ ، ٣٤٢ . والمعنى في أبواب التوحيد والمعدل ج ٥ ص ٩ - ٧٠ . واعتقادات فرق المسلمين والمشركين ص ٨٨ - ٩٠ .

(١٤) الرافضة : غلاة الشيعة الذين رفضوا امامة أبي بكر وعمر وعثمان ، وهم سبع فرق ، اجتمعت ثمان منهم على التجسيم والتشبيه . والشيطنانية : منسوبة إلى محمد بن النعمان الملقب بشيطان الطلاق ، وهم القائلون بأن الله نور غير جسماني ولكنه على صورة الإنسان . والبنائية : نسبة إلى بنان بن سحمان الحمصي ، ويقولون : ان الله على صورة الإنسان ، وانه يهلك

أبصر المعتزلة مخاطر هذا التشبيه على النقاء التوحيدي والتنزيهي للعقيدة الإسلامية ، فشنا صراعا فكريا ضاريا ضد كل هذه الأديان والفرق المشبهة ، مسيحية كانت أم مانوية أم مسلمة ، وأيضا ضد اليهود الذين كان « أكثرهم مشبهة » أيضا<sup>(١٥)</sup> وفي هذا الصراع الفكري قدموا ، هم والقائلون بالعدل والتوحيد عموما ، فكرا توحيديا ، وتصورا تنزيهيا للذات الإلهية بلغ حدا بعيدا في التنزيه ، بل و« التجريد » ..

ومن النصوص الجيدة الدلالة والتعبير عن تصورهم التنزيهي هذا ، قولهم : إنه « إن سألت سائل مسترشد ، أو قال متعنت قال ، أو ملحد : ماذا يعبد الخلق ؟

قيل له : يعبدون الخالق الذي فطرهم وصورهم وابتدعهم وأوجدهم ..

فإن قال : وأين معبودهم ؟ أفي الأرض ؟ أم في السماء ؟ أم فيما بينهما من الأشياء ؟؟ ...

قيل له : بل هو فيها وفيما بينهما ، وفوق السماء السابعة العليا ، ووراء الأرض السابعة السفلى ، لا تحيط به أقطار السماوات والأرضين ، وهو المحيط بهن وبما فيهن من المخلوقين فكينونته فيهن ككينونته في غيرهن مما فوقهن وتحتهن ، ككينونته قبل إيجاد ما أوجد من سماواته وأرضه ، فهو الأول الموجود من قبل كل موجود ، والمكوّن غير المكوّن ، والخالق غير مخلوق والقديم الأزلي الذي لا غاية له ولا نهاية ، والذي لم يحدث بعد عدم ، ولم يكن لأزليته غاية في العدم ، البريء من أفعال العباد ، المتعالى عن اتخاذ الصواحب والأولاد ، المتقدس عن القضاء بالفساد ، والصادق الوعد والوعد ، المحتج بالبراهين النيرة على العبيد ، الداني في علوه ، والعالي في دنوه ، فاطر السماوات والأرضين ، وهو الموجد لأولهن ، والمبيد آخرها لما أوجد منهن ، والمبدل بهن في يوم الدين غيرهن .

= كله إلا وجهه . وأن روحه حلت في علي بن أبي طالب ثم في ابنه محمد بن الحنفية ثم في ابنه أبي هاشم ثم في بنان بن سميان . والمغربية : نسبة إلى المغيرة بن سعيد العجلي ، ويروى أن الله رجل من نور على رأسه تاج وله من الأعضاء والخلق مثل ما للرجل وله جوف وقلب تتبع منه الحكمة واليونسية نسبة إلى يونس بن عبد الرحمن وهم القائلون إن الله على العرش تحمله الملائكة . وهو أقوى من الملائكة مع كونه محمولا لهم . كالكركي يحمله رجل وهو أقوى منه . والعميلية : نسبة إلى عميد المكذب . قالوا : إن الله على صورة الإنسان . لأنه قال : خلقت آدم على صورتي . والكرامية : نسبة إلى عبد الله محمد بن كرام . وهم من الذين قالوا بالتشبيه والتجسيم .. وكذلك « الطرايقية » و« الاسحاقية » و« الحاقية » و« اليونانية » و« السورمية » و« الهيصمية » و« المشامية » . انظر : مقالات الاسلاميين . ج ١ ص ٥ - ٧ ، ٢٣ ، ٣٩ ، ١٤١ ، ١٤٣ . وكشاف اصطلاحات الفنون . ص ٨٠٥ ، ٧٨٧ ، ١٠٩٢ ، ١٥٤٤ ، ٩٤٩ ، ١٢٦٦ . والتعريفات ص ٤٠ ، ١٩٩ . واعتقادات فرق المسلمين والمشركون . ص ٦٣ ، ٦٤ ، ٦٧ . والانتصار . ص ٨٠٧ .

(١٥) اعتقادات فرق المسلمين والمشركون . ص ٦٣ .

فإن قال : فما معنى كينونته فيهن وفي غيرهن مما بينهن ؟ العظم جسم أحاط بهن ، وكان كذلك فيهن ؟ أم لسرعة تحول وانتقال منهن إلى غيرهن ومن غيرهن إليهن ؟؟

قيل له : ليس هنا - سبحانه - كذلك ، ولا يقال فيه بذلك ، وهو - سبحانه - متعال عن الانتقال ، متقدس عن الزوال ، وعن التصور في صور الأجسام ، تعالى عن ذلك ذو الجلال والإكرام ، ولكن معنى قولنا أنه فيهن : هو أنه مدبرهن ، قاهر لكل ما فيهن ، مالك لأمرهن ولأمر ما بينهن وما تحتهن وما فوقهن ، لأنه مسخرهن ، ولا داخل كدخول الأشياء فيهن « (١٦) .

وفي مواجهة الفكر التشبيهي الذي كانت تلقيه في الحياة الفكرية الإسلامية الفرق المانوية نجد الكثير من النصوص والصيغات الفكرية التي ناهض بها أهل العدل والتوحيد الفكر التشبيهي هذا ، من مثل قولهم ، ردا على نظرية الأثنينية (النور والظلمة) : إن الله - سبحانه - « هو الواحد الأحد ، الذي لا من شيء كان ولا من شيء خلق ما كان .. خالق للأشياء ، لا من شيء خلقها ، ولا على مثال صورها ، بل أنشأها انشاء وابتدأها ابتداء ... فهو ، جل ثناؤه ، لا يشبه الخلق ولا يشبه الخلق ، لأنه الخالق الذي ليس كمثل شيء وهو السميع البصير .. فلا شبهة له ولا عدل ، لا الضياء ولا الأنوار ، ولا الظلمات ولا النار وذلك أن النور والظلمة مخلوقان محدثان ، يوجدان ويعدمان ويقبلان ويدبران ، ويذهبان ويحيثان ، ويوصفان ويحددان ، والخالق ليس كذلك ، لأن الخالق قديم لم يزل ، والمخلوق لم يكن ، فأثار الصنعة في المخلوق بينة وأعلام التدبير قائمة .. فأنت تراه مرة مائلا ومرة آفلا زائلا .. » (١٧)

وهذه أوصاف منزهة للذات الإلهية عن مماثلة الحوادث والمخلوقات ، وعن تصورات المحسنة والمشبهة والقائلين بالنور والظلمة وعبدة الكواكب والأفلاك .

ولعل الوصف الذي ذكره الأشعري لرأى المعتزلة هذا في التوحيد أن يكون أكثر الصياغات جميعا جمعا لعناصر رأيهم في هذا الباب ، حين يقول : « أجمعت المعتزلة على أن الله واحد ليس كمثل شيء ، وهو السميع البصير ، وليس بجسم ولا شبح ولا جثة ولا صورة

(١٦) راجع رسالة : الرد على أهل الزيغ من المشبهين ، في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) اللوحان ٢٧ و ٢٨ من المخطوط .

(١٧) الإمام القاسم الرسي ، كتاب العدل والتوحيد ونفي التشبيه ، انظره في الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) . اللوحة ١٢٩ من المخطوط .

ولالحم ولادم ولاشخص ، ولاجوهر ولاعرض ، ولابذى لون ولاطعم ولارائحة ولابحسة ، ولابذى حرارة ولابرودة ولارطوبة ولايبوسة ، ولاطول ولاعرض ولاعمق ولااجتماع ولاافتراق ، ولايتحرك ولايسكن ، ولايتبعض ، وليس بذى أبعاد ولا أجزاء وجوارح وأعضاء ، وليس بذى جهات ولابذى يمين وشمال وأمام وخلف وفوق وتحت ولايحيط به مكان ولايجرى عليه زمان ، ولاتجوز عليه الماسة ولاالعزلة ولاالخلول فى الأماكن ، ولايوصف بأنه مثناه ولايوصف بمساحة ولاذهاب فى الجهات ، وليس بمحدود ، ولاوالد ولامولود ، ولايحيط به الأقدار ولاتحجبه الأستار ، ولاتدركه الحواس ولايقاس بالناس ، ولايشبه الخلق بوجه من الوجوه ، ولاتجرى عليه الآفات ، ولاتحل به العاهات ، وكل ماخطر بالبال وتصور بالوهم فغير مشبه له ، لم يزل أولا سابقا متقدما للمحدثات ، موجودا قبل المخلوقات ، ولم يزل عالما قادرا حيا ولا يزال كذلك ، لاتراه العيون ولاتدركه الأبصار ولايحيط به الأوهام ولايسمع بالأسماع ، شىء لاكالأشياء ، عالم حى قادر لاكالعلماء القادرين الأحياء ، وإنه القديم وحده ولاقديم غيره ولاإله سواه ولاشريك له فى ملكه ولاوزير له فى سلطانه ، ولامعين على إنشاء ماانشأ وخلق ماخلق لم يخلق الخلق على مثال سبق ، وليس خلق شىء بأهون عليه من خلق شىء آخر ولا بأصعب عليه منه ، لايجوز عليه اجتزار المنافع ولاتلحقه المضار ، ولايناله السرور واللذات ولايصل إليه الأذى والآلام ، ليس بذى غاية فيتناهى ، ولايجوز عليه الفناء ، ولايلحقه العجز والنقص ، تقدس عن ملامسة النساء ، وعن اتخاذ الصحابة والأبناء» (١٨) .

وهى أوصاف جميعها بالسلب ، مما يجعلها أكثر تصورا لموقفهم الذى بلغ فى التوحيد والتنزيه حد «التجريد» .. ولقد آثرنا أن نسوق فى هذا المقام العديد من النصوص والنصوص الطويلة ، التى تجسد فكرهم حول هذه الجزئية من جزئيات مباحثهم فى أصل «التوحيد» ..

\* \* \*

## ب - وحدة الذات والصفات :

وفى سبيل تأكيد أصل التوحيد كذلك ، رفضوا أى نوع من أنواع الفصل أوالتعدد بين صفات الله وبين ذاته ، لأن الله قديم ، وصفة القديم مثله فى القدم ، فإذا كانت شيئا غيره

(١٨) مقالات الاسلاميين . ج ١ ، ص ١٥٥ ، ١٥٦ .

كان هناك قديمان أو أكثر ، وهو تعدد يتنافى « التوحيد » .. فهم لم ينكروا الصفات ، كما صنعت المعطلة ، وإنما قالوا بوحدة الذات والصفات ، فلهذا « قدرة » و « علم » ، ولكنها عين ذاته ، ولذلك فإنه عندما يقول : ( خلقت بيدي ) وإنما « يعنى بقدرتى وعلمى ، يريد أنى على ذلك قادر وبه عالم ، توليت ذلك بنفسى ، لا شريك فى تدبيرى وصنعى ، لا أن قدرتى وعلمى ونفسى غيرى ، بل أنا الواحد الذى لا شىء مثله »<sup>(١٩)</sup> .. وذلك لأن « من قال : إن العلم غيره ، فقد جعل مع الله سواه ، ولو كان مع الله سواه لكان أحدهما قديما والآخر محدثا ، فيجب على من قال بذلك أن يبين أيها المحدث لصاحبه ، فإن قال : إن العلم أحدث الخالق ، كفر ، وإن قال : إن الله أحدث العلم ، فقد زعم أن الله كان غير عالم حتى أحدث العلم ، ومتى لم يكن العلم فضده لا شك ثابت وهو الجهل ، تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا . وإن رجع هذا القائل الضال إلى الحق من المقال ، فقال : إنه العالم بنفسه ، الذى لم يزل ولا يزول ، وأنه الواحد ذو الأفعال ، وإنه لا علم ولا عالم سواه ، وإنه الواحد العالم ، وجب عليه من بعد ذلك أن يعلم أن كل ما نسبه إلى العلم فقد نسبه إلى الله ، وسواء قال : أدخله العلم فى شىء ، أو قال : أدخله الله فيه وحمله - سبحانه - عليه ... »<sup>(٢٠)</sup> .

وهذا الرأى الذى يسوى بين العلم والعالم ويراهما كلا واحدا هو الذى نراه عند ابن رشد فى قوله : « أن ذاته التى يسمى بها صانعا ليست شيئا أكثر من علمه بالمصنوعات ، ... وإن القوم يضعون أن الموجود الذى ليس بجسم هو فى ذاته علم فقط ، وذلك أنهم يرون أن الصور إنما كانت غير عالمة لأنها فى مواد ، فإذا وجد شىء ليس قائما فى مادة علم أنه عالم وعلم ، وذلك بدليل أنهم وجدوا أن الصور المادية إذا تجردت فى نفس من مادتها صارت علما وعقلا .. »<sup>(٢١)</sup> وهو الأمر الذى جعل ابن رشد يقول كذلك : إن « مذهب الفلاسفة فى المبدأ الأول هو قريب من مذهب المعتزلة »<sup>(٢٢)</sup> .

وهكذا قدموا وجهة نظرهم فى وحدة الذات والصفات ، اسهاما جديدا فى مباحثهم

(١٩) الامام القاسم الرسمى : كتاب العدل والتوحيد ونقو التشبيه . انظره فى الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) . اللوحان من ١٣٠ ، ١٣١ من المخطوط .

(٢٠) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد الحنفية . جواب المسألة الثالثة . انظره فى الجزء الثانى من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٢١) ابن رشد (تهافت التهافت) ص ٨٤ . طبعة القاهرة ١٩٠٣ م .

(٢٢) المصدر السابق . ص ٥٩ .

الكلامية التي تضافرت لتنتصر للتوحيد والتنزيه والتجريد فيما يتعلق بتصورهم للمبدأ الأول في هذا الوجود .

\* \* \*

### جـ - رؤية الله مستحيلة :

ولقد كان طبيعيا مع هذا التنزيه الذي قال به أهل العدل والتوحيد ، أن يقولوا بنى رؤية الخلق للذات الإلهية ، حالا أو مستقبلا ، في هذه الحياة أو فيما بعدها ، بالكيفية المعروفة للرؤية أو بأية كيفية سواها ، وأن يروا في الآيات القرآنية التي يدل ظاهر لفظها على إمكان رؤية الأبصار المخلوقة والمخلوقات للخالق آيات « متشابهات » يجب أن تؤول وترد إلى معنى الآيات « المحكمات » في القرآن ، التي تنفي إمكان حدوث ذلك ، مثل قوله تعالى : ( لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار )<sup>(٢٣)</sup> .

والإمام . القاسم الرسي يحدثنا كيف أن المشبهة قد فسروا قول الله - سبحانه - ( وجوه يومئذ ناضرة إلى ربها ناظرة )<sup>(٢٤)</sup> على معنى « أن الله - عز وجل - يُرى بالأبصار في الآخرة ويُنظر إليه جهرة » .. ثم يستطرد قائلا : « فأما أهل العلم والإيمان ففسروها على غير ما قال أهل التشبيه المنافقون ، فقالوا : ( وجوه يومئذ ناضرة ) ، نقول : مشرفة حسنة ، ( إلى ربها ناظرة ) ، نقول : منتظرة ثوابه وكرامته ورحمته وما يأتيهم من خيره وفوائده . وهكذا ذلك في لغات العرب ، وبلغتها ولسانها نزل القرآن » ، وأن المعنى والتأويل لقوله تعالى في أهل النار : ( أولئك لا خلاق لهم في الآخرة ، ولا يكلمهم الله ، ولا ينظر إليهم يوم القيامة )<sup>(٢٥)</sup> هو « إنهم لا يرجون من الله - جل ثناؤه - ثوابا ، ولا يفعل لهم خيرا ، وأهل الجنة ينظر الله إليهم وينظرون إلى الله - جل ثناؤه - ومعنى ذلك أنهم يرجون من الله خيرا ، ويأتيهم منه خسير ويفعله بهم . ليس معنى ذلك أنهم ينظرون إلى الله جهرة بالأبصار .. وكيف يرونه بالأبصار ، وهو لا محدود ولا ذو أقطار ؟ ... ومن أدركته الأبصار فقد أحاطت به الأقطار ، ومن أحاطت به الأقطار كان محتاجا إلى الأماكن ، وكانت محيطة به ، والمحيط أكثر من المحاط به وأقهر بالاحاطة »<sup>(٢٦)</sup> .

(٢٣) سورة الانعام : ١٠٣ .

(٢٤) سورة القيامة : ٢٢ .

(٢٥) سورة آل عمران : ٧٧ .

(٢٦) الإمام القاسم الرسي : كتاب العدل والتوحيد ونفي التشبيه . اللوحة ١٣٠ من المخطوط .

فهم جميعا - كما يقول الأشعري - « على أن الله - سبحانه - لا يرى بالأبصار » ، وإن كانوا قد اختلفوا حول امكان رؤيته بالقلوب ، بمعنى « علمه » بها ، « فقال أبو الهذيل » وأكثر المعتزلة : نرى الله بقلوبنا ، بمعنى أنا نعلمه بقلوبنا ، وأنكر « هشام الفوطي » (٢٧) و « عباد ابن سليمان » (٢٨) ذلك .. « (٢٩) .

وذلك لأن الرؤية بالقلب ، بمعنى العلم ، لا تستلزم الجسمية في المولى ، وهو الأمر المنافي للتوحيد والتنزيه عن مشابه المحدثات الذي أوجبه في حق الذات الإلهية ، إذ « إنه لا أحد يدعى انه يرى الله - سبحانه - إلا من يعتقدُه جسما مصورا بصورة مخصوصة ، أو يعتقد فيه انه يحل في الأجسام » (٣٠) مما يؤكد الصلة بين مبحث الرؤية وأصل التوحيد والتنزيه ، وهي جميعا تؤكد سمو المستوى العقلي الذي كان عليه مفكرو هذه المدرسة عن الانحطاط إلى درك الذين لا يؤمنون إلا بما هو متصور أو محسوس أو له في المحدثات نظير وشبيهه .

\* \* \*

#### د - استحالة الجهة :

كما تتبعوا الآيات التي يوهم ظاهرها أن الذات الإلهية قائمة في جهة من الجهات ، لإفادة هذا الظاهر ، وافضائه إلى الجسمية والتحيز في المكان ، ومنافاته للتنزيه والتوحيد ، وقالوا : إن « معنى قوله : ( وجاء ربك والملك صفا صفا ) (٣١) .. جاء الله بآياته العظام في مشاهد القيامة ، وجاء بتلك الزلازل والأهوال ، وجاء بالملائكة الكرام فانجلت الظلم وانكشف عن

( ٢٧ ) هو هشام بن عمرو الشيباني ( توفي ٢١٨ هـ ) ، وسمى بالفوطي لعلاقات قامت بينه وبين « الفوط » فقال البعض انه كان يلبسها ، وقال البعض انه كان يتاجر في بيعها .. وكان من المتعصبين للاعتزال ، دعاه المؤمنون على عهده إلى بغداد للمشاركة في الجدل الذي كان دائرا يومها مع الفرق المناهضة للعدل والتوحيد ... وهو معدود في الطبقة السادسة من طبقات المعتزلة . انظر المنية والأمل . ص ٣٥ . وتعليقات د . نيرج على الانتصار ص ١٩٢ ، ١٩٣ . وفلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ٢٣ .

( ٢٨ ) هو عباد بن سليمان العمري ( توفي حوالي ٢٥٠ هـ ) ، كان صاحبا لهشام الفوطي ، وله كتاب اسمه « الأبواب » وكان يناظر « عبد الله بن كلاب القطان » أحد أتباع الحشوية ، وينكر دعواه أن كلام الله هو الله .. وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة . انظر المنية والأمل . ص ٣٥ - ٤٥ . وفلسفة المعتزلة ج ١ . ص ٢٥ .

( ٢٩ ) مقالات الاسلاميين . ج ١ ص ١٥٧ .

( ٣٠ ) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ . ص ٩٨ .

( ٣١ ) سورة الفجر : ٢٢ .



المرتابين بهم<sup>(٣٢)</sup> ، وبدا لهم من الله ما لم يكونوا يحتسبون . وليس قوله : ( وجاء ربك ) أنه جاء من مكان ، ولا أنه زائل ولا حائل ، ولا منتقل من مكان إلى مكان ، أو جاء من مكان إلى مكان .. بل هو شاهد كل مكان ، ولا يجوبه مكان ، وهو عالم كل نجوى ، وحاضر كل ملاء . وكذلك قوله : ( هل ينظرون إلا أن يأتيهم الله في ظلل من الغمام )<sup>(٣٣)</sup> ، كما قال - جل ثناؤه - : ( ما ينظرون إلا صيحة واحدة تأخذهم وهم يخصمون )<sup>(٣٤)</sup> ، وكذلك قال : ( فأتى الله بنيانهم من القواعد )<sup>(٣٥)</sup> ، وقال : ( فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا )<sup>(٣٦)</sup> .. يعنى بذلك كله أنه أتاهم بعدا به وأمره ، وليس أنه أتاهم بنفسه زائلا ، وكان في مكان فكان عنه منتقلا . وكذلك يقول القائل للرجل ، إذا جاء بأمر عجيب : قد أتيت بأمر عظيم ، وقد أتى فلان أمرا عجيبا ، يريدون انه فعل شيئا أعجبه ، فذلك تأويل المحييء من الله - جل ثناؤه - لا هو بالانتقال ولا بالزوال ، لأن الزائل مدبّر محتاج ، لولا حاجته إلى الزوال لم يزل<sup>(٣٧)</sup> .

وكذلك فسروا الآيات ، وأيضا الأحاديث التي تقول ظواهرها أن الله في السماء ، على معنى ارتفاع قدرته وعلوها ، أو أن في السماء أمره ورزقه وآياته ، ونفوا أن يعنى ذلك ما يدل على الجهة بأى حال من الأحوال ، فقالوا : إنه « إن سألت سائل فقال : ما تأويل ما رواه يسار » عن معاوية بن الحكم ، قال : قلت يا رسول الله ، كانت لى جارية كانت ترعى غنما لى قبيل « أحد » ، فذهب الذئب بشاة من غنمها ، وأنا رجل من بني آدم ، آسف كما تأسفون ، لكننى غضبت فصككتها صكة ، قال : فعظم ذلك على النبي - صلى الله عليه وآله - وآله - قال : قلت : يا رسول الله ، أفلا أعتقها ؟ قال : « اتنى بها » ، فأتيته بها ، فقال لها : « أين الله ؟ » فقالت : فى السماء ، قال : « من أنا ؟ » قالت : أنت رسول الله ، فقال - عليه السلام - : « أعتقها فإنها مؤمنة .. » .. وقولها : فى السماء ، فالسما هي الارتفاع والعلو ، فعنى ذلك أنه تعالى عال فى قدرته ، عزيز فى سلطانه ، لا يُبلّغ ولا يُدرك .. وقد قيل فى قوله تعالى : ( أأنتم من فى السماء ؟ )<sup>(٣٨)</sup> غير هذا ، وأن المراد : أأنتم من فى السماء أمره

(٣٢) الأمر : لا مانع له ، ومنه الكلام المهم : الذى لا يعرف له وجه ، وما استغلق من الأمر .

(٣٣) سورة البقرة : ٢١٠ .

(٣٤) سورة يس : ٤٩ .

(٣٥) سورة النحل : ٢٦ .

(٣٦) سورة الحشر : ٢ .

(٣٧) الامام القاسم الرسمى : كتاب العدل والتوحيد ونفى التشبيه . اللوحة ١٣١ من المخطوط .

(٣٨) سورة الملك : ١٦ .

وآياته ورزقه ؟ وما جرى مجرى ذلك .. « (٣٩) .

كما أن الفوقية التي عنها القرآن في قوله تعالى : ( وفوق كل ذي علم علم ) (٤٠) لا تعني المكانية ، بل هي مجاز متعلق بالعلم الإلهي ، فهو «العلم الذي فوق ذوى العلوم أجمعين ..» (٤١) .

وهكذا نفوا جميعا المكانية والتحيز والجهة ، وإن كانوا قد اختلفوا في فروع هذه الحقيقة التي أجمعوا عليها ، فذكر عنهم الأشعري أن منهم من قال : « البارئ بكل مكان ، بمعنى أنه مدبر لكل مكان ، وأن تدبيره في كل مكان ، والقائلون بهذا القول جمهور المعتزلة : « أبو الهذيل » و « الجعفران » (٤٢) و « الاسكافي » (٤٣) و « محمد بن عبد الوهاب الجبائي » وقال قائلون : البارئ لا في مكان ، بل هو على ما لم يزل عليه ، وهو قول « هشام الفوطي » و « عباد بن سليمان » و « أبي زفر » (٤٤) وغيرهم من المعتزلة (٤٥) ... وهو خلاف لا يمس جوهر القضية ، لأن اجماعهم معقود على نفي الجهة والتحيز والمكان المستلزم للجسمية التي تنافي التوحيد والتتريه .

(٣٩) الشريف المرتضى (أملى المرتضى) القسم الثاني . ص ١٦٧ ، ١٦٨ .

(٤٠) سورة يوسف : ٧٦ .

(٤١) ابن جنى (الخصائص) ج ٢ . ص ٤٥٧ . تحقيق محمد علي النجار . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥ م .

(٤٢) الجعفران ما : ١ - « أبو محمد جعفر بن مبشر الثقفي » (المتوفى سنة ٢٣٤ هـ) ، كان من نساك المعتزلة ، زاهدا مثل أستاذه « المراد » ، رفض هدايا الوزير المعتزلي ابن أبي دؤاد ، ورفض المناصب السياسية على عهد « الواثق » ومن كتبه : كتاب الطهارة ، وكتاب السنة والأحكام ، وكتاب في الرد على أصحاب الرأي والقياس ، وكتاب على المحدثين ، وكتاب في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وكتاب الأشربة ، وكتاب الحكاية والحكي ، وكتاب الخراج ، وكتاب على أصحاب المعارف ، وكتاب معرفة الحجج ، وكتاب الناسخ والمنسوخ . وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة . انظر المنية والأمل . ص ٣٥ - ٤٥ . والانتصار . ص ٨١ ، ١٩٩ . وفلسفة المعتزلة ج ١ ص ٣٠ ، ٣١ ، ٣٢ ... « أبو الفضل جعفر بن حرب الحمداني » ، وكان زاهدا ناسكا ، ودرس الاعتزال بالبصرة على العلاف ، وبيغداد على « المراد » ، وحضر مجالس « الواثق » للمناظرة ، وتجرد من ثروة ورثها عن أبيه ، ومن مصنفاته : كتاب توبيخ أبي الهذيل في كلامه في المتناهي ، وكتاب المسائل في التعميم . وهو من الطبقة السابعة في الاعتزال . انظر المنية والأمل ص ٣٥ - ٤٥ والانتصار ص ١٨٠ ، ١٨١ . وفلسفة المعتزلة ص ٣١ .

(٤٣) هو محمد بن عبد الله (المتوفى ٢٤٠ هـ) تلميذ جعفر بن حرب ، ومن مصنفاته : كتاب يفضل فيه عليا على أبي بكر ، والرد على أبي الهذيل في مسألة المتناهي . وكتاب في مجالس دارت بينه وبين السكالك ، وهو من الطبقة السابعة للمعتزلة . راجع المنية والأمل ص ٣٥ - ٤٥ .. والانتصار . ص ١٤٢ ، ٢٠٢ ، وفلسفة المعتزلة ج ١ . ص ٣١ .

(٤٤) هو أبو زفر محمد بن علي المكي ، امام نيسابور ، كان على رأي هشام الفوطي ، وهو معدود في الطبقة الثانية من طبقات المعتزلة . راجع المنية والأمل ص ٤٥ - ٥٤ . وفلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ٩ .

(٤٥) مقالات الاسلاميين . ج ١ ص ١٥٧ .

## هـ - خلق القرآن :

والقضية التي ذهبت في تاريخ الفكر الإسلامي علما على المحنة التي حلت « بأهل الحديث » و « الظاهر » في عهد المأمون ٢١٨ هـ ، والتي استمرت بدرجات متفاوتة في العنف حتى أنهاها المتوكل ٢٢٤ هـ ، والمعروفة لدى خصوم الاعتزال « بمحنة خلق القرآن » .. هذه القضية هي الأخرى وثيقة الصلة بأصل « التوحيد » والتنزيه ، ذلك أن المعتزلة قد رأوا في القول بقدم القرآن شبهة وجود قديم مع الله ، وهو ما يناهى التوحيد ، ولذلك تكرر في الخطاب الذي كتبه وزير المأمون « ابن أبي دؤاد »<sup>(٤٦)</sup> إلى نائبه ببغداد « اسحق بن إبراهيم الخزازي » ، يطلب فيه امتحان العلماء واستجوابهم في هذا الأمر ، : « .. وترك شهادة من لم يقرأ أنه مخلوق » ، تكرر في هذا الخطاب وصف القائلين بقدمه ، بأنهم المقصودون من التوحيد حفظا .. الخ .. الخ<sup>(٤٧)</sup> .

وقول المعتزلة بخلق القرآن ، وعلاقة هذا المبحث « بالتوحيد » والتنزيه أمر سابق على تبلور الاعتزال كمدرسة متميزة على يد واصل بن عطاء ، فلقد كان الجعد بن درهم<sup>(٤٨)</sup> ١٠٥ هـ ٧٢٣ م ينكر قدم كلام الله ، وأن يكون له كلام يشبه كلام البشر ..

(٤٦) هو أبو سليمان أحمد بن أبي دؤاد (١٦٠ - ٢٤٠) ، عربي من اباد ، أخذ الاعتزال عن هياج بن العلاء السلمي ، صاحب واصل بن عطاء ، كان قاضيا للقضاة ، ثم وزيرا ، واستمر علو نجمه ثمانية وعشرين سنة (٢٠٤ - ٢٣٢ هـ) ، ولقد ذكر عنه المأمون في وصيته للمعتصم : « وأبو عبد الله أحمد بن أبي دؤاد لا يفارقت الشركة في المشورة في كل أمرك ، فإنه موضع ذلك ... » ، وهو الذي جعل الاعتزال مذهب الدولة الرسمي ، بعد أن فشل في ذلك ثمانية بن أشهر ، وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة ، ومن لحم قدم راسخة في الأدب والكلام والفقه .. ويذكر ابن المرتضى أن وفاته كانت سنة ٢٦٣ هـ لا سنة ٢٤٠ هـ . انظر : المنية والأمل . ص ٣٥ - ٤٥ . والانتصار ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ . وفلسفة المعتزلة ج ١ ، ص ٢٩ ، ٣٠ .

(٤٧) جمال الدين القاسمي (تاريخ الجهمية والمعتزلة) ص ٤٩ - ٥١ .

(٤٨) ويبدو أنه كان صاحب موقف سياسي ضد الدولة الأموية ، رغم أنه قد عمل مربيا ومؤدبا مروان بن محمد الذي كان آخر خلفاء هذه الدولة .. ولقد قتل الجعد بن درهم ذبحا بيد خالد القسري ، عامل هشام بن عبد الملك على العراق ، بأمر من هشام ، وكان ذلك يوم عيد الأضحى ، إذ حتم خالد خطبة العيد بقوله : أيها الناس « انصرفوا وضحوا تقبل الله منكم ، فإنني أريد أن أضحي اليوم بالجعد بن درهم ، فإنه يقول : ما كلم الله موسى ، ولا اتخذ إبراهيم خليلا تعالى الله عما يقول الجعد علوا كبيرا » ثم نزل فذبح الجعد تحت المنبر ١١٩ . وخالد القسري هذا كان طاغية شديد العداء لآل البيت ، مبالغا في سب علي بن أبي طالب ، وهو ولد امرأة نصرانية رومية بقيت على دينها ، ولقد قام بهدم منارات المساجد بمحجة منع المؤذنين من رؤية النساء على السطوح ١٩ .. ولقد أهدى إلى نائبه على الكوفة ، بمناسبة ختان ابنه ، هدايا ضمت ألف وصيف ووصيفة ، غير الأموال والثياب . انظر الفهرست ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ . وفلسفة المعتزلة ج ١ ص ١١٠ ، و « هامش » ص ١١٥ . وتاريخ الجهمية والمعتزلة ص ٢٧ ، ٢٨ - ٣١ .

ولقد كان لقول المعتزلة بخلق القرآن ، واجتهادهم في نفي قدمه ، صلة وثيقة بصراعهم ضد فرق النصارى الذين استندوا إلى عقيدة « قدم الكلمة » ( المسيح ) في تأليه عيسى بن مريم إذ رأى المعتزلة في القول بقدم القرآن ما « يشبه القول بقدم الكلمة » ، ومن ثم فإن قولهم بخلق القرآن قد « جاء ردا على ركن من أركان المسيحية ، وهو الاعتقاد بأن المسيح هو كلمة الله الأزلية » (٤٩) .

ولقد قام المعتزلة بتتبع آيات القرآن الكريم الموهمة ظواهرها بقدمه ، تتبعوها بالتأويل فقالوا مثلا في قوله - سبحانه - : ( وكلم الله موسى تكليما ) (٥٠) : إن المشبهة قد ذهبت « إلى أن الله ، تعالى عما قالوا علوا كبيرا ، يكلم بلسان وشفقتين ، وخرج الكلام منه كما خرج من المخلوقين ، فكفروا بالله العظيم حين ذهبوا إلى هذه الصفة . ومعنى كلامه - جل ثناؤه - لموسى - صلوات الله عليه - عند أهل الإيمان والعلم ، أنه أنشأ كلاما خلقه كما شاء ، فسمعه موسى - صلى الله عليه وسلم - وفهمه ، وكل مسموع من الله مخلوق ، لأنه غير الخالق له ، وإنما ناداه الله فقال : ( إني أنا الله رب العالمين ) (٥١) ، والنداء غير المتأدى ، والمتأدى بذلك هو الله ، والنداء غيره ، وما كان غير الله مما يعجز عنه الخلاق فمخلوق ، لأنه لم يكن ثم كان بالله وحده لا شريك له . وكذلك عيسى - صلوات الله عليه - كلمة الله وروحه ، وهو مخلوق كما قال الله ، وكذلك قرآن الله وكتب الله كلها ، قال - جل ثناؤه - : ( إنا جعلناه قرآنا عربيا ) (٥٢) ، يريد : خلقناه ، كما قال : ( جعلهم من نفس واحدة وجعل منها زوجها ) (٥٣) يقول : خلق منها زوجها ، وقال - جل ثناؤه - : ( وما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث إلا استمعوه وهم يلعبون ، لاهية قلوبهم وأسروا النجوى ) (٥٤) ... فكل محدث من الله فمخلوق لأنه لم يكن فكان بالله تعالى وحده لا شريك له . » (٥٥) .

وهكذا تتبع أهل العدل والتوحيد كافة المسالك التي جاءت منها شبهات الجسمية والتشبيه وتعدد القدماء ، فقطعوا فيها بالرأى الحاسم الذي لا يدع أية فرصة لأية حجة تنتقص من ذلك

(٤٩) فلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ١١٠ .

(٥٠) سورة النساء : ١٦٤ .

(٥١) سورة القصص : ٣٠ .

(٥٢) سورة الزخرف : ٣ .

(٥٣) سورة الأعراف : ١٨٩ .

(٥٤) سورة الانبياء : ٣ .

(٥٥) الامام القاسم الرسي : كتاب العدل والتوحيد ونفي التشبيه . اللوحة ١٣١ من المخطوط .

التصور النقي لفكرة التوحيد الإسلامية ، والتنزيه للذات الإلهية عن كل مشابهة أو مماثلة لما وجد أو ما يمكن تصور وجوده من المحدثات .

\* \* \*

ونحن نود أن ننبه في ختام هذا الحديث الذى سقناه عن أصل « التوحيد » ، على أن مباحث هذا الأصل ليست مجرد أمور خاصة بالحديث عن تصور المعتزلة ومن وافقهم لذات الله ، وأنها ليست مقطوعة الصلة بالمباحث والآراء المتعلقة بالإنسان ، وبقضية حريته وتحريره على وجه الخصوص والتحديد .

ذلك أن التصور التوحيدي النقي للذات الإلهية إنما جاء وعرفته الإنسانية ، فى الإسلام بالذات ، كتجسيد لمرحلة من النضج بلغتها البشرية ، فأعتمدت بواسطته وتحررت من قيود التجسيد ، وتصورات الجسمية ، وخرافات الاتحاد والحلول والامتزاج ... فى التوحيد إذا تحرير للعقل الإنسانى من كثير من الأمور والمعتقدات التى لا يهضمها هذا العقل ، وبخاصة إذا بلغ قدرا من الاستنارة والتفكير... ومن باب أولى فإن نقاء التصور التوحيدي والتنزيه عند المعتزلة هو تأكيد وحرص وتنمية لهذا القدر من التحرر الذى منحه التوحيد لعقل الإنسان .

كما أن الصلة بين القول بخلق القرآن وبشرية كتابته ولغته وحروفه وأصواته ، إلى جانب مباحث أخرى لأهل العدل والتوحيد فى موضوع الوحي .. الخ .. أن الصلة بين هذه الأفكار وتلك المباحث وبين تحرير العقل الإنسانى من الإيمان بأمور لا يستقيم الإيمان بها مع برهان العقل ومعاييره فى التفكير ، مسألة واضحة كل الوضوح ..

فاصل « التوحيد » إذا ، بكل المباحث التى دارت لتأكيده ، وكل الجزئيات واللبات التى كونت بناءه الفكرى فى مذهب القائلين بالعدل والتوحيد ، أمر وثيق الصلة بالإنسان وبحرية الإنسان وتحرره بالمعنى الأعم والأوسع لهذه الحرية وذلك التحرير .

\* \* \*

### ٣- أصل الوعد والوعيد :

وهو الأصل الثالث من أصولهم الخمسة ، وفى إطاره كان الخلاف مع « المرجئة » (٥٦) وهو يعنى - فيما يتعلق بالوعد - أن من أطاع الله دخل الجنة ، وأن وعد الله له بذلك صدق لن

(٥٦) هم الذين قالوا : لا تضرع الايمان معصية ، كما لا تضرع مع الكفر طاعة ، فجعلوا الأعمال يعزل عن التأثير فى

يتخلف ، لأن « حقيقة الوعد : كل خبر يتضمن وصول نفع إلى الموعود ، سواء كان على طريق الاستحقاق أو على طريق التفضل . وعلى هذا نقول : إن الله تعالى قد وعد المطيع بالثواب الذى يستحقه ، ووعد زيادة على المستحق بطريق التفضل » .

كما يعنى هذا الأصل - فيما يتعلق بالوعد - أن من عصى الله دخل النار ، وخلد فيها بدنوبه الكبائر إذا مات دون توبة منها وعنها ، وأن هذا الوعد صدق لن يتخلف أبدا ، إذ الوعد « هو الخبر المشتمل على وصول ضرر إلى المتوعد ، ولا فرق على طريقة اللغة بين أن يكون ذلك الضرر من باب المستحق أولا من باب المستحق ، فإذا شرط الاستحقاق فهو لأن الغرض بالوعد : ما قد ورد عن الله فى معنى العصاة ، ولا يتوعد - جل وعز - إلا بالمستحق ، لأنه إذا خرج عن المستحق دخل فى حد الظلم » (٥٧) .

والقائلون بالعدل والتوحيد يرون صدق وعيد الله وعدم تخلفه قائما فى حق « الفسقة » المرتكبين للكبائر ، كما هو قائم فى حق الكفار ، و « أن الوعد الوارد عن الله تعالى ليس بمقصود تناوله على الكفار دون الفاسق ، ولا على الكفر دون الفسق - على حد ما حكى عن بعض المرجحة من أن الفاسق ليس بمعنى آيات الوعد قطعا ، على ما ذكر عن الميرسى وغيره - وذلك لأن آيات الوعد هى وأردة بلفظه تتناول الفسقة كتناولها للكفرة .. » (٥٨) .

ولقد ترتب على موقف أهل العدل والتوحيد هذا موقف ثان أنكروا فيه حدوث « الشفاعة » من الرسول أو غيره لأحد من هؤلاء « الفسقة » وقصروا إمكان حدوث هذه « الشفاعة » « للمؤمنين » دون « الفسقة » ، فقالوا : إن « الذى عندنا أن هذه الشفاعة تثبت للمؤمنين دون الفاسقين » (٥٩) ومن ثم فإنها لا تفيد الإخراج من النار إلى الجنة ، وإنما يقتصر

العقيدة ، واستفاد من موقفهم الفكرى هذا الحكام والولاة الذين اغتصبوا السلطة وساروا بغير العدل فى الناس ، لأن « المرجحة » قد (أرجتوا) الحكم على هؤلاء الحكام إلى الله فى الآخرة ، ووقفوا ضد الثورة والخروج عليهم .. ومن فرق المرجحة : اليونانية ، والثوبانية ، والثومية ، والكرامية ... وهم يقولون بالجبر والتشبيه أيضا .. وهناك أرجاء بمعنى آخر أطلق على الذين توقفوا فى الحكم على أحداث الصراع بين على ومعاوية ، وأرجتوا الحكم عليهم لله ، كما أن هناك نوعا آخر من الأرجاء الذى أشرنا إليه عند الترجمة والحديث عن الجهم بن صفوان . راجع : مقالات الإسلاميين . ج ١ ص ١٤١ ، ١٤٣ . وكشاف اصطلاحات الفنون ص ١٧١ ، ١٧٨ ، ٥٢٥ ، ٥٢٦ ، ٩٤٩ ، ١٢٦٦ ، ١٥٤٤ . والتعريفات للهرجاني ص ١٨٤ ، وتهذيب التهذيب لابن حجر العسقلاني ج ٢ ص ٣٢٠ ، ٣٢١ طبعة حيدرآباد بالهند سنة ١٣٢٥ هـ . (٥٧) القاضي عبد الجبار (المحيط بالتكليف) السفر التاسع والعشرون ، اللوحة ٦٠ ب من المصورة بدار الكتب المصرية .

(٥٨) المصدر السابق . نفس السفر واللوحة .

(٥٩) المصدر السابق . نفس السفر واللوحة ٧٨ ب ، ١٧٩ أ .

أثرها على رفع الدرجات للمؤمنين في النعيم ، وليس صحيحا ما « يقول الجاهلون من خروج المعذبين من العذاب المهين إلى دار المتقين ومحل المؤمنين ، وفي ذلك يقول رب العالمين : (خالدين فيها أبدا) <sup>(٦٠)</sup> ، ويقول : (وما هم بخارجين منها) <sup>(٦١)</sup> .. ففي كل ذلك يجبر أنه من دخل النار فهو مقيم فيها غير خارج منها .. » <sup>(٦٢)</sup> .

وهذا الأصل من أصول المعتزلة وثيق الصلة بأصل « العدل » ، لأنه متعلق بالجزاء الواجب على ما قدمت يد الإنسان المكلف من أعمال ، ومن ثم اندرج تحت العدل في كثير من مباحثهم ، كما أنه على صلة وثيقة بالصراع الفكري والسياسي اللذي دار في ذلك العصر ، إذ كانت « المرجئة » بانكارها صدق الوعد ، ويقولها « بالارجاء » إنما تخدم « المتغلبين » على السلطة ، الذين حولوها من « الشورى » إلى « التغلب » فسلبوا الإنسان العربي المسلم بذلك « التغلب » ما قرر له الإسلام من « حرية واختيار » ..

#### ٤ - المتزلة بين المتزلتين :

وهو الأصل الرابع ، وفي إطاره كان الخلاف مع المرجئة من جانب ، والخوارج من جانب آخر ، وهو الذي اشتهر في التاريخ كسبب للخلاف بين الحسن البصري وواصل ابن عطاء <sup>(٦٣)</sup> . ذلك الخلاف الذي تبلورت على أثره مدرسه المعتزلة كمدرسة مستقلة ورثت كل تقاليد القائلين بالعدل والتوحيد في تراث العرب والمسلمين ..

وأصل المتزلة بين المتزلتين هذا يعنى : أن من مات مرتكباً للذنب من الذنوب الكبائر

(٦٠) النساء : ٥٧ ، ١٢٢ . والمائدة : ١١٩ . والتوبة : ٢٢ ، ١٠٠ . والأحزاب : ٦٥ . والتغابن : ٩ . والطلاق : ١١ . والجن : ٢٣ . والبيئة : ٨ .  
(٦١) المائدة : ٣٧ .

(٦٢) الامام يحيى الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد . الفقرة الثالثة من واجبات المؤمن . انظره في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٦٣) هو أبو حذيفة واصل بن عطاء (٨٠ - ١٣١ هـ ٦٩٩ - ٧٤٩ م) الملقب بالغزال ، من الموالي ، ولد بالمدينة ثم ذهب إلى البصرة ، وتردد على حلقة الحسن البصري ، والتقى فيها كذلك بمعيد الجهني ، القائل بخلق الإنسان لأفعاله وبالجهنم بن صفوان المتزه عن الصفات ، وتزوج أخت عمرو بن عبيد ، الذي زامله في الدعوة للاعتزال ، وهو أول من نظم هذه الفرقة وأوجد لها هيكلًا تنظيميًا وأرسل لها البعث والدعاة في مختلف الأقاليم ، وله مؤلفات كثيرة ، ضاعت كلها ومن أسماء بعضها : طبقات المرجئة ، وطبقات العلماء والجهلاء ، وكتاب التوبة ، وكتاب المتزلة بين المتزلتين ، ومعاني القرآن ، وخطبة في التوحيد والعدل ، والطريق لمعرفة الحقيقة ، وكتاب الدعوة . راجع : البيان والتبيين ج ١ ص ١٥ ، ١٦ ، ٢٤ ، ٢٩ ، ٣٣ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ . والمنية والأمل ، ص ١٧ - ٢٠ . والانتصار ص ٢٠٦ . وأمل المرتضى . القسم الأول . ص ١٦٣ ، ١٦٥ . وفلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ١٣ - ١٥ .

دون أن يتوب منه وعنه ، فهو من أهل النار الخالدين فيها ، وهو ليس بمؤمن ، كما تقول « المرجئة » ، كما أنه ليس بكافر ، كما تقول « الخوارج » ، وهو أيضا ليس بمنافق ، كما هو مذهب الحسن البصرى ... وإنما هو في منزلة بين منزلة المؤمن والكافر ... وهذه المنزلة وإن لم تخرجه من النار إلا أنها تعطيه قدرا من عذابها دون القدر المقرر للكافرين ، « فمن كان على المعصية الكبيرة مقبلا ، فهو على طريق النار .. فكل من مات على معاصي الله مصرا غير تائب إلى الله فهو من أهل وعيد الله وعقابه » ، وذلك بشرط أن يكون اتيانه الكبائر عن هوى وشهوة ، لا عن استحلال لها ، وإلا كان كافرا كفرا صريحا . وإقامته على الكبيرة دون توبة ودون استحلال لها تميزه عن المؤمنين وعن الكافرين ، وأيضا عن المنافقين ، وتجعله مسلوكا في إطار الفاسقين « فليس هو من المؤمنين في أسمائهم ولا رضى أفعالهم ، لمجانبة المؤمنين في أعمالهم وطبيعتهم ، ولا من الكافرين ولا يسمى بأسمائهم ، لمخالفته الكافرين في جحدهم وفريتهم على ربهم ، واستحلالهم لما حرم الله عليهم ، ولا هو من المنافقين ، لاستمرار المنافقين الكفر في قلوبهم ، ولكنه فاسق .. ذلك اسمه ، وعليه حكمه . وقد بين الله أن الفسق اسم من أسماء الذنوب ، لقوله : (بئس الاسم الفسوق بعد الإيمان ، ومن لم يتب فأولئك هم الظالمون) (٦٤) ، ومن لم يتب من فسقه وظلمه فهو من أهل النار ليس بخارج منها ، ولكنه وإن كان في النار فليس عذابه كعذاب الكفار ، بل الكفار أشد عذابا . » (٦٥) .

وفي (الانتصار) يصور « الخياط » نشأة الخلاف حول هذه المشكلة فيقول : « إن الخوارج وأصحاب الحسن (البصرى) كلهم مجمعون ، والمرجئة على أن صاحب الكبيرة فاسق فاجر . ثم تفردت الخوارج وحدها فقالت : هو مع فسقه وفجوره كافر . وقالت المرجئة وحدها : هو مع فسقه وفجوره مؤمن . وقال الحسن ومن تابعه : هو مع فسقه وفجوره منافق . فقال لهم واصل : لقد أجمعتم أن سميتم أصحاب الكبيرة بالفسق والفجور ، فهو اسم له صحيح باجماعكم ، وقد نطق القرآن به في آية القاذف وغيرها من القرآن ، فوجب تسميته به . وما تفرد به كل فريق منكم من الأسماء فدعوى لا تقبل منه إلا بيينة من كتاب الله أو من سنة نبيه - صلى الله عليه - ... ثم قال واصل للخوارج : وجدت أحكام الكفار المجمع عليها ، المنصوصة في القرآن ، كلها زائلة عن صاحب الكبيرة ، فوجب زوال اسم الكفر عنه بزوال حكمه ... ثم قد جاءت السنة المجمع عليها أن أهل الكفر لا يوارثون ولا يدفنون في مقابر أهل القبلة ، وليس يفعل ذلك في صاحب الكبيرة . وحكم الله في المنافق : أنه إن ستر

(٦٤) الحجرات : ١١ .

(٦٥) الامام القاسم الرضى : كتاب العدل والتوحيد ونفى التشبيه . الفقرة الخاصة بالمتزلة بين المتزتين .



نفاقه ، فلم يعلم به ، وكان ظاهره الإسلام فهو عندنا مسلم ، له ما للمسلمين وعليه ما عليهم وإن أظهر كفره استتيب ، فإن تاب وإلا قتل ، وهذا الحكم زائل عن صاحب الكبيرة .  
وحكم الله في المؤمن ، الولاية والمحبة والوعد بالجنة ... وحكم الله في صاحب الكبيرة في كتابه أن لعنه وبريء منه وأعد له عذابا عظيما ....

فوجب أن صاحب الكبيرة ليس بمؤمن بزوال أحكام الإيمان عنه في كتاب الله ، ووجب أنه ليس بكافر بزوال أحكام الكفر عنه ، ووجب أنه ليس بمنافق في زوال أحكام المنافقين عنه في سنة رسول الله - صلى الله عليه - ووجب أنه فاسق فاجر لإجماع الأمة على تسميته بذلك وبتسمية الله له به في كتابه . « (٦٦) » .

والأمر الذي دعانا إلى إيراد هذه النصوص الطويلة ، وبخاصة نص الحياض الأخير ، هو القصد إلى التنبيه على أن أصل « المنزلة بين المنزلتين » - الذي كان السبب المباشر في تبلور المعتزلة كمدرسة مستقلة لأهل العدل والتوحيد ، - إنما كان يعنى موقفا سياسيا بالدرجة الأولى ، في صراع سياسي كان محتمدا في ذلك التاريخ ضد الأمويين ، ولم يكن مجرد موقف من الإنسان العادي الذي يرتكب ذنبا من الذنوب الكبائر ثم يموت دون أن يتوب منه إلى الله ...

فلقد كانت القضية المثارة يومئذ هي : الموقف من ولاية بني أمية وأمرائهم ، ومن المظالم التي يرتكبون ؟؟ .. فالمرجئة قالوا : إنهم مؤمنون ، ومن ثم لا يصح الخروج عليهم ، ولا شن الصراع ضدهم ... أما الخوارج فقالوا : إنهم كفار ، ومن ثم أخرجوهم من إطار الجماعة المسلمة ... أما المعتزلة ، فقالوا : إنهم فسقة ، في منزلة بين منزلة المؤمن والكافر ... فهم في إطار الجماعة المسلمة ، ولم يصلوا إلى حد موقف « العدو » ، ولكنهم في موقف « المناقض » لسلوك المؤمنين ... فالرابطة معهم قائمة غير مقطوعة ، والصراع ضدهم والخروج عليهم أمران مشروعان ، بل واجبان على جماعة المؤمنين ..

وهذا المضمون السياسي للقضية هو الذي جعل هذا الأصل من أصول أهل العدل والتوحيد معدودا ضمن الأصول التي تندرج مباحثها تحت أصل « العدل » ... ومن ثم فإن له صلة غير منكورة بقضية « الحرية والاختيار » الخاصة بالإنسان .

(٦٦) الانتصار . ص ١٦٥ - ١٦٧ .

## ٥ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :

وهو الأصل الخامس والأخير من أصولهم ، وفي إطاره كان الخلاف مع بعض فرق الشيعة الإمامية ، وكذلك مع بعض المرجئة ...

وهذا الأصل من أصول المعتزلة ، ومن وافقهم فيه من أهل العدل والتوحيد ، يعد قمة العمل السياسي الذي يوجب الثورة المسلحة على الانحراف في المجتمع عن أصول العدل التي حرص على الدعوة إليها وتأكيدهما دين الإسلام .

ولقد وقف مع المعتزلة في هذا المبحث وهذا الموقف : « الزيدية » و « الخوارج » وكثير من « المرجئة » ، قالوا جميعا : « ذلك واجب إذا أمكننا أن نزيل بالسيف أهل البغي ، ونقيم الحق . واعتلوا بقول الله - عز وجل - : ( وتعاونوا على البر والتقوى )<sup>(٦٧)</sup> وبقوله : ( فقاتلوا التي تبغى حتى تفيء إلى أمر الله )<sup>(٦٨)</sup> ، واعتلوا بقول الله - عز وجل - : ( لا ينال عهدي الظالمين )<sup>(٦٩)</sup> ... » أما خصوم هذا الموقف ، المناهضون لهذا الأصل فهم أساسا : « أهل الحديث » ، الذين قالوا : « السيف باطل ، ولو قتلت الرجال وسبيت الذرية ، وأن الإمام قد يكون عادلا ، ويكون غير عادل ، وليس لنا ازالته وإن كان فاسقا ، وأنكروا الخروج على السلطان ، ولم يروه ، وهذا قول أصحاب الحديث ... »<sup>(٧٠)</sup>

ويزيد ابن حزم المواقف المختلفة للفرق الإسلامية من هذا الأصل تحديدا بقوله : « اتفقت الأمة كلها على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بلا خلاف من أحد منهم ، لقوله تعالى : ( ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر )<sup>(٧١)</sup> ، ثم اختلفوا في كفيته ، فذهب بعض أهل السنة من القدماء من الصحابة - رضي الله عنهم - فن بعدهم - وهو قول أحمد بن حنبل وغيره ، وهو قول سعد بن أبي وقاص ، وأسامة بن زيد ، وابن عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وغيرهم - إلى أن الغرض من ذلك إنما هو بالقلب فقط ، أو باللسان إن قدر على ذلك ، ولا يكون باليد ولا بسل السيوف ووضع السلاح أصلا ، وهو قول أبي بكر بن كيسان الأصم ، وبه قالت الروافض كلهم ، ولو قتلوا كلهم ، إلا أنها

(٦٧) سورة المائدة : ٢ .

(٦٨) سورة الحجرات : ٩ .

(٦٩) سورة البقرة : ١٢٤ .

(٧٠) مقالات الإسلاميين . ج ٢ . ص ٤٥١ ، ٤٥٢ .

(٧١) سورة آل عمران : ١٠٤ .

(الروافض) لم تر ذلك إلا ما لم يخرج الناطق ، فإذا خرج وجب سل السيوف حينئذ معه .  
وذهبت طوائف من أهل السنة ، وجميع المعتزلة ، وجميع الخوارج ، والزيدية إلى أن سل  
السيوف في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إذا لم يمكن دفع المنكر إلا بذلك « (٧٢) .

وهذا الرأي الذي ينسبه ابن حزم إلى « الروافض » ينسبه القاضي عبد الجبار إلى « بعض  
الإمامية » ، الذين سلموا بوجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، إذا كان ذلك  
« بالقول » فقط ، وجعلوا ما بعد ذلك من وسائل « التعدي إلى الضرب والقتل والقتال  
موقوفاً على الإمام ، وهو الخصوص به دون الأمة » ... ولقد رفض المعتزلة هذا الموقف الذي  
يجعل حق الثورة والخروج المسلح مقصوراً على الإمام دون جمهور الناس ، ورأوه حقاً تمتد إليه  
حرية الناس جميعاً لحرية الإمام فقط ، واستدلوا في هذا المقام « بقوله تعالى : ( وإن  
طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ) فإنه تعالى قد عم المكلفين بقوله : ( فأصلحوا ) وبقوله : ( فقاتلوا  
التي تبغى حتى نفىء إلى أمر الله ) وعلى نحو ذلك أمر الله بقتال المشركين أمراً عاماً لسائر  
المكلفين ، فلا وجه لقصره على الإمام دون غيره .. وإن كنا قد جعلنا للإمام - إذا وجد - حظ  
التقدم ... » (٧٣) .. وسيأتي الحديث المفصل عن دلالة هذا الخلاف عند الحديث عن الأبعاد  
السياسية لنظرية الحرية والاختيار .

\* \* \*

ولقد ساق أهل العدل والتوحيد ، إلى جانب الآيات القرآنية التي ذكرها الأشعري وابن  
حزم وقاضي القضاة ، والتي أشرنا إلى بعضها هنا ، نقول : ساقوا للتدليل على وجوب  
استخدام السيوف في تقوم سياسة الأمة العديد من الأحاديث النبوية ، مثل الحديث الذي  
رواه « حذيفة » « قال : قلت : يا رسول الله ، أأكون بعد الخير الذي أعطينا شر ، كما كان  
قبله ؟ قال : نعم ، قلت : فيما نعصم ؟ قال : بالسيوف » (٧٤) كما امتلأت الصفحات التي  
كتبوها في هذا الأمر بالصياغات المشحونة بالثورة والحجاس ، من أمثال قول « بشير

(٧٢) كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل . ج ٤ . ص ٣١ .

(٧٣) سورة الحجرات : ٩ .

(٧٤) القاضي عبد الجبار : المحيط بالتكليف . السفر الثالث والثلاثون . اللوحة ١٥٣ أ من المخطوط .

(٧٥) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ القسم الثاني . ص ٧٤ .

الرحال<sup>(٧٦)</sup> : « إني لأجد في قلبي حرا لا يذهب إلا برد العدل أو حر السنان ١٢ »<sup>(٧٧)</sup> ،  
ووصفهم الحكام الظلمة بأنهم « فراعنة » يجب الخروج عليهم ، إذ أن « من كان في يده أمر  
ونهى وكان فعله مخالفا للكتاب والسنة فهو فرعون من الفراعنة »<sup>(٧٨)</sup> .

ورغم ذلك فإنهم قد وضعوا الضوابط والقواعد والشروط للثورة والخروج ، على أئمة  
الجور هؤلاء ، خروجاً مسلحاً ، فقالوا : « إذا كنا جماعة ، وكان الغالب عندنا أنا نكفي  
مخالفينا ، عقدنا للإمام ، ونهضنا ، فقتلنا السلطان وأزلناه ، وأخذنا الناس بالانقياد لقولنا  
فإن دخلوا في قولنا ، الذي هو التوحيد ، وفي قولنا في القدر (العدل) ، وإلا قتلناهم ...  
وقال أكثر المعتزلة : لا يكون الخروج إلا مع إمام عادل ... »<sup>(٧٩)</sup> .

فهم قد اشترطوا لإعلان الثورة إذا شروطاً ، في مقدمتها :

- ١ - أن يكون الثوار جماعة ... وذلك يميزها عن التمردات الفردية التي هي أقرب إلى  
الأنشطة الفوضوية منها إلى الثورات .
- ٢ - وأن تكون قوة الثورة وامكانياتها مرجحة لأسهم انتصارها على أسهم اخفاقها ..
- ٣ - وأن يكون للثوار إمام عادل يعطونه البيعة ليحل نظامه محل سلطة السلطان الجائر ..
- ٤ - ألا تكن الثورة ، بعد نجاحها ، بمجرد إزالة سلطة السلطان وإنما تأخذ في تغيير  
أمر المجتمع ، وتجعل السيادة لفكر العدل والتوحيد ، وأيضاً تضع هذا الفكر في حقل الممارسة  
والتطبيق .

\* \* \*

ومن الأمور الجديرة بالإشارة والتنبيه هنا : أن المعتزلة قد وقفوا جميعاً إلى جانب الأمر  
بالمعروف والنهي عن المنكر ، ووقفوا جميعاً كذلك إلى جوار القول بأن « حسن » هذا الموقف  
إنما يثبت بطريق العقل ، ولا يتوقف على ورود النص به أو السماع ، وأن الأمر بالمعروف  
والنهي عن المنكر إنما « يحسن عقلاً » سواء أكان الأمر متعلقاً بدفع الضرر عن الذات ومن

(٧٦) من الطبقة الرابعة في رجال الاعتزال ، كانت له في كل سنة رحلة : إما للحج وإما للغزو ١٢ ، ولقد خرج على  
المصور العباسي مع إبراهيم بن عبد الله بن الحسن ، وبايعه وقاتل معه ، وقتل معه أيضاً . المنية والأمل . ص ٢٤ .

(٧٧) البيان والتبيين . ج ١ ص ٢٥٩ .

(٧٨) الإمام يحيى بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد الفقرة السادسة . انظره في (رسائل العدل

والتوحيد) .

(٧٩) مقالات الإسلاميين . ج ٢ . ص ٤٦٦ ، ٤٦٧ .

يرتبطون بالإنسان برباط خاص ، أو تعلق الأمر بدفع الضرر أو جلب النفع بالنسبة للناس  
عموما والمجتمع بشكل عام ..

كل ذلك أجمع عليه المعتزلة ، أما جهة « وجوب » الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على  
الكافة ، فلقد اختلفوا فيها ، فمنهم من رأى أن ذلك « قد يعرف وجوبه عقلا ، وقد يعرف  
سمعا » وأن الوجوب العقلي متحقق إذا تعلق الأمر بذات الإنسان ، أما إذا تعلق الأمر بالغير  
فإن الوجوب يكون طريقه السماع ، والقائل بذلك هو « أبو هاشم ، فإنه يقصر المعلوم عقلا  
على ما يتضمن دفع الضرر والغم عن النفس ، فإذا أقدم بعضهم على ماله أو نفسه أو على من  
يمسه أمره ، لزمه الأمر والنهي والمنع دفعا للضرر عن النفس ، وما خرج عن ذلك فإنما يحسن  
عقلا ، فأما وجوبه فوقوف على السمع ، لما كان ذلك من باب الاحسان ، ولا يجب من جهة  
العقل الاحسان إلى الغير ولا دفع الضرر عنه .. » (٨١) .

وهناك فريق آخر من المعتزلة ، منهم « أبو علي الجبالي » ، والد أبو هاشم ، يطلق الأمر  
ويحكم بأن العقل هو طريق وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في كل الحالات ، سواء  
تعلق الأمر بذات الإنسان أو بغيره من الناس ، « فقال أبو علي : يجب الأمر بالمعروف والنهي  
عن المنكر عقلا ، سواء ورد السمع بذلك أو لم يرد ، ولا يخص بالوجوب بعض أنواعه دون  
بعض » (٨١) .

وهم بوضعهم هذا الأصل بين المسائل التي تحسن عقلا ، دون توقف على السمع ، والتي  
تجب عقلا - على رأى فريق منهم - إنما يضعونه في مكان هام جدا ، ويبلغون به درجات  
عالية من المبدئية والاطلاق ، إن لم يكن التقديس ... ويكفى أن نعلم أنهم قد وضعوا معرفة  
الإنسان لله هذا الموضع ، عندما قرروا أن سبيلها هو العقل لا السمع والنصوص .

\* \* \*

ولقد تميز الفكر الذي صاغه أهل العدل والتوحيد تحت هذا الأصل بكثير من الجوانب  
العنصرية في أمور السياسة والمجتمع ، وذلك مثل رؤيتهم أن قيام الظلم إنما هو مرهون بوجود  
الأعداء والأنصار الذين يتبعون الظلمة والطغاة ويعينونهم على ظلمهم وطغيانهم ، ومن ثم  
فإنه « إذا تفرق الأعوان عنهم ، وأسلموهم ، لم تقم لهم دولة ، ولا تثبت لهم راية » (٨٢) وفي

(٨٠) القاضي عبد الجبار : المحیط بالتكليف ، السفر الثالث والثلاثون .. اللوحة ١١٥٢ من المخطوط .

(٨١) المصدر السابق . نفس السفر واللوحة .

ذلك إشارة لدور الجماهير في الذهاب بالنظم السياسية والاطاحة بها أو في استبقائها قائمة دون تغيير ، وفيه كذلك إشارة لأرضية فكرية آمنت أن للنظم الظالمة جذورا وامتدادات ، ومن ثم فإن اقتلاعها لا بد وأن يتطلب من الثوار معالجة هذه الجذور وتلك الامتدادات في أحشاء المجتمع الذي يدور فيه الصراع .

كما أبصروا كذلك دور الفكر الجبري ، الذي ينكر الحرية والاختيار ، في جعل جماهير المحكومين خاضعة للنظم الجائرة ، بل راضية بظلم الحكام الجائرين ، لأنهم سيعتقدون حينئذ « أن هذا الظلم الذي نزل بهم بقضاء من الله وقدر ، ولولا أن الله قضى عليهم بهذا الظلم الذي نزل بهم من هؤلاء الظالمين ، ما قدر الظالم أن يظلمهم . غير أن هذا الظلم مقدر عليهم عند الله على يدي هذا الظالم »<sup>(٨٢)</sup> ... ومن ثم أبصروا دور الفكر المناقض لفكر الجبر وهو فكر « الحرية والاختيار » في تقويض النظم الجائرة ، وتحرير الناس من طغيان الظلمة والظغاة .

\* \* \*

وهذا الأصل الهام من أصول أهل العدل والتوحيد ، قد انضوى هو الآخر تحت مباحث « العدل » ، لارتباطه الوثيق بحرية الإنسان واختياره ، ومن ثم وجدناه مع « المتزلة بين المتزلتين » و « الوعد والوعيد » داخلين في باب « العدل » .. وهو الأمر الذي أعطى أصل « العدل » أهمية كبرى ، حتى لقد سموا - كما قدمنا - بأهل العدل والتوحيد ، كما سموا بالعدليين ، على الرغم من أن أصولهم الفكرية خمسة لا اثنان فقط ، ومن هنا كبرت أهمية تصور المعتزلة لأبعاد أصل العدل ومسائله ، وهو ما سنتناوله في الفصل القادم من هذه الدراسة ... ومن هنا أيضا كان حديثنا الذي سقناه في هذا الفصل عن أصولهم الخمسة وثيق الصلة بأصل « العدل » ، أي وثيق الصلة بفكر الحرية والاختيار عندهم ، الذي هو الموضوع الرئيسي في هذا الكتاب .

(٨٢) الإمام يحيى بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد . الفقرة السادسة .

(٨٣) المصدر السابق . نفس الفقرة .

## الفصل الرابع الإنسان خالق أفعاله

لقد حسم المعتزلة ، وأهل العدل والتوحيد ، قضية العلاقة ما بين الإنسان وبين الفعل الصادر عنه حسماً لم يتسم به فكر مدرسة من المدارس التي بحثت هذا الموضوع .

ولقد كانوا شديدي الانكار للمواقف « التوفيقية - التلقيفية » التي تعنى صياغاتها الإيمان بالجبر وتكريسه ، بينما تحاول اظهار نوع من التقرب إلى موقف « الاختيار » ، بل ورأوا في مثل هذه المواقف تهاوتا أشد من تهاوت الجبريين الخالص ، لاشتغالها على قدر أكبر من عدم الاتساق والحسم والانسجام ..

ومن خلال النصوص الكثيرة التي نستطيع الالتقاء بها في مصنفاتهم وأماليم ومؤلفاتهم وكتب المقالات التي صدقت في النقل عنهم ، نلمح مجموعة من القضايا والنصوص والصياغات النظرية التي يؤدي تتبعها إلى الوصول لنقطة الحسم هذه ، وجلاء نظرهم ونظريتهم المتكاملة - في إطار عصرهم - ، وهي النظرية التي تؤكد مسئولية الإنسان عن أفعاله ، بانية هذه المسئولية على أساس من صنع الإنسان لهذه الأفعال ، وإبداعه إياها ، بل وخلقه واختراعه لهذه الأفعال .

ونحن سنتناول في هذا الفصل ثلاث نقاط جوهرية تجسد لنا أصول موقفهم من هذه القضية وأساسياته ، وهذه النقاط الثلاث هي :

١ - عناصر النظرية المتكاملة للمشكلة .

٢ - أبرز أدوات الحرية الإنسانية .

٣ - الشمول في التطبيق .

## ١ - عناصر النظرة المتكاملة للمشكلة

وهي التي يمكن إبرازها وتحديد معالمها في مجموعة من النقاط ، في مقدمتها :

( أ ) أنهم قد اتفقوا جميعا على أن أفعال الإنسان غير مخلوقة لله ، « وأن من قال : أن الله - سبحانه - خالقها ومحدثها ، فقد عظم خطؤه »<sup>(١)</sup> ، وذلك لأن هذه الأفعال متعلقة بالإنسان ، فلا يصح أن تتعلق بالذات الإلهية ، لأنه يستحيل أن يكون فعل واحد مفعولا لفاعلين ومقدورا لقادرين ، وأثرا لمؤثرين .

(ب) كما اتفقوا جميعا « على أن أفعال العباد من تصرفهم ... حادثة من جهتهم »<sup>(٢)</sup> ، وعلى أن الإنسان منا « محدث وفعل »<sup>(٣)</sup> لما يصدر عنه من أفعال ، وأن جهة تعلق هذه الأفعال بالناس الفاعلين لها إنما « هو الحدوث »<sup>(٤)</sup> ، أي أن جهة تعلق هذه الأفعال بفاعلها ليست « الكسب » بالمعنى الذي تحدثت عنه الأشعرية ، ومن باب أولى ليست « الظرفية والمحلية » كما رأيت ذلك الجبرية والمجبرة الخالص .

(ج) كما رأى المعتزلة « أن العقلاء على اختلاف أحوالهم » يعترفون بأن الفاعل المختار إنما تأتي أفعاله « بحسب قصده ودواعيه » هو ، كما أن هذه الأفعال تنتفي بحسب الكراهة لها والصوارف عنها والموانع التي تمنع من مباشرتها<sup>(٥)</sup> ، وإذا كان وقوعها مشروطا بقصد الفاعل لها ودواعيه إليها ، كما أن عدم وقوعها مشروط بكراهته لها والصوارف والموانع التي تصرفه عنها وتحول بينه وبينها ، كانت لا محالة فعلة هو ، لا فعل غيره ، حتى ولو كان هذا الغير هو الله - سبحانه - .

(د) إن المعتزلة - على عكس الكثيرين من الذين خاضوا في هذا المبحث - قد رأوا أن وصف الإنسان بأنه « فاعل » لأفعاله هذه ، إنما هو وصف على جهة الحقيقة ، وليس على جهة المجاز ، ورفضوا أن يكون ذلك الوصف ، على تلك الجهة ، أمرا خالصا بالله - سبحانه - .

(١) المغنى في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٨ ص ٣ ، ٤٣ . وشرح الأصول الخمسة . ص ٣٣٣ ، ٣٤٤ . والفصل في الملل والأهواء والنحل . ج ٤ . ص ١٩٢ .

(٢) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ . ص ٣ .

(٣) المصدر السابق . ج ٨ . ص ١٤٩ .

(٤) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٠٤ ، ٣٣٣ ، ٣٤٠ .

(٥) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٧ . ص ٤٨ . وج ٨ ص ٨ ، ١٦ ، ١٨ ، ٢٥ ، ٤٣ . وج ٩ .

ص ١٥ ، ١٧ ، ١٩ ، ٩٥ . وشرح الأصول الخمسة . ص ٣٣٧ ، ٣٣٨ ، ٣٤٠ .



وتعالى - وقالوا صراحة : إنه إذا سألنا سائل ، فقال : « أفتصفون غير الله بأنه فاعل على الحقيقة ؟ قيل له : نعم .. »<sup>(٦)</sup> ، وأن فعل الإنسان هذا ، الصادر باختيار ، لا يقتصر فقط على « الإرادة » على النحو الذي رآه مثلا الفيلسوف أبو الوليد بن رشد ( ١١٢٦ - ١١٩٨ م ) عندما أرجع « الإرادة » إلى اختيار الإنسان ، ثم أرجع أفعاله إلى هذه الإرادة مع الأسباب الموضوعية القائمة خارج ذات الإنسان الفاعل ، بل لقد أرجع حتى هذه « الإرادة » إلى هذه الأسباب الخارجية ، فقال : إن « الأفعال المنسوبة إلينا ... يتم فعلها بإرادتنا وموافقة الأفعال التي من خارج لها ، وهي المعبر عنها بقدر الله . وهذه الأسباب التي سخرها الله من خارج ليست هي متممة للأفعال التي نروم فعلها ، أو عاقبة عنها فقط ، بل وهي السبب في أن نريد أحد المتقابلين . »<sup>(٧)</sup> - ... بل لقد رأى جمهور المعتزلة أن الإنسان يفعل ما هو أكثر من الإرادة ، و « أن العبد يفعل الإرادة والمراد ، وسائر ما يجعل في جوارحه من الأكوان<sup>(٨)</sup> والاعتمادات وغيرهما ، وأن المتولد هو من فعل الإنسان حل في بعضه أو في غيره »<sup>(٩)</sup> .

كما رأوا « أن أفعال الجوارح من الحركات والاعتمادات والتأليف والآلام والأصوات » . وما شابهها ، جميعها داخلية في نطاق « ما يقدر عليه الإنسان ويفعله » ، تماما « كما يقدر على أفعال القلوب ، كالفكر والإرادة والاعتقاد »<sup>(١٠)</sup> .

( هـ ) إن المعتزلة ، بعد أن رفضوا أن تكون أفعال الإنسان « مخلوقة » لله - سبحانه - لم يتحرج الكثيرون منهم - كما صنع سواهم من الباحثين - عن أن يصفوا الإنسان بأنه « خالق » هذه الأفعال ، وذلك لأن معنى « الخلق » عندهم ، ليس هو « الاختراع » و « الابداع » على غير صورة ومثال سابق ، ولا الإيجاد من العدم ، كما فسر البعض هذا المصطلح - وبخاصة الأشعرية - وإنما « الخلق » الإنساني عندهم هو الفعل والصنع على أساس من « التقدير والتخطيط » السابق على التنفيذ ، ومن اثباتهم للإنسان هذا « التقدير » والفعل على أساس منه ، كان اثباتهم له « القدر » .. ولذلك - كما قلنا - لم يتحرجوا عن وصف الإنسان « بالخالق » ، لما رأوا أن هذا الخلق هو « التقدير . ولهذا يقال : خلقت الأديم ... وقال زهير :

(٦) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ١٨٩ .

(٧) ابن رشد (مناهج الأدلة في عقائد الملة) . ص ٢٢٦ .

(٨) الأكوان : هي الموجودات المادية الحائلة في مكان والموجودة في زمان .

(٩) المغني في أبواب التوحيد والعدل ج ٩ . ص ١٣ .

(١٠) المصدر السابق . ج ٩ . ص ١٣ .

ولأنت تفرى ما خلقت .. وبعض القوم يخلق ثم لا يفرى<sup>(١١)</sup> .

كما استدلوا من القرآن الكريم على « أن العبد في الحقيقة يوصف بأنه يخلق ، بقوله تعالى : (وتخلقون إفكا)<sup>(١٢)</sup> ، وقوله : (فتبارك الله أحسن الخالقين)<sup>(١٣)</sup> ، وقوله : (وأن تخلق من الطين كهيئة الطير)<sup>(١٤)</sup> « وبينوا » أن التعلق بقوله تعالى : (هل من خالق غير الله؟)<sup>(١٥)</sup> ، وقوله : (أفمن يخلق كمن لا يخلق؟)<sup>(١٦)</sup> ، لا يصح ، فهذا كلام من جهة العبارة فأما من جهة المعنى ، فإنما يجب أن نبين أن العبد يحدث الشيء ، وإنه يصح أن يحدثه مقدورا .. »<sup>(١٧)</sup>

ثم بينوا السرفى إنصراف لفظ « الخالق » إلى الله - سبحانه - دون الإنسان ، وكيف أن أجراءه على هذا النحو فقط إنما هو « من جهة التعارف .. كما لا يطلق قولنا « رب » إلا عليه .. » وأن « ذلك غير مانع من أن يجرى على غيره ، وإنما لم يجر إلا عليه مرسلًا للإيهام ولولاه كان لا يمتنع ذلك فيه » ، وذلك لأن معنى « الخلق » - كما قدمنا الإشارة لذلك - إنما هو وقوع الفعل « من فاعله مقدرًا ، وأن العبد قد يحدث الفعل بمقدار ، كما أنه تعالى يحدث ذلك ، فيجب أن يوصف بهذا الوصف . فإذا أثبت ذلك ، وكان عندهم أن الحركة المكتسبة مخلوقة ، فيجب أن يكون لها خالق ، وخالقها قد يكون الإنسان ، كما أن خالق الحركة الضرورية هو الله تعالى »<sup>(١٨)</sup> .

وهذه القدرة التي أثبتتها المعتزلة للإنسان ، والتي تبلغ حد « الخلق » للأفعال ، إنما تؤهل الإنسان عندهم « لافناء » الأفعال كذلك ، فهو يستطيع أن « يفنى » فعل الغير ، بل يستطيع أن « يفنى » فعل الله - سبحانه - « ذلك أن الواحد منا يجوز أن يفنى فعل الله تعالى الذي هو القدرة ، بفناء الحياة ، بأن يقتل نفسه ... ويجوز أن يبطل فعل الغير للسكون بتحريك المحل .. الخ .. الخ »<sup>(١٩)</sup> .

(١١) شرح الأصول الخمسة ، ص ٣٨٠ .

(١٢) سورة العنكبوت : ١٧ .

(١٣) سورة المؤمنون : ١٤ .

(١٤) سورة المائدة : ١١٠ .

(١٥) سورة فاطر : ٣ .

(١٦) سورة النحل : ١٧ .

(١٧) المنقح في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ، ص ١٦٣ .

(١٨) المصدر السابق . ج ٨ ، ص ٢٨٣ .

(١٩) المصدر السابق . ج ٨ ، ص ٢٨٨ .

فجعل جرمي القتل والانتحار ، وفعل تحريك المحل الساكن ، إنما هو «خلق» الإنسان الفاعل لهذه الأشياء ، والإمام يحيى بن الحسين يجيب على سؤال « عن الأعمال التي عمل بها بنو آدم .. أشيء هي أم ليست شيئاً ؟؟ » فيقول : «إنها شيء وأشياء» .. ثم يجيب على سؤال آخر يقول : « من خلق ذلك الشيء ؟؟ » فيقول الامام يحيى : « إن خالق كل شيء عامله وعامله فاعله ، قال - سبحانه - : ( فتبارك الله أحسن الخالقين )<sup>(٢٠)</sup> ، فسمى العاملين خالقين ، وقال شاعر من فصحاء العرب .

ولأنت تفرى ما خلقت .. وبعض القوم يخلق ثم لا يفرى .

يريد أنت تتم ما دخلت فيه وصنعته ، وتكمل كل ما قمت به وعملته .. »<sup>(٢١)</sup> .

(و) بل لقد بلغت الجرأة الفكرية بالمعتزلة ، والتكهن من مبحثهم ، وإيمانهم بجرية الإنسان واختياره ، إلى الحد الذي أجازوا فيه وصف الإنسان « بالاختراع » بالمعنى الذي كان مستخدماً في مباحث العلوم الإلهية في ذلك الحين ، وقالوا : « إن كون القديم مخترعاً ومحدثاً لم يثبت أنه مما يختص به ولا يشركه فيه » ، ورأوا أن في الحكم للإنسان بإحداث أفعاله السبيل الوحيد للتوصل « إلى معرفة الله أصلاً .. وهذا يسقط ما تعلقوا به ( أي الخصوم ) ، وما يهدون به من أن حقيقة الاختراع إذا كانت حقيقة واحدة فلا يصح أن يخترع العبد الشيء إلا ويجب أن يجوز أن يخترع كل شيء بعد ، ولأن حقيقة المقدر حقيقة واحدة ، ولا يجب إذا قدر العبد على شيء أن يكون قادراً على كل شيء »<sup>(٢٢)</sup> .

(ز) وإن انتصار المعتزلة لقضية حرية الإنسان واختياره ، وزعامتهم لمعسكر القائلين بهذا الرأي في الفكر العربي الإسلامي ، لم يكن مدعاة ولا سبباً لاغفالهم أثر الظروف الموضوعية التي تحيط بالإنسان المرید القادر المستطيع ، فليس هذا الإنسان فاعلاً في فراغ ، كما أن حرية هذه ليست مطلقة إلى الحد الذي تنتفي فيه عنه كل القيود والالتزامات ..

فهم يتحدثون عن « الداعي القوي الذي يبلغ بالقادر أن يكون مُلجأً »<sup>(٢٣)</sup> ، أي الظروف الخارجية القوية التي يبلغ من قوة دعوتها الإنسان إلى الفعل أو إلى الترك حداً يجعله

(٢٠) سورة «المؤمنون» : ١٤ .

(٢١) الرد والاحتجاج على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسائل السادسة والسابعة والثامنة . انظره في الجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .

(٢٢) المغني في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٨ ، ص ٢٩٨ .

(٢٣) المصدر السابق ج ٨ . ص ١٦٦ .

« مُلجأً » إلى هذا الفعل أو الترك .. ولكنهم لا يخرجون فعل « الملجأ » عن أن يكون من « كسبه وإحداثه » هو ، لأنه مسبب عن قدرته ، متعلق باختياره ، وليست قوة الدواعى هى التى أوجدت هذا الفعل ، بدليل أن قوة الدواعى لا يمكنها أن تجعل الإنسان غير القادر موجدا للفعل الذى تتطلبه هذه الدواعى القوية .

وهذا التقدير ، غير المبالغ ، الذى أعطاه المعتزلة ، لأثر الدواعى التى يلجأ من أجلها الإنسان إلى الفعل أو الترك ، لا يعنى أنهم يسوون ما بين الفاعل الملجأ والفاعل غير الملجأ ، إذ قد رأوا أن هناك اختلافا بينهما من بعض الوجوه<sup>(٢٤)</sup> .

كما رأيت المعتزلة أنه قد توجد ظروف خارجة عن نطاق ذات الإنسان « تضطره » إلى فعل ما لا يريد ، وفى هذه الحالة فإن حكمه يفارق حكم الإنسان المختار ، ويخرج بذلك من نطاق « الكسب » ، كما لا يلحقه مدح أو ذم على ما « يضطر » إليه من أفعال .

وفى حكم « المضطر » يكون « المنوع » قسرا - بسبب ظروف خارجة عن نطاقه - من فعل ما يريد .

وشىء آخر يدخل فى نطاق « الظروف الموضوعية » الخارجة عن صنع الإنسان المختار وهو ما يسميه المعتزلة « باللطف » ، ولكن وظيفته هى التقريب من الطاعة والمساعدة على إتيان الأفعال الحيرة فقط ، إذ « هو الفعل الذى يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية بحيث لا يؤدي إلى الالغاء ، أى الاضطرار ، كبعثة الأنبياء ، فإننا نعلم ، بالضرورة ، أن الناس معها أقرب إلى الطاعة وأبعد عن المعصية »<sup>(٢٥)</sup> .. وهذا اللطف وإن جعل الإنسان أقرب إلى الطاعة وأبعد عن المعصية ، إلا أنه لا يعتبر « تمكيناً » للإنسان من الطاعة ، بل هو مجرد « حادث مخصوص يقتضى المكلف اختيار إحداث أمر مخصوص »<sup>(٢٦)</sup> وذلك لأنه عبارة عن « كل ما يختار عنده المرء الواجب ، ويتجنب القبيح ، أو ما يكون عنده أقرب » إلى ذلك<sup>(٢٧)</sup> .. فهو فى أى الحالات لا يخرج الإنسان عن خاصية « الاختيار » ، ومن ثم لا يخرج الفعل عن أن يكون « مكتسبا ومحدثا » ومتعلقا بقدرة الإنسان .

( ح ) وإذا كان الصراع الشديد الذى خاضه المعتزلة إنما كان ضد المجبرة ، فى هذه

(٢٤) المصدر السابق ، ج ٨ ، ص ١٦٦ ، وج ٩ ، ص ٣٥ ، وج ١٢ ، ص ٣١٧ .

(٢٥) كشاف اصطلاحات الفنون ، ص ١٢٩٩ .

(٢٦) المغنى فى أبواب التوحيد والعدل ، ج ١٣ ، ص ٩٣ .

(٢٧) شرح الأصول الخمسة ، ص ٥١٩ .

القضية ، والتناقض الأساسى إنما قام بينهم وبين القائلين بالجبر ، أساسا وبالدرجة الأولى ، إذا كان ذلك قد جعل تناوُلهم لأثر الظروف الموضوعية القائمة خارج الذات الإنسانية على حرية هذه الذات واختيارها غير واضح في مباحثهم بالدرجة الكافية أحيانا ، مما يوحي بأنهم قد بالغوا بعض الشيء في قدرات الإنسان وفعالية حريته واختياره إزاء القوانين التى تحكم الوجود وتتحكم في الوجود ، وهو ملحوظ من الممكن الوصول إليه ، على ضوء اشاراتنا في الفقرة الماضية إلى تقديرهم لآثار الدواعى والظروف الخارجية على الحرية والاختيار..

إذا كان ذلك كذلك ، ظهرت أهمية الإشارة إلى مبحث نهض بعثه بعض أئمة المعتزلة وعرف في كتبهم باسم « القول بالطبع » وعرفوا بسببه باسم « أصحاب الطبايع » ، وهو مبحث أعطوا فيه تقديرا أكبر لأثر الدواعى والظروف الخارجية ، واقتربوا فيه كثيرا من النظرة العلمية للتأثيرات التى تحدثها القوانين الموضوعية للكون والوجود ..

ومن أبرز الذين قالوا « بالطبع » من رجالات المعتزلة أبو عثمان عمرو بن بحر الجاحظ (١٥٩ - ٢٥٦ هـ - ٧٧٥ - ٨٧٢ م) (٢٨) .

وبادىء ذى بدء ، فإن قول الجاحظ « بالطبع » هو شيء آخر غير القول بأن « الطبيعة » هى المصدر الوحيد أو الأول للأفعال الحادثة في الوجود ، لأن للجاحظ نفسه كتابا يرد فيه على القائلين بهذا المذهب ، أسماه (كتاب العبر والاعتبار) (٢٩) .. كما أن قول الجاحظ هذا « بالطبع » قد كان محل جدل وخلاف وهجوم من عدد آخر من القائلين بالاعتزال ، وفي مقدمتهم أبو هاشم الجبالي ، وأبو علي الجبالي ، وأبو عبد الله الحسين بن علي بن إبراهيم البصرى (٣٠) .. والكتب التى أودعها الجاحظ حديثه المستفيض عن « الطبع » قد ضاعت ولم تصل إلينا ، ومنها كتابه في (المعرفة) الذى رد عليه أبو علي الجبالي ، وكتابه في (الالهام) ، الذى رد عليه أبو هاشم ، كما أورد أبو عبد الله البصرى ردودا كثيرة على الجاحظ

(٢٨) كان من موالى البصرة ، أخذ الاعتزال عن إبراهيم بن سيار النظام ، وكانت معارفه وثقافته وعلومه أشبه بالمتكامل الذى يرى في كل شأن من شؤون الحياة ولون من ألوان المعرفة رأيا محمدا وناضجا ومبلورا في رسالة أو كتاب أو أكثر. ولقد ألم الجاحظ بثقافات الأمم القديمة من الهند والفرس واليونان ، وألف في كل ما عن لعصره أن يفكر فيه ، من الدين والفلسفة والكلام والتاريخ الطبيعى والاجتماعى والسياسة والأدب وغيرها من الفنون والعلوم . وكانت ولادته في عصر المهتدى ، وهو معدود في الطبقة السابعة من طبقات المعتزلة . راجع الانتصار . ص ١٥٤ ، وأمالى المرتضى . القسم الأول . ص ١٩٤ ، ١٩٩ . وفلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ٢٠ - ٢٣ .

(٢٩) مخطوط مصور بمكتبة جامعة القاهرة رقم ٢٤٠٧١ .

(٣٠) (٣٠٨ - ٣٩ هـ) ، ولد بالبصرة ، وتلمذ على أبي القاسم بن سهلوية ، وكان على مذهب أبي هاشم الاعتزال .

في كتاب (العلوم) .. وهي كتب لم يصل إلينا منها شيء<sup>(٣١)</sup> .

غير أن الجاحظ قد تناول أطرافاً من الحديث عن «الطبع» في بعض آثاره الفكرية التي وصلت إلينا ، كما ناقش هذه الفكرة الخياط في (الانتصار) وعقد القاضي عبد الجبار للرد عليها صفحات ، بل وفصولاً في (المغنى في أبواب التوحيد والعدل) .. ومن ثم فإن باستطاعتنا أن نقدم لها عرضاً موجزاً وتقييماً موضوعياً في هذا المكان ..

«فالطبع» عند الجاحظ يعني أحياناً أمراً قريباً مما نسميه في دراساتنا النفسية المعاصرة «بالغريزة» لأنه يتحدث عنه فيقول ، مثلاً : «إعلم أن الله - جل ثناؤه - خلق خلقه ، ثم طبعهم على حب اجترار المنافع ودفع المضار ، وبعض ما كان بخلاف ذلك ، وهذا فيهم طبع مركب ، وجبلة مفطورة .. فهذه الخلال التي تجمعها خلطان : غرائز في الفطر ، وكوامن في الطبع ، جبلة ثابتة وشيمة مخلوقة»<sup>(٣٢)</sup> .

وللهذه الأولى يبدو الجاحظ هنا قائلاً بنوع من «الحتمية» يقرب من «الجبرية» ، ولعل صياغات كثيرة له على هذا النسق هي التي أثارت ضده الكثير من المناقشات من قبل عدد من أئمة الاعتزال .

ولكننا نلتقي عنده بنصوص أخرى كثيرة تقيّد هذا الاطلاق ، وتفصل ذلك الاجمال وتعطى أهمية ووزناً كبيراً ، لا للإرادة الإنسانية فقط - وهو ما لم يكن محل جدل من خصوم مذهبه في «الطبع» - وإنما للقدرة والاستطاعة الخاصة بالإنسان ، وتأثيرها حتى في حالة قيام «الطبع» و «الغريزة» ، مما لا يحل بمسئولية الإنسان عن الأفعال الصادرة في هذه الحالات فهو بعد أن يتحدث عن أن «مزاولة (ازالة) الجبال الراسيات عن قواعدها أسهل من محاربة الطباع» يستطرد ليحفظ فيقول : «.. وليس قولنا : طبع الإنسان على حب الاختيار والاستخبار حجة له على الله ، لأنه طبع على حب النساء ، ومنع الزنى ، وحب إليه الطعام ومنع من الحرام . وكذلك حب إليه أن يجرب بالحلق النافع ويستخبر عنه ، وجعلت فيه استطاعة هذا أو ذلك ، فاختار الهوى على الرأي ..»<sup>(٣٣)</sup> .. فالطبع هنا لا يتناقض وجود الاستطاعة ولا قيام الاختيار ، ولا تمكّنه من القدرة على فعل الشيء وضده ، (هذا أو ذلك) ..

(٣١) انظر المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ١٢ ص ٢٣٥ .

(٣٢) رسائل الجاحظ . ج ١ . ص ١٠٢ ، ١٠٣ .

(٣٣) المصدر السابق . ج ١ . ص ١٤٤ ، ١٤٥ .

وفي نص آخر يفيض الجاحظ في عرض رأى الذين يرون الفعل الإنساني ثمرة لعوامل مركبة في الإنسان ، ولا أثر فيها لاختيار الإنسان ، ومن ثم فلا مسئولية عليه فيها ، يعرض هذا الرأى ثم يتقضه عندما يقول : « وقد زعم أناس أن كل إنسان فيه آلة لمرفق من المرافق ، وأداة لمنفعة من المنافع ، ولا بد لتلك الطبيعة من حركة وإن أبطأت ، ولا بد لذلك الكامن من ظهور فإن أمكنه ذلك بغتة ، وإلا سرى إليه كما يسرى السم في البدن ، ونمى كما ينمى العرق ، كما أن البذور البرية والحبة الوحشية الكامنة في أرحام الأرضين ، لا بد لها من حركة عند زمان الحركة ، ومن التفتق والانتشار في إبان الانتشار ، وإذا صارت الأمطار لتلك الأرحام كالنظفة ، وكان بعض الأرض كالأم الغازية فلا بد لكل ثدى قوى أن يظهر قوته ، كما قال الأول :

ولا بد للمصدر يوما من النفث ..

وقال : ولا بد من شكوى إذا لم يكن صبر ..

ولذلك صار طلب الحساب أخف على بعضهم ، وطلب الطب أحب إلى بعضهم وكذلك التزاع إلى الهندسة ، وشغف أهل النجوم بالنجوم ، وكذلك أيضا ربما تحرك له بعد الكبرة ، وحرق رغبته إليه بعد الكهولة ، على قدر قوة العرق في بدنه ، وعلى قدر الشواغل له وما يعترض عليه ، فتجد واحدا يلهج بطلب الغناء واللحون ، وآخر يلهج بشهوة القتال حتى يكتب مع الجند ، وآخر يختار أن يكون وراقا ، وآخر يختار طلب الملك ، وتجد حرصهم على قدر العائل الباطنة المحركة لهم ، ثم لا تدري كيف عرض لهذا هذا السبب دون الآخر إلا بجملة من القول ، ولا تجد المختار لبعض هذه الصناعات على بعض يعلم لم اختار ذلك في جملة ولا تفسير ، إذ كان لم يجر منه على عرق ، ولا اختاره على إرث .. » .

إن الجاحظ بعد أن يعرض لنا في هذا النص رأى الذين يرجعون أسباب اختيار الإنسان للعلم ، ولنوع محدد وفرع بعينه من هذا العلم ، أو للقتل وصناعة الجندية والحرب .. الخ .. الخ إلى مركبات داخلية في الإنسان ، و« عروق » لها قوة في بدنه ، نراه يرفض هذا اللون من « الطبع » الذى يضاهاى « الجبر » ويساويه ، فيستطرد في الحديث مخاطبا أصحاب هذا المذهب ، قائلا : « .. فإن زعمتم أن كل واحد من هؤلاء إنما هو رهن بأسبابه ، وأسير في أيدي عله ، عذرتم جميع اللثام ، وجميع المقصرين ، وجميع الفاسقين والضالين » (٣٤) .

(٣٤) الحيوان . ج ١ . ص ٢٠١ - ٢٠٣ .

ونحن نستطيع أن نلمح في بعض سطور الصفحات التي عقدها القاضي عبد الجبار للرد على الجاحظ في موضوع «الطبع» كلمات تجلّي الموقف الحقيقي له في هذا الأمر ، فلعل الأمر لم يخرج عنده عن اعطاء وزن أكثر من غيره لتأثير الظروف الموضوعية والدواعى الخارجية عن ذات الإنسان المختار ، عندما رأى - وبخاصة في مسألة المعرفة - أن الدواعى إذا قويت لدى الإنسان كى «ينظر» وقع له «النظر» ، وإذا وقع له «النظر» وقعت له «المعرفة» بالضرورة .. فلقد «كان يقول في المعارف : إنها تقع ضرورة بالطبع عند النظر في الأدلة . ويقول في النظر : إنه ربما وقع طبعا واضطارا ، وربما وقع اختيارا ، ففى قويت الدواعى فى النظر ، وقع اضطارا بالطبع ، وإذا تساوت ، وقع اختيارا ، فأما ارادة النظر فإنه مما يقع باختيار ، كإرادة سائر الأفعال» (٣٥) .

فنحن نرى عدة حقائق فى هذا النص الذى يلخص فيه القاضي عبد الجبار رأى الجاحظ فى المعارف ووقوعها «بالطبع» .. ففیه :

أولا : إن المعارف لا تقع للإنسان أبدا إلا بالنظر فى مصادر المعرفة وأسبابها ، ومن ثم فإن هذه الحقائق والظروف الموضوعية هى مصدر هذه المعرفة ..

وثانيا : أن هذا النظر فى الأدلة هو فعل الإنسان الناظر فيها . : وأن إرادة النظر فى هذه الأدلة هى من فعل الإنسان المرید فى كل الحالات ..

وثالثها : أن الحالة الوحيدة التى يقع فيها النظر اضطارا ، والتى لا مفر فيها للإنسان من هذا النظر فى الأدلة ، تتأق إذا قويت دواعى الإنسان للنظر ، فأخذت بزمامه ، وقادته إلى النظر وحرفته عن تنكب هذا الطريق .. وهذه الحالة لا تعنى أكثر من أن الجاحظ قد أعطى الظروف الموضوعية حقها من التقدير ، فهو قد أبصر فعالياتها ، وفى ذات الوقت لم يصل فى مذهب «الحتمية» إلى حد «الجبر» المنافى لما للإنسان من حرية واختيار ..

ويشهد للرجل بمخالفة القائلين بالطبع بمعنى «الحتمية الجبرية» أيضا ، قول القاضي عبد الجبار عنه : «إنه ، فيما يقع من القادر ، يخالف طريقهم ، لأنه يقول : إنما يقع بالطبع عند الحوادث والدواعى ، فيرجع ذلك إلى حالة للجملّة نعتبرها . وليس كذلك طريقة أصحاب الطبائع .» (٣٦) .. ذلك لأن نظرية «الطبع» المرفوضة من كل المعتزلة هى التى يرى

(٣٥) المعنى فى أبواب التوحيد والعدل . ج١٢ . ص ٣١٦ .

(٣٦) المصدر السابق . ج١٢ . ص ٣١٦ .



أصحابها أن فعل جارحة اليد طبع اليد ، وفعل جارحة اللسان طبع اللسان ، كما أن نزول الحجر هو طبع الحجر ، أما الجاحظ فهو كغيره من المعتزلة ، بشهادة قاضي القضاة ، يرجع الفعل حتى عند غلبة الدواعي ، إلى جملة الإنسان ، لا إلى الجارحة التي صدر عنها الفعل مباشرة .. وهو فرق هام ندرنا أهميته من تردده في الصفحات الكثيرة التي ناقش فيها صاحب (المنعنى) هذا الموضوع<sup>(٣٧)</sup> .

وهذه التفرقة الهامة التي فرق الجاحظ بها حال الإنسان مع الدواعي وحال غيره من مصادر الفعل والتأثير في الوجود ، والتي أشار إليها القاضي عبد الجبار ، نجد صاحب (الانتصار) يستخدمها في الدفاع عن « ثمامة بن أشرس » - الذي قال هو الآخر « بالطبع » - عندما يثبت له القول بالاختيار بالنسبة للإنسان ، فيقول : إن الإنسان يقع منه الفعل وضده فلا بد وأن يكون مختاراً ، أما الطبع ، الذي يعني « الحتمية الجبرية » فإنه شأن مصادر الفعل التي لا يقع منها سوى نوع واحد من الفعل والتأثير ، ذلك « أن المطبوع على أفعاله عند أصحاب فعل الطبع ، هو الذي لا يكون منه إلا جنس واحد من الأفعال ، كالنار التي لا يكون منها إلا التسخين ، والثلج الذي لا يكون منه إلا التبريد . وأما ما تكون منه الأشياء المختلفة فهو المختار لأفعاله لا المطبوع عليها .. إن المطبوع غير قادر على ما فعله ولا على ما تركه ولا مختار ولا مؤثر له على غيره ، ولا يكون منه في الأفعال إلا جنس واحد .. »<sup>(٣٨)</sup> .

وهكذا تأتي كلمات الخياط هذه التي ساقها دفاعاً عن رأي « ثمامة بن أشرس »<sup>(٣٩)</sup> ، في العدل والاختيار الإنساني ، ورأي النظام<sup>(٤٠)</sup> في قدرة الله على الفعل والترك ، مع كلمات

(٣٧) انظر ج ١٢ ص ٣٣٣ - ٣٤٦ ، وج ١٥ ص ١٧٨ ، وج ٥ ص ٢٦ ، ٣٣ ، ٣٤ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٦١ ، وج ٨ ص ٢٠ ، ٢١ ، ٢٤ ، وج ٩ ص ٣١ - ٣٣ .  
(٣٨) الانتصار ، ص ٢٣ ، ٢٤ .

(٣٩) توفي حوالي سنة ٢١٣ هـ . وهو بصرى ، من موالى بني نمير ، حيسه الرشيد بتهمة الزندقة ، ثم عفا عنه ، واتخذة ندباً ، ولقد ارتفع شأنه زمن المأمون ، حتى عرضت عليه الوزارة فرفضها أكثر من مرة ، وقام بدور هام في نشر الاعتزال وكان وراء اختيار ابن أبي داؤد للوزارة ، ولقد قال الجاحظ عنه : انه كان أفطن الناس . وهو من الطبقة السابعة في رجال الاعتزال . راجع المنية والأمل . ص ٣٥ ، والانتصار . ص ٢٠٠ . وفلسفة المعتزلة . ص ١ . ص ٢٨ ، ٢٩ .  
(٤٠) (١٦٠ - ٢٣١ هـ - ٧٧٥ - ٨٤٦ م) ، بصرى ، من موالى « الزيادين » - حسب قول ابن المرتضى - ومن موالى « بشر بن حارث » - حسب قول ابن حزم - ، سمي بالنظام لانه كان يشتغل بصناعة نظم الخرز أيام فقره في بدء حياته .. أخذ الاعتزال عن نخاله أبي المليح العلاف ، وكانت له دراية بفلسفات الأمم القديمة والآراء المناهضة للاعتزال ، ولقد زار الكثير من المراكز الحضارية القديمة في فارس والعراق ، والتقى بهشام بن الحكم الرافضي ، وفي بغداد تعرف على المترجمين في « بيت الحكمة » وطالع مترجماتهم من كتب اليونان . وكانت له تجارب على الحيوانات مع الأمير الهاشمي العباس محمد على بن سليمان . ولقد وصفه الجاحظ بأنه رجل الألف عام الذي يظهر كل عشرة قرون ، إذا صدق هذا الزعم القديم ... ومن

الجاحظ التي أوردناها ، وأيضا بعض العبارات التي اخترناها من القاضي عبد الجبار .. تأتي كل هذه الصياغات لتؤكد ما ذهبنا إليه من أن القول « بالطبع » عند الذين قالوا به من المعتزلة إنما كان ثمرة لنظرة عملية أبصرت أثر القوانين والعوامل والمؤثرات الموضوعية الخارجة عن ذات الإنسان المختار ، على هذا الاختيار .. وأن ذلك لم يصل إلى حد « الحتمية الجبرية » ، كما أنه لم يتجاهل هذه العوامل بدعوى الانتصار لما للإنسان من حرية واختيار ...

## ٢ - أبرز أدوات الحرية الإنسانية :

والقائلون بالعدل والتوحيد قد أثبتوا للإنسان الحرية والاختيار ، وقدموا هذه العناصر لنظريتهم المتكاملة ونظرتهم الشاملة للقضية ، بناء على تقريرهم ، واستنادا إلى رأيهم في امتلاك هذا الإنسان للأدوات التي يكون بواسطتها مؤهلا للحرية والاختيار والفعل والخلق والتنفيذ وذلك مثل :

١ - المشيئة والارادة المستقلة عن مشيئة الخالق وارادته .

٢ - والقدرة والاستطاعة ..

\* \* \*

## ( أ ) الإرادة والمشيئة :

ومعنى إثبات الارادة للإنسان ، أن تكون له صفة تؤدي إلى حال يقع به الفعل على وجه دون وجه ، إذ هي ميل ورغبة وشوق يحدث للإنسان نحو الفعل عندما يعتقد نفعه<sup>(٤١)</sup> .

ومعنى إثبات إرادة للإنسان ، مستقلة عن إرادة الخالق ، هو أن يكون لهذا الإنسان ميل ورغبة في الفعل ، دون أن يكون ذلك الميل مخلوقا لله - سبحانه - أي أن يريد الإنسان باختياره ، وقد يكون مراده هذا مرادا لله وقد لا يكون كذلك ..

وعندما توهم الجبرة إنهم سيخرجون موقف المعتزلة ويفحمونهم بسؤالهم عن : هل يقع في ملك الله مالا يريدده ؟ أوضح أهل العدل والتوحيد أن الجواب : بنعم !؟ ولكن .. ليس على

= مصنفاته .. وهي قد ضاعت كلها .. كتاب الذرة ، وكتاب الحركة ، والرد على المانوية ، وكتاب العالم ، وكتاب في التوحيد وكتاب النكت . وهو من الطبقة السادسة من طبقات الاعتزال . راجع : المنية والأمل . ص ٢٥ . والانتصار ص ١٨٢ ١٨٥ وأمالى المرتضى . القسم الأول . ص ١٨٧ . وفلسفة المعتزلة . ج ١ ص ١٧ - ٢٠ .

(٤١) التعريفات ، للجرجاني . ص ١٠ ، ١١ .

الاطلاق .. وذلك لأن إرادة الله - سبحانه - على وجهين : « أحدهما : إرادة حتم والأخرى : إرادة أمر معها تمكين وتفويض ، فأما إرادة الحتم فهي ما أراد من خلق السماوات والأرض والجبال ... وأما المعنى الآخر فهو الإرادة التي معها تمكين ، وهو قوله - سبحانه - : (وقضى ربك ألا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحساناً) <sup>(٤٢)</sup> ، فكان قضاؤه في ذلك - سبحانه - ما أمر به من ألا نعبد معه غيره ، وما أمر به من البر والاحسان إلى الوالدين فأراد الله - سبحانه - من العباد أن يطيعوه ، ويعملوا له ، بما ركب فيهم وأحسن به إليهم من الاستطاعات وما أعطاهم من الآلات ، بالاختيار منهم لطاعته ، والابتار منهم لمرضاته .. » <sup>(٤٣)</sup> .

ومعنى هذا ، أن الأمر إذا تعلق بالأفعال والمحدثات التي هي خاصة بالخالق ولا يستطيعها الإنسان ، فإن الأمر حينئذ من الله والإرادة لا تقع لها مخالفة ، ولا يمكن أن تقع لها هذه المخالفة من جهة الإنسان .. أما إذا كان الأمر متعلقاً بالأفعال والمحدثات التي هي في استطاعة الإنسان ونطاق قدرته ، فإن من الممكن أن تقع فيها للإنسان إرادة ، وأن تحدث وتنفذ هذه الإرادة ، في الوقت الذي لا يريد فيه الله هذه الإرادة وهذا المراد .. لأن إرادة الله في هذه الحالة ليست إرادة حتم ، وإنما هي إرادة أمر وتوجيه ودعوة معها تمكين للإنسان على أن يسلك الطريق الذي يريد ويختار .. فلك الله إذا ، والحالة هذه ، من الممكن أن يقع فيه ما لا يريد .

وقياساً على جواب أهل العدل والتوحيد هذا ، أجابوا كذلك على قول المجبرة : إنه « قد ثبت أن جماعة الأمة تقول : ما شاء الله كان ، وما لم يشأ لم يكن .. » وهذا القول الجمع عليه والشائع يتنافى مع وقوع مشيئة للإنسان في الكون لا تتفق مع مشيئة الله ؟ بل إن هذا القول يعني : أنه لا تقع في الكون مشيئة سوى مشيئة الله ؟ .. أجاب المعتزلة على هذا الاعتراض الذي ظن المجبرة فيه القوة والقطع ، بقولهم : إن « هذا غلط . لأن ما ادعوه من الاجماع فيه لا أصل له ، وجماعة شيوننا ينكرون ذلك ، ولا يجوزون اطلاقه ، كما لا يجوزون اطلاق القول بأن كل شيء بقضاء الله وقدره ، فتعلقهم (المجبرة) به لا يصح ، ولا يعرف هذا الاطلاق عن المتقدمين ، وإنما يطلقه من لا علم له من العامة ، ومن يذهب مذهب المخالفين لنا . ولا فصل بين من تعلق بذلك فادعاه اجماعاً ، وبين من ادعى الاجماع فيما يطلقه العوام من

(٤٢) سورة الاسراء : ٢٣ .

(٤٣) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن الحنفية . جواب المسألة الثانية عشرة .

أن كل شيء بإذن الله وبأمره ، ويجعل ذلك حجة في أن كل شيء قد أمر الله به .. فالمراد بقولهم : « ما شاء الله كان » : ما شاء الله أن يحدثه من مراداته كان لا محالة .. وكذلك قوله : « وما لم يشأ لم يكن » ، يراد به : ما لم يشأ من مقدراته ، التي ليست بإرادة ، لم يكن .. «<sup>(٤٤)</sup>» ، لأن المشيئة كالإرادة أيضا على وجهين : مشيئة حتم .. وأخرى مشيئة أمر معها تمكين للإنسان وتفويض .

وهكذا حسمو ، في جراحة نادرة ، الاجابة على أسئلة ظن بها أصحابها أنها قاطعة ومفحمة للقائلين بالحرية والاختيار .

وفيما يتعلق بالإرادة الإنسانية أقر أهل العدل والتوحيد ، أن الفعل حتى يكون مرادا للإنسان ، فلا بد من أن تجتمع فيه ثلاثة شروط :

١ - أن يكون المرید عالما بما يفعله ، وإلا كان غير مرید للفعل ، حتى لو وقع وحدث منه .

٢ - وأن يكون له غرض في هذا الفعل ، لأن الإرادة هي ميل ومحبة وشوق ورغبة في الفعل .

٣ - وأن يكون هذا الفعل مقصودا بنفسه ، لا أن يكون حدوثه تابعا لغيره « لأنه لو لم يكن كذلك لصح أن يقع ولا إرادة » للفاعل فيه<sup>(٤٥)</sup>

كما قرروا أن الإرادة لا تتعلق بالفعل الذي حدث وانقضى ، لأنه لا محل هنا يحتمل وجودها ، ولا مكان للرغبة والشوق والأمل في الحدوث ، « ولأن من حق المرید للشيء أن يعتقد جواز حدوثه ، فإذا اعتقد في الشيء انه منقضى استحال عنده حدوثه ، فلذلك لم يصح أنه يريد»<sup>(٤٦)</sup> .

كما رأوا أن إرادة الإنسان كما تتعلق بالأشياء الممكنة ، فإنها تتعلق كذلك بالأشياء غير الممكنة « مثل أن الإنسان يهوى ألا يموت » ، وذلك على عكس الاختيار فهو خاص

(٤٤) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٦ . القسم الثاني . ص ٢٨٣ - ٢٨٥ . وشرح الأصول الخمسة ص ٤٦٩ - ٤٧١ .

(٤٥) شرح الأصول الخمسة . ص ٤٥٦ .

(٤٦) المغنى في أبواب التوحيد والعدل ج ٤ ص ٥٢ .

بالأشياء الممكنة ، وهو لذلك أخص من الإرادة ، فكل « اختيار ارادة ، وليس كل ارادة اختياراً » (٤٧) .

### ( ب ) القدرة والاستطاعة :

والقدرة هي بمثابة الأداة التي يحقق بها الإنسان ارادته واختياره ، إذ هي : عرض وصفة يتمكن بها الإنسان من الفعل والترك (٤٨) .

وأهل العدل والتوحيد قد أجمعوا على أن الله قد مكن الإنسان من الاستطاعة ، وعلى أن هذه الاستطاعة قائمة وموجودة في الإنسان قبل الفعل ، وأنها أدواته في تحقيق الإرادة والاختيار في مجال التنفيذ والاحداث ، وأنها عبارة عن القدرة على الفعل وعلى ضده ، وإن كانوا قد اختلفوا هل هي صفة ذات للإنسان بحيث يقال : إنه « مستطيع بنفسه » ، أم أن الاستطاعة غيره (٤٩) .

ولقد استعانوا بالنقل كذلك في الاستدلال على وجود الاستطاعة في الإنسان ، وما حكى عن أبي الهذيل العلاف قوله : « قال لي المعتدل بن غيلان العبدى ، وكان من سادة عبد القيس ، وكان يجتمع إليه أهل النظر : يا أبا الهذيل ، إن في نفسى شيئاً من قول القوم (المعتزلة) في الاستطاعة ، فبين لي ما يذهب بالريب عنى . فقال : خبرنى عن قول الله تعالى : ( سيحلفون بالله لو استطعنا لخرجنا معكم ، يهلكون أنفسهم والله يعلم انهم لكاذبون ) (٥٠) ؟؟ هل يخلون من أن يكون أكذبهم لأنهم مستطيعون الخروج وهم تاركون له ، فاستطاعة الخروج فيهم وليس يخرجون ؟ فقال : ( انهم لكاذبون ) ، أى هم يستطيعون الخروج وهم يكذبون فيقولون : لسنا نستطيع ، ولو استطعنا لخرجنا ، فأكذبهم الله على هذا الوجه ، أو يكون على وجه آخر : يقول : ( انهم لكاذبون ) ، أى إن أعطيتهم الاستطاعة لم يخرجوا ، فتكون معهم الاستطاعة على الخروج ولا يخرجون . ولا يعقل للآية معنى ثالث غير الوجهين اللذين وصفنا » (٥١) .

(٤٧) الفارابى (المسائل الفلسفية والأجوبة عنها) ص ١٠٧ ، ١٠٨ . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٧ م « ضمن مجموعة عنوانها (المجموع) ... » .

(٤٨) التعريفات ، للجرجاني . ص ١٣ .

(٤٩) مقالات الإسلاميين . ج ١ ص ٢٢٩ ، ٢٣٠ .

(٥٠) سورة التوبة : ٩ .

(٥١) أمالى المرتضى . القسم الأول . ص ١٧٩ ، ١٨٠ .

كما اجتهد المعتزلة ، وأهل العدل والتوحيد عموما ، في رد شبهات المجبرة التي حاولوا استخراجها من ظواهر بعض الآيات القرآنية ، مثل قوله تعالى : ( انظر كيف ضربوا لك الأمثال ، فضلوا ، فلا يستطيعون سبيلا )<sup>(٥٢)</sup> ، فقالوا : إن الآية لا تعنى تجريد المشار إليهم من الاستطاعة والقدرة ، ذلك « أن المراد انهم لا يستطيعون إلى بيان تكذيبه سبيلا ، لأنهم ضربوا الأمثال ، ظنا منهم بأن ذلك يبين كذبه ، فأخبر تعالى أن ذلك غير مستطاع » فعجزهم هنا لا يعنى نفي الاستطاعة عنهم ، وإنما يعنى القوة والقدرة في جانب حجج الرسول وهدى الدين .. أو نحو ذلك من التفسيرات<sup>(٥٣)</sup> .

ولقد حظيت قضية توقيت الاستطاعة ، أقبل الفعل هي ؟ أم مصاحبة له ؟؟ بالقدر الأكبر من الجدل بين المعتزلة وخصومهم في مباحث هذا الباب ، وذلك لأن بعض المجبرة لا ينكرون وجود الاستطاعة ، ولكنهم يقولون : إن الاستطاعة التي هي « من الإنسان » والتي هي قبل الفعل ، لا تخرج عن أن تكون « صحة الجوارح وارتفاع الموانع » وهذه في حد ذاتها لا تحدث الفعل ، لأنها لا تخرج عن أن تكون استعدادا للمحل وقبوله لحدوث الفعل وقيامه به ، أما الاستطاعة التي تحدث الفعل فهي مصاحبة له ، وهي من الله .. هكذا رأى بعض المجبرة أن « الاستطاعة .. شيثان : أحدهما قبل الفعل ، وهي سلامة الجوارح وارتفاع الموانع والثاني لا يكون إلا مع الفعل ، وهو القدرة الواردة من الله تعالى بالعون والخذلان ، وهو خلق الله تعالى للفعل فيمن ظهر منه ، وسمى من أجل ذلك فاعلا لما ظهر منه »<sup>(٥٤)</sup> .

ولقد أدرك المعتزلة أن في هذا الموقف جوهر الخلاف في الاستطاعة ، فقالوا : « إن مذهبنا أن القدرة متقدمة لمقدورها ، وعند المجبرة أنها مقارنة له . ولعلمهم بنوا ذلك على إن أحدنا لا يجوز أن يكون محدثا لتصرفه ، وأنهم لما أثبتوا الله تعالى محدثا على الحقيقة ، قالوا : إن قدرته متقدمة لمقدورها غير مقارنة له ... ( ونحن نقول ) : إن القدرة صالحة للضدين ، فلو كانت مقارنة لها لوجب بوجودها وجود الضدين ، فيجب في الكافر ، وقد كلف الإيمان ، أن يكون كافرا مؤمنا دفعة واحدة ، وذلك محال »<sup>(٥٥)</sup> .

فاستطاعة الإنسان وقدرته متقدمة على الفعل والمقدور ، لأنه في هذه الحالة فقط يمكننا أن

(٥٢) سورة الأسراء : ٤٨ .

(٥٣) أمالي المرتضى . القسم الثاني . ص ١٦٣ - ١٦٥ .

(٥٤) الفصل في الملل والأهواء والنحل . ج ٣ . ص ٣٠ ، ٣٢ .

(٥٥) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٩٦ .

نثبت أن الإنسان محدث لهذا المقدور على جهة الحقيقة لا المجاز.

والجاحظ يتخذ من آيات القرآن الكريم دليلاً على إثبات ذلك ، عندما يقول : إن بعض المخالفين قد « سأل بعض أصحابنا ، فقال : هل تعرف في كتاب الله تعالى أنه يخبر عن الاستطاعة أنها قبل الفعل ؟ قال : نعم ، أتى كثير ، من ذلك قوله تعالى : ( قال عفريت من الجن أنا آتيتك به قبل أن تقوم من مقامك ، واني عليه لقوي أمين ) (٥٦) .. (٥٧)

ولقد اتفق المعتزلة على أن القدرة والاستطاعة في حد ذاتها لا توجب الفعل المقدور ، وقال أغلبهم : ان القادر منا قد يعجز ، لأسباب عارضة ، أو لأسباب تتعلق بالفعل ذاته ، عن إيجاد الفعل ، وأن هذا العجز لا يغير من وصفه بالقدرة والاستطاعة ، وقاسوا ذلك على أن قدرة الله منذ الأزل على إيجاد مقدوره ، لا يغير من اتصافه بها عدم خلقه لهذا المقدور في الأزل ، وخلقته في وقته (٥٨) .

ولقد كان خلف إيمان أهل العدل والتوحيد بامتلاك الإنسان للارادة والمشية ، وتمكنه من القدرة والاستطاعة ، عقيدة راسخة بأن هذه الأدوات التي تمكنه من الاختيار والفعل ، إنما هي معيار إنسانية الإنسان ، وتميزه عن غيره من الحيوانات والمخلوقات ، وأنه « متى ذهب التخيير ذهب التمييز ، ولم يكن للعالم تثبت وتوقف وتعلم ، ولم يكن علم ، ولا يعرف باب التبين ، ولا دفع مضرة ولا اجتلاب منفعة ، ولا صبر على مكروه ولا شكر على محبوب ولا تفاضل في بيان ، ولا تنافس في درجة ، وبطلت فرحة الظفر وعز الغلبة ، ولم يكن على ظهرها محق يجد عز الحق ، ومبطل يجد ذلة الباطل ، وموقن يجد برد اليقين ، وشاك يجد نقص الحيرة وكرب الوجوم ، ولم تكن للنفوس آمال ولم تشعبها الأطماع . ومن لم يعرف كيف الطمع لم يعرف اليأس ، ومن جهل اليأس جهل الأمن ، وعادت الحال من الملائكة الذين هم صفوة الخلق ، ومن الانس الذين فيهم الأنبياء والأولياء ، إلى حال السبع والبهيمية ، وإلى حال الغباوة والبلادة ، وإلى حال النجوم في السخرة ، فإنها أنقص من حال البهائم في الرتبة . ومن هذا الذي يسره أن يكون الشمس والقمر والنار والثلج ١٢ أو برجا من البروج أو قطعة من الغيم ١٢ أو يكون الهجرة بأسرها ١٢ أو مكبلاً من الماء أو مقداراً من الهواء ١٢ وكل شيء في العالم فإنما هو للإنسان ، ولكل مختبر ومختار ، ولأهل العقول والاستطاعة ، ولأهل التبين

(٥٦) سورة النمل : ٣٨

(٥٧) الحيوان . ج ٢ . ص ١٧٠ - ١٩٢ .

(٥٨) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ . ص ٣٣١ .

والروية .. ولو استوت الأمور بطل التمييز ، وإذا لم تكن كلفة لم تكن مثوبة « (٥٩) .  
فالاستطاعة والاختيار والحرية ، هي اذن سر تميز الإنسان وامتيازه عن كل ما عداه من  
المخلوقات .

\* \* \*

### ٣- الشمول في التطبيق :

وعندما أخذ أهل العدل والتوحيد يطبقون أصول نظريتهم في الحرية والاختيار ، المبينة  
على امتلاك الإنسان لأدوات هذه الحرية ، عندما أخذوا في تطبيقها على ميدان الحياة  
الإنسانية ، شمل تطبيقهم لها كل ميادين هذه الحياة ، فهم طبقوها على : المجتمع والحياة  
العامة ، وهذا ما سنتناوله مستقبلا عند الحديث عن الأبعاد السياسية والاجتماعية لفكر الحرية  
والاختيار ... كما طبقوها على ميدان حياة الإنسان كفرد عضو في الجماعة ، وفي هذا الميدان  
شمل تطبيقهم الحالات المختلفة لحياة هذا الفرد الإنسان ، فشملت أبحاثهم هنا :

- ١- حرية الإنسان عندما يكون رسولا لله أرسله كي يبلغ رسالته إلى الناس ..
  - ٢- وحرية الإنسان العادي في أحواله العادية ..
  - ٣- وحرية الإنسان العادي إزاء أفعال تبدو « غريزية » فيه ..
- ثم استوردوا ، كي يكون حديثهم وبحثهم شاملين كل المخلوقات المميزة المكلفة ، فتحدثوا  
عن :

٤- حرية الملائكة ..

٥- وحرية إبليس ..

فغطوا بهذا الشمول ، تقريبا ، كل نواحي الحياة الفردية لهذا الإنسان الحر المختار ..

### (أ) حرية الإنسان الرسول :

وأهمية تقرير أهل العدل والتوحيد لحرية الرسل في التبليغ عن ربهم ما أمروا بتبليغه إلى  
البشر ، يتضح من خلال ادراكنا لعدد من النقاط ذات الدلالة في هذا المقام ، منها :

(٥٩) الحيوان . ج ١ . ص ٢٠٤ ، ٢٠٥ .



« التأكيد على الجانب الإنساني في أصحاب الرسالات ، وهو ما يتفق مع تعاليم الإسلام وتأكيده على بشرية الرسول – عليه الصلاة والسلام – ( وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل ، أفإن مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ؟ )<sup>(٦٠)</sup> ، ( إنما أنا بشر مثلكم )<sup>(٦١)</sup> ، وحديث الرسول الذي يقول فيه : « أنا ابن امرأة من قريش كانت تأكل القديد » .  
« ومنها اعلاء شأن الرسل بتقرير دورهم هم في الجهود التي تمثلت في الرسالات والتبليغ والتشريع والتنفيذ ، والبعد بتصورنا لهم عن أن يكونوا مجرد أدوات منفذة لما ألقى إليها به وحى السماء .

« ومنها – وهو الأهم عندنا هنا – تأكيد الإيمان العميق لأهل العدل والتوحيد بالحرية الإنسانية والاختيار ، حتى إنهم قد وصفوا بها أولئك الذين اصطفاهم العناية الإلهية واختارهم من دون البشر ليحملوا إلى الناس هدى السماء ، فهذا الاصطفاء وذلك الاختيار لم يقللا من مدى الحرية التي يتمتع بها الرسول ، إذ لم يتحول إلى « أسير » لقوة الذات الإلهية التي اصطنعته واصطفته واختارته لهذه المهمة المقدسة .

ونحن إذا تتبعنا الآثار التي يمكن أن تترتب على قول المجبرة بأن الرسل كانوا مجبرين على تبليغ الرسالات ، وأنهم لو كانوا مخيرين بين الإبلاغ وبين الكتمان ، وأحرارا في ذلك ، لحاز لنا أن نشك : هل بلغوا ؟ أم كتّموا بعض ما أمروا بتبليغه ؟؟ .. نجد أنفسنا بازاء موقف يطعن في الرسل ، ويرى أن الثقة في تبليغهم لا تتأني إلا إذا تصورناهم مجرد أدوات للتبليغ والتوصيل عن السماء ، بل إنه من الممكن أن تترتب على هذا الموقف شبهات تلحق بالذات الإلهية لعدم استطاعتها تأهيل الرسول كي يبلغ بصدق وأمانة ووفاء مع تمتعه بالحرية والاختيار ١٢ ..

ومن ثم كان دفع هذه الفرية الجبرية مساهمة في التنزيه لله ، إلى جانب كونه مبحثا متعلقا بصميم حرية الإنسان .. ذلك « أن الله – سبحانه – لم يكلفهم أداء الرسالة حتى أوجد فيهم ما يحتاجون إليه من الاستطاعة ، ثم أمرهم بعد ونهاهم ، وكلفهم من أداء الوحي ما كلفهم ، فبلغوا عنه ما به أمرهم ، على اختيار منهم لذلك ، وإيثار منهم لطاعته وحياطة لمرضاته ، لم يكن منه جبر لهم على ادائه ، ولا ادخال لهم ، قسرا ، في تبليغه ، بل أمرهم

(٦٠) سورة آل عمران : ١٤٤ .

(٦١) سورة الكهف : ١١٠ ، وسورة فصلت : ٦ .

بالتبليغ فبلغوا ، وحثهم على الصبر فصبروا ، فقال - سبحانه - : (يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته) (٦٣) ، فقال : (بلغ ما أنزل إليك) ، ولو لم يكن التبليغ منه - صلى الله عليه وآله - باستطاعة وتخير ، لم يقل له : (بلغ) ، إذ الأمر لمن لا يقدر أن يفعل فعلا حتى يُدخَلَ فيه إدخالا ويُقَلَّب فيه تقليباً محال ، لأن الفاعل هو المدخل لا المدخل والمقلَّب لا المقلَّب ، فلم يأمر الله - عز وجل - أحدا بأمر إلا وهو يعلم أنه يقدر على ضده ، فحُثَّ بأمره على طاعته ونهاه عن معصيته (٦٣) .

### (ب) حرية الإنسان العادي في أحواله العادية :

وأهل العدل ينطلقون إلى تقدير هذه الحرية للإنسان من موقع الهجوم على الجبرة لا من موقع الدفاع ، لأن الكل مجتمعون على أن الناس المميزين العقلاء مكلفون ، وأنهم سيخاسبون ويحازون على الاحسان والعصيان ، أى أنهم مسئولون .. ولا يعقل أن يكونوا مسئولين على شيء لا يد لهم فيه ولا طاقة لهم على التأثير فيه ايجادا أو عدما ، سلبا أو ايجابا .. « والدليل على أن ما فعلوا من طاعة الله ومعصيته فعلهم ، وأن الله - جل ثناؤه - لم يخلق ذلك ، اقبال الله عليهم بالموعظة والمدح والذم والمخاطبة والوعد والوعيد ، وهو قوله : (فما لهم لا يؤمنون) (٦٤) وقوله : (وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر) (٦٥) .. ولو كان هو الفاعل لأعمالهم ، الخالق لها ، لم يخاطبهم ولم يعظهم ولم يلمهم على ما كان منهم من تقصير ، ولم يمدحهم على ما كان منهم من جميل وحسن ، كما لم يخاطب المرضى فيقول : لم مرضتم ؟ ولم يخاطب العميان فيقول : لم عميتم ؟ ولم يخاطب الموتى فيقول : لم متتم ؟ ولم يخاطبهم على خلقهم فيقول : لم ظلمتم ؟ ولم قصرتم ؟ .. وكما لم يمدح ويحمد الشمس والقمر والنجوم والرياح والسحاب في مجراهن ومسيرهن ، وإنما لم يمدحهن ويحمدهن ، لأنه هو الفاعل ذلك بهن ، وهو مصرفهن ومجرهن ، وهو منشئن ، فكان في ذلك دليل أنه لم يخاطب هؤلاء وخاطب هؤلاء الآخرين ، فعلمنا أنه خاطب من يعقل ويفهم ويكسب ، وإنما خاطبهم إذ هم مخبرون ، وترك مخاطبة الآخرين إذ هم غير مخبرين

(٦٢) سورة المائدة : ٦٧ .

(٦٣) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الأولى .

(٦٤) سورة الانشقاق : ٢٠ .

(٦٥) سورة النساء : ٣٩ .

ولا مختارين ، فهذه الحجة وهذا الدليل على تميز فعله من فعل خلقه « (٦٦) .

فهم يقررون أن الطاعة والمعصية هنا هما فعل الإنسان الفاعل ، بدليل استحقاقه للمدح والذم عليهما ، وأهليته للوعد والوعيد ، والدعوة والموعظة ، والحساب والجزاء ، وهي أمور تحدث عندما يتعلق الفعل بالإنسان ويكون واقعا في نطاق قدرته واستطاعته ، ولا تحدث عندما يخرج الفعل عن الطاقة الإنسانية ، حتى ولو تعلق به (بالإنسان) كما في حال المرض ، والموت ، والخلقة .. الخ .. الخ .. وأيضا عندما يكون سنة في الكون وناموسا من نواميس الله في الطبيعة .

\* \* \*

ولقد كانت المعرفة الانسانية ، وتحصيلها ، أحد الأمثلة التي تحدث أهل العدل والتوحيد من خلالها عن حرية الإنسان ، وهم قد قسموا المعارف الانسانية إلى ثلاثة أصناف :

١ - معرفة الخالق .. وقالوا : إن طريقها هو العقل الصحيح والقلب النصح .

٢ - ومعرفة العبادات ، من حلال وحرام وغيرهما .. وطريقها الرسل . وتعاليهم المحملة أساسا في الكتب السماوية ..

٣ - والمعرفة التي أنت وليدة للتجربة الإنسانية .. وطريق تحصيلها تجربة الإنسان في هذه الحياة ..

وأستدلوا على أن المعرفة الإنسانية كسب للإنسان وفعل له ، وليست شيئا مخلوقا فيه أو ملقى إلى عقله ولبه دون أن يكون من صنعه وخالقه ، استدلوا على ذلك بأن الإنسان قد يكون عالما ثم يفعل ، باختياره ، ما به يجهل العلم الذي يعلم ، كالسكر والنوم مثلا .. وأن الإنسان قد يكون جاهلا بالشيء فيفعل ، باختياره ، ما به يصبح عالما بهذا الشيء ، كأن يحصل أسباب علمه وتعلمه ، وهكذا « فإن المعرفة من العارف ، تفرعت من لبه ، عند استعماله لفكره واستخراجه ما أمر باستخراجه من التمييز بعقله . وقد نجد المبصر بعينه يبصر إلى ما يحل له ويحرم عليه ، ولو كان البصر من الله لكان الله المدخل له فيه ، الناظر الباصر دون الإنسان إليه » (٦٧) .

(٦٦) الامام القاسم الرسي : كتاب العدل والتوحيد ونبي التشبيه . اللوحة ١٣٤ من المخطوط .

(٦٧) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الخامسة . وانظر كذلك (المعنى في

أبواب التوحيد والعدل) ج ١٢ . ص ٢٠٩ - ٢١١ .

ولقد كانت نسبة الطاعات إلى الله أقل احراجا لموقف المجبرة من نسبة المعاصي إليه ، ففي الحالة الأولى يلزمون أن يكون الثواب الممنوح من الله للمطيعين بلا سبب يستوجبه ، وأن يذهب فضل المطيع على العاصي . أما في الحالة الثانية فإنهم يُلزمون بنسبة الشناعات المرتبطة بالشرك والمشركين والفسق والفاسقين إلى الله - سبحانه - فلقد سأل العدليون المجبرة قائلين : ماذا تقولون « في شرك من أشرك بالله وجحدته ؟ وفي قتل من قتل الأنبياء بغير حق ؟ .. آله فعل ذلك بهم ، كما فعل غيره من لإجرامهم ؟ .. فإن قالوا : نعم .. فقد زعموا أن الله كفر بنفسه ، وأمر بالشرك به ، وقتل أنبيائه .. وإن قال : لا ، رجع عن قوله .. وإن قال : فعل الطاعة ، وخلق بعض المعصية ، ولم يفعل عظام العصيان ولا فوادح ما نأتى به من الكفران ، قيل له : فلا نراك إلا قد أثبت للعبد فعلا لا محالة دون الرحمن ، فإن جاز أن يكون من العبد فعل لم يخلقه الله ولم يفعله ، جاز أن تكون له أفعال كثيرة وأمور جملة غير يسيرة » (٦٨) .

ونحن نستطيع أن ندرك مقدار قوة موقف العدلين ، ومدى حرج موقف المجبرة ونحبطهم عندما نعلم كيف تهربوا من القول بأن المشركين مجبرون على الشرك ، وقالوا إنهم غير مجبرين على الشرك ، لأنهم لم يريدوا الإيمان ، ومع ذلك تحبطوا (المجبرة) فقالوا : إن المشركين رغم عدم جبرهم على الشرك ، لا يستطيعون الإيمان ، وذلك دون أن يقولوا : إن شركهم هذا برغبتهم واختيارهم ١١؟ ، ثم يعللون « كيف لا يكونون مجبورين ولا يستطيعون أن يتركوا شركهم » بقولهم : « كذلك الله يفعل ما يشاء ، يهدي من يشاء ويضل من يشاء ، فلا مضل لمن هدى ولا هادي لمن يضل » (٦٩) ١١٢ ، وهي اجابة أشبه ما تكون بالهروب خلف « مصطلحات » قد حدد العدليون معناها الدقيق ، عندما فصلوا معنى « الهدى » و « الإضلال » ، فحرموا المجبرة من الاستتار وراءها (٧٠) .

ولقد استمر القائلون بالعدل والتوحيد في الهجوم على الفكر الجبري والمجبرة واستخدموا سبيل « الالتزام » في احراج مواقفهم ، عندما الزمواهم القول بالشناعات في أمور الاعتقاد كشمرة لقولهم بالجبر المؤدى إلى « تجوير » الذات الإلهية ونسبة الشناعات إليها ، إلى الحد الذي لا يستطيع قبوله أو التسليم به عاقل يؤمن باتصاف هذه الذات بصفات الكمال ..

(٦٨) المصدر السابق أجوبة المسائل : ٣٩ - ٤٣ .

(٦٩) المصدر السابق . جواب المسألة الثالثة والأربعين .

(٧٠) الامام يحيى بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد . فقرة « الهدى » و فقرة « الإضلال » .

« فلقد قال العدليون ، إنه ستترتب على التفسيرات الجبرية لقول الله - سبحانه - :  
 ( قال قرينه هذا ما لدى عتيد ، القيا في جهنم كل كفار عنيد ، مناع للخير معتد مريب  
 الذى جعل مع الله إلها آخر فألقياه في العذاب الشديد<sup>(٧١)</sup> .. أن يوصف الله - سبحانه  
 بأقبح الصفات وأشدّها تناقضا مع الكمال والتزيه ، فهل يرى الجبرية أن الله هو الذى أضل  
 الضال « وأمره أن يجعل معه إلها آخر؟ .. ثم يقول : ألقياه ، يعنى الضال والمضل ١؟  
 افتراه أراد بهذا نفسه ١؟ ، إذ كان ، في قولهم ( الجبرية ) إنه المضل لهم ، والمدخل لهم فيما  
 دخلوا فيه من خير وشر !! »<sup>(٧٢)</sup> ... إن الجبر يلزم أصحابه هذه الشناعات ...

« وقول الله - سبحانه - : ( وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركائهم  
 ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم )<sup>(٧٣)</sup> .. يتخذ منه أهل العدل والتوحيد دليلا يلزمون به  
 الجبرية الموقف الشنيع والقول البشع ، إن هم أصروا على جبريتهم ، إذ لو كان الله هو المزين  
 للمشركين قتل أولادهم ، لكان هو الشريك ، ولو كان كذلك « فقد عنى إذا نفسه بهذا  
 القول ، وهذا غير معروف في اللغة : يذكر غيره ويخاطبه ، وهو يريد بالذكر نفسه . هذا  
 محال في القول لا يقبله العقل »<sup>(٧٤)</sup> .. فهنا محالات لغوية تضاف إلى الشناعات الفكرية  
 للمجبرة .<sup>(٧٤)</sup>

« وقول الله لموسى : ( اذهب إلى فرعون إنه طغى ، فقل : هل لك إلى أن تزكى  
 وأهديك إلى ربك فتحشى فأراه الآية الكبرى ، فكذب وعصى ، ثم أدبر يسعى ، فحشر  
 فنادى ، فقال : أنا ربكم الأعلى ، فأحلّه الله نكال الآخرة والأولى<sup>(٧٥)</sup> .. يلزم الجبرية  
 - على تفسيرهم له - أن يكون الله هو الذى أضل فرعون ، وخلق على لسانه ما قال من  
 شناعات ، وعندئذ يحق للإنسان أن يسأل : لماذا أرسل الله موسى إذا إلى فرعون ١؟ إذا كان  
 هو الذى خلق ضلاله ، وصنع كل هذه الشناعات ١؟<sup>(٧٦)</sup> .

« وقول الله - سبحانه - : ( لا يكلف الله نفسا إلا وسعها )<sup>(٧٧)</sup> ، يلزم الجبرية - على

(٧١) سورة ق : ٢٣ : ٢٦ .

(٧٢) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الجبرية القدرية . الحجّة الثالثة عشرة من حجج أهل العدل القرآنية . انظره في  
 الجزء الثامن من ( رسائل العدل والتوحيد ) .

(٧٣) سورة الانعام : ١٣٧ .

(٧٤) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الجبرية القدرية . الحجّة الرابعة عشرة من حجج أهل العدل القرآنية .

(٧٥) سورة النازعات : ١٧ .

(٧٦) الرد على الجبرية القدرية ، الحجّة الخامسة عشرة من حجج أهل العدل القرآنية .

(٧٧) سورة البقرة : ٢٨٦ .

تفسيرهم له - القول بأن العصاة لم يكن في وسعهم إلا أن يفعلوا المعاصي ، وبذلك يكون « من عصي ، وكفر ، وظلم ، وقتل أنبياءه وأوليائه ، وقال عليه بالزور والبهتان ، معذورا عنده - سبحانه - ساعيا في قضائه وقدره ، ولم يكن يوجد على الأرض عاص ، إذ كان المطيع يسعى بقضاء الله وقدره ، وكان العاصي كذلك يسعى ببعض قضائه وقدره » (٧٨) ، ويترتب على ذلك أن يصبح ارسال الرسل عبثاً ، والشرائع لغواً ، والجزاء جوراً ، إذ لا طائل من وراء التكليف ولا ذنب للعصاة ولا فضل للمطيعين .. إلى آخر الشناعات التي تلزم أعداء الحرية والاختيار .

### (ج) حرية الإنسان ازاء أفعال تبدو ثمرة للفرية :

ومن الأمور الهامة في شمول التطبيق لنظرية أهل العدل والتوحيد هذه على الإنسان كفرد فاعل ، أنهم قد قرروا حرية واختياره في الفعل والترك حتى بالنسبة للأفعال التي تبدو ثمرة من ثمرات « الغرائز » ، والتي يبدو انه لا مفر للإنسان من فعلها أو تركها ، ولا مجال فيها للاختيار .. فالهلع والجزع الذي يصيب الإنسان عند الشدائد والمحن ، والشح والمنع الذي يصيبه ، أو يصيب البعض ، عند نيل الخير ، هذه الأنواع السلوكية رآها العدليون ثمرة لاختيار الإنسان ، وأنكروا أن تكون جيلة فيه ، أو مظهراً لفعل الخالق في الإنسان .. فقالوا في تفسير قول الله - سبحانه - : (إن الإنسان خلق هلوعاً ، إذا مسه الشر جزوعاً ، وإذا مسه الخير منوعاً ، إلا المصلين الذين هم على صلاتهم دائمون) (٧٩) : « إن الله لم يخبر عن فعله ولا أنه خلق هلوعاً ، ولا جعل في ذي الصبر والاحسان صبرهم ، وإنما أخبر عن ضعف بنية الإنسان ، وأنه لا يحتمل ما اشتد وصعب من الشأن ، فدل بذلك من ضعف بنية الآدميين ومن قوة غيرهم من المخلوقين ، واختلاف طبائع المربوبين .. وأخبر - سبحانه - أنه خلق خلقه أطواراً مختلفة ، وجعل البنية فيهم غير مؤتلفة ، فكلف كل صنف منهم دون ما يطيقه أضعفهم .. ومن ذلك يوم « حنين » حين انهزم المسلمون وجزعوا ، وثبت مع رسول الله من ثبتوا ، ثم ناداهم الرسول فرجعوا ، فيقول الحسن بن محمد (من المجبرة) : أن الله - سبحانه - خلقهم جزعاً فانهزموا لما خلقهم عليه من الجزع ؟ ثم ناداهم الرسول فاستحيوا منه ، فكروا ، وعن خلق الله الذي خلقهم عليه غيروا ، فتركوا ما ركب الله فيهم من الجزع

(٧٨) الامام مجي بن الحسن : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد . الفقرة الخاصة بمعنى الإضلال .

(٧٩) سورة المعارج : ١٩ .

والجبن ٢٢ أم يقول : ان الله خلقهم في أول الأمر جزءا هلعا ، ثم نقل خلقهم آخر فجعلهم صبورا ١٢٢ .. لقد ضل إذا ضللا بعيدا وخسر خسرا مينا ، بل ذلك منهم كله أوله وآخره ولذلك أتىوا على الرجوع ، ولو لم يرجعوا لعوقبوا على الذهاب والشسوع» (٨٠) ..

وكذلك الفعل الصادر من الإنسان ، عندما تشتد دواعي الفعل حتى يصير الفاعل ملجأ إليه ، رأى العدليون أن هذا الفعل واقع باختيار فاعله ، على الرغم من الاجاء ، والقاضى عبد الجبار يرى أنه « لا فصل بين الملجأ وبين غيره متى أثر الشيء على ضده ، في أنه يوصف بذلك ، ألا ترى أن المشاهد للسبع إذا الجأ الخوف من اقتراسه إلى الهرب ، انه يختار سلوك طريق على غيره ، كما يختار ذلك مع زوال الاجاء» (٨١) ، لأن له هنا ايثارا واختيارا فكأنما الخوف والاجاء قد حددا فقط نطاق الاختيار وإطاره دون أن بلغياه ، وهم بذلك يفرقون بين الاجاء وبين الاضطرار والمنع .

## (د) حرية الملائكة واختيارهم :

ولقد أدى الجدل بين المعتزلة ، والقائلين بالعدل والتوحيد عموما ، وبين المجبرة حول حرية الإنسان واختياره إلى الاستطراد ، وتناول قضية الملائكة وعلاقتهم بالحرية والاختيار فرأهم المجبرة مجبرين ، ورأهم المعتزلة مختارين ..

ومن نفس المنطلق الذى انطلق منه الجبرية في حديثهم عن الرسل وعلاقتهم بالجبر والاختيار ، انطلقوا في حديثهم عن الملائكة ، فرأوا أن القول باختيارهم يؤدي إلى التشكيك في وفائهم بالتبليغ والتنفيذ عن ربه كما يجب أن يكون الوفاء بالتبليغ والتنفيذ ، إذ « لعلمهم قد تركوا بعض ما به أمروا ، وقصروا في أداء بعض الوحي ، وفرطوا في نصر النبي والمؤمنين ، وفي غير ذلك مما أمرهم به رب العالمين» (٨٢) .

ومن نفس المنطلق الذى رد به أهل العدل والتوحيد شبهة المجبرة في الحديث عن حرية الرسل واختيارهم ، انطلقوا في رد شبهتهم هذه بصدد موضوع الملائكة ، فاستخدموا الحجة العقلية ، عندما سورا بين الملائكة وغيرهم من عباد الله ، إذ الكل مختارون ، لأنهم مكلفون ولا بد من الاختيار والاستطاعة للمكلف حتى يكون هناك معنى لهذا التكليف ، ذلك « أن الله

(٨٠) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الثامنة والعشرين .

(٨١) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٦ . القسم الثاني . ص ٥٦ ، ٥٧ .

(٨٢) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . المسألة الثانية والأربعون .

– سبحانه – ركب الاستطاعة في عبادته ، وجعلها في جميع خلقه المأمورين المميزين ، ومنهم الملائكة المقربون – صلوات الله عليهم – ثم أمرهم ونهاهم من بعد أن أوجد فيهم ما أوجده في غيرهم من الاستطاعة الكاملة والنعمة الشاملة ، وأمرهم ونهاهم ، ولولا ما ركب فيهم من الاستطاعة لما جرى أمره عليهم « (٨٣) .

ثم استخدموا الحجج النقلية كذلك في الدلالة على أن حرية الملائكة واختيارهم لم ولن يؤدي إلى الحاق شبهات المجرة بأمانتهم ووفائهم في التبليغ والتنفيذ .. فقالوا : « إنا علمنا براءتهم ، وإنفاذهم لكل ما أمرهم به ربهم .. وذلك قول الواحد الجبار : (وله من في السماوات والأرض ، ومن عنده لا يستكبرون عن عبادته ولا يستحسرون . يسبحون الليل والنهار لا يفترون) (٨٤) (وقوله) : (حتى إذا جاء أحدهم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون) (٨٥) (وقوله) : (يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهليكم نارا وقودها الناس والحجارة عليها ملائكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون) (٨٦) ، (وقوله) : (وقالوا : اتخذ الرحمن ولدا – سبحانه – بل عباد مكرمون ، لا يسبقونه بالقول وهم بأمره يعملون) (٨٧) .. « (٨٨) .

فالعقل والنقل قد أديا عندهم إلى تقرير حرية الملائكة واختيارهم واستطاعتهم ، لأنهم مثلهم كمثل الإنسان من جملة عباد الله المأمورين المميزين .

\* \* \*

### (هـ) حرية إبليس واختياره :

وينفس الحجج والمنطق دار الجدل حول جبر إبليس أو اختياره ، فقال المجرة : إن إبليس وشروبه هي فعل الله ، وأن هذا القول فقط هو السبيل لتفادي المحذور الذي يؤدي إليه القول بأن غير الله قادر على خلق ما لا يريد الله .

(٨٣) المصدر السابق . جواب المسألة الثانية والأربعين .

(٨٤) سورة الأنبياء : ١٩ ، ٢٠ .

(٨٥) سورة الأنعام : ٦١ .

(٨٦) سورة التحريم : ٦ .

(٨٧) سورة الأنبياء : ٢٦ .

(٨٨) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الثانية والأربعين .



ولكن أهل العدل والتوحيد ، قاسوا إبليس - فيما يتعلق بهذا الموضوع - على الإنسان وعلى الملائكة ، لأنه مثلها من المخلوقات المميزة المأمورة المكلفة ، فقالوا : «إن الله أعطى إبليس من الفهم واللب ما يقدر به على التمييز بين الأمور .. وإنما أعطاه الله ذلك ، وجعله وكل الخلق المتعبدين كذلك ، لأن يعرفوه ، أو يعرف ما افترض الله عليهم وعليه ، فيتبع ذلك دون غيره ، ويثابر عليه ، ويعرف ما يسخط الله فيجتنبه ويتقيه ، ويحاذر انتقامه فيه ، ولو لم يعطه وغيره ذلك لم يبتدوا أبدا إلى فعل خير ولا شر ، ولا تخير طاعة ولا إثارة هوى ولا اتباع تقوى ، ولو كان الخلق كذلك لكان معنى الثواب ساقطا عنهم ، ولما جرى أبدا عقاب عليهم ولو لم يجر عقاب ولم ينل ثواب لم يحتج إلى جنة ونار ، ولا وقع تمييز بين فجار ولا أبرار ، وقد ميز الله ذلك فقال : ( لا يستوى أصحاب النار وأصحاب الجنة ، أصحاب الجنة هم الفائزون )<sup>(٨٩)</sup> ... وأعطى ( الله ) إبليس اللعين ما أعطاه من الفهم والتمييز لأن يطيعه ولا يعصيه ، وأراد أن يطيعه تخيرا وإثارا لطاعته ، فكانت هذه ارادة معها تمكن واستطاعة ولم يرد أن يطيعه قسرا ، ولا أن يمنعه من المعصية جبرا ، فكانه وهده ، ثم أمره ونهاه ، فرفض ، له الويل ، تقواه .. »<sup>(٩٠)</sup> .

\* \* \*

وهكذا حكم أهل العدل والتوحيد بإرادة الإنسان ومشيتته ، وقدرته واستطاعته وحرية واختياره ، عندما تناولوا حرية الإنسان : رسولا لله ، ومرسلا إليه ، وحرية الملائكة وكذلك إبليس ، فجعلوا التكليف لعباد الله منطقيا ومؤسسا على الحرية والاختيار .

(٨٩) سورة الحشر : ٢٠ .

(٩٠) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الثانية .



## الفصل الخامس ماذا لله ؟ وماذا للإنسان ؟؟

ولم يكن في اثبات أهل العدل والتوحيد الفعل للإنسان ، افتراء على حرية الخالق ، أو غل ليد - سبحانه - عن أن تكون هي العليا في اليجاد والاعدام ، كما لم يكن في إيمانهم بحرية الإنسان واختياره ، وخلق له لأفعاله أية شبهة يمكن أن تنتقص من صفات العظمة والجبروت بمعناها الخاص بالذات الإلهية ، ذلك انهم قد فرقوا تفرقة دقيقة بين فعل الله وفعل الإنسان وساقوا على ذلك الكثير من الأدلة وقدموا العديد من الأمثلة ... ومنها :

### (أ) الأفعال المتصلة .. والمنقطعة :

فأشاروا مثلا إلى أن أفعال الله - سبحانه - إنما تتصف بالاتصال والدوام والاستمرار وأن بعضها يأخذ بزمام البعض الآخر دون فتور أو انقطاع ، وهو ما يمكن أن نعبر عنه بالخلق المستمر والتحول المستمر في العالم ، وأنها كذلك لا يلحقها الزوال أو الكون أو العدم ، وأنها تحدث بلا تحيل ولا تأليف شيء إلى شيء ، وبلا حركات .. وعلى العكس من ذلك كله أفعال الإنسان ، ذلك « أن بين أفعال الله وأفعال خلقه فرقا بينا ... فأفعال الله متتابعات متلاحقات في كل شأن ، وأفعال المخلوقين ... غير متلاحقات ، بل هن عن التلاحق عاجزات ، وآخر أفعال الله بأوطن لاحق ، وأوطن لآخرهن غير سابق ، فأفعال الخالق موجودات معلومات ثابتات متجسبات ، وأفعال الخلق زائلات غير موجودات ، بل هن في كل الحالات معدومات »<sup>(١)</sup> .. كما أن « أفعال الله - سبحانه - كائنة عندما يريد لها بلا تحيل ولا تأليف شيء إلى شيء »<sup>(٢)</sup> .. وهذا موطن من مواطن الفروق بين فعل الله وفعل الإنسان .

\* \* \*

(١) المصدر السابق . جواب المسألة السابعة .

(٢) المصدر السابق . جواب المسألة الواحدة والأربعين .

## (ب) خلق الأدوات ... واستخدامها :

وهم قد فرقوا بين « أداة الفعل » وبين « استخدام هذه الأداة في الفعل » ، أى بين « الآلة » وبين « الحركة » التى استخدمت هذه « الآلة » فى الفعل ، فأجمعوا على أن « الأداة » من صنع الخالق ، وأن فعل الإنسان هو « استخدام » هذه الأداة ..

وفى العلاقة مثلا بين « النطق » الإنسانى والكلام البشرى وبين فعل الله « لأداة » النطق نجد شاهدا على هذا التمييز ، عندما يتحدثون عن معنى قوله - سبحانه - : ( وقالوا لجلودهم : لم شهدتم علينا ؟ قالوا : أنطقنا الله الذى أنطق كل شيء ، وهو خلقكم أول مرة وإليه ترجعون )<sup>(٣)</sup> فيقولون : « إن الله أنطقهم كما هداهم ، وهداهم كما بصرهم ، وبصرهم كما أسمعهم ، وأسمعهم كما مشاهم ، وأمشاهم كما أبطشهم ، وأبطشهم كما أقامهم ، وأقامهم كما أقعدهم ، وأقعدهم كما أشمهم ، وأشمهم كما أنكحهم ، فلم يكن منه فى ذلك كله فعل غير خلق الأداة ، خلق الرجل للمشى فشئى « أى الإنسان » وخلق الأذن للسمع فسمع ، وخلق الأنف للشم فشم ، وخلق العين للنظر فنظر ، وخلق الفرج للنكاح فنكح ، فما ناله الإنسان من تلك الأداة فهو من فعله ، وليس من فعل الله فعل عبده .. الله خلق الفرج امتنانا عليه به لينال به من الشهوة ما نال ، وفعل العبد هو النكاح ... ومعنى ( أنطقنا الله ) : جعل فينا استطاعة نطق بها ، وأذن لنا بالنطق فنطقنا ، وشهدنا حيثما علمنا ، ولو كان الله الذى فعل الكلام بعينه ، وولى قوله بنفسه دون غيره ، لقاتل جلودهم : نطق الله علينا فيكم وشهد هو لأنحن عليكم ، وتكلم علينا بما علم منكم .. فالعين : الله خلقها ، والنظر إلى الأشياء فعل العبد ، واليد : الله خلقها ، والإنسان يبطش بها ، والرجل : الله خلقها والإنسان بها مشئى ، فن الله خلق الأدوات وإيجاد الآلات فى الأبدان ، وما تفرع منها فن أفعال الإنسان<sup>(٤)</sup> ... وهذا موطن ثان من مواطن التفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

\* \* \*

## (ج) خلق المواد ... وتصريفها :

وهم قد فرقوا بين « المادة الخام » للمصنوعات ، وبين « تحويلها وتصريفها وتصنيعها » فجعلوا المادة من خلق الله - سبحانه - ونسبوا إلى الإنسان الصنع والتحويل والتصريف الذى

(٣) سورة فصلت : ٢١ .

(٤) الرد على الحسن بن محمد الحنفية . جواب المسألة السادسة .

يصيب هذه المواد ، وقالوا في تفسير قول الله - سبحانه - : ( والله جعل لكم من بيوتكم سكنا وجعل لكم من جلود الأنعام بيوتا تستخفونها يوم ظعنكم ويوم إقامتكم ، ومن أصوافها وأوبارها وأشعارها أثاثا ومتاعا إلى حين . والله جعل لكم مما خلق ظللا ، وجعل لكم من الجبال أكنانا ، وجعل لكم سراويل تقيكم الحر وسراويل تقيكم بأسكم) <sup>(٥)</sup> إن الله - سبحانه - « هو الذى خلق الخشب والحجر والماء والمدبر ، هو دهم على ذلك ، وهم لبوا وعملوا المساكن وكل ما صنعوه من الأماكن ، وهو جعل وخلق الأنعام وجلودها ، وهم عملوها بيوتا ... وكذلك السراويل التى تقي الحر وقت الحر وتقي القرم وقت القرم ، وكذلك السراويل : اللباس التى تقي وتحرس من البأس ، فالله أوجد حديدتها ودهم على عملها ، وهم يتولون فعلها وسردها وتأليفها ونسجها .. » <sup>(٦)</sup> .. أى « أن الله - سبحانه - أوجد الأصل الذى نقل وصنع وعمل من هذه .. الجلود والكرفس <sup>(٧)</sup> والصوف والحديد ، والعباد فعلوا الحدث الذى صرفوها به وأحدثوه فيها من عملها ونسجها وصناعتها وغزها بالأكف والأدوات التى جعلت لهم والاستطاعة التى ركبت فيهم ، فالتأم فى ذلك : جلود ، وأيد ، وحركات فكان الله الخالق للأيدى والجلود ، وكان العباد الفاعلين للحركات الصانعين لتلك المصنوعات ، كذلك الله خلق الحجارة والطين ، والعباد بنوا الدور وشيدوا ما بنوا من القصور فاجتمعت فى ذلك الحجارة ، والأكف العمالة ، والحركات التى دبرت لها الحجارات ، فكان الله خالق الأيدى والصخور ، والعباد أحدثوا الحركات وبنوا الدور .. فى هذا ابين الفرق بين أفعال المخلوقين وبين أفعال رب العالمين ، فما كان من أفعال الله فليس من أفعال العباد وما كان من أفعال العباد فليس من أفعال ذى العزة والأيدى . » <sup>(٨)</sup> .. وهذا موطن ثالث من مواطن التمييز بين فعل الخالق وفعل المخلوق .

\* \* \*

## ( ٥ ) خلق الجواهر ... وخلق الأعراض :

وهم قد فرقوا بين « الأجسام » ( الجواهر ) وبين « الأعراض » <sup>(٩)</sup> ، واتفقوا جميعا على

( ٥ ) سورة النحل : ٨٠ ، ٨١ .

( ٦ ) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة التاسعة عشرة .

( ٧ ) القطن .

( ٨ ) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الواحدة والأربعين .

( ٩ ) الأعراض ، مفردتها « عرض » ، وهى تقابل « الجواهر » .. والعرض هو « الموجود الذى يحتاج فى وجوده إلى

أن خلق «الأجسام» إنما هو لله - سبحانه - لا يستطيعه الإنسان ، ولا يستطيع خلق ما هو من جنسه ، كما اتفقوا على أن باستطاعة الإنسان أن يخلق الأعراض وما هو من جنسها .. ولكنهم اختلفوا في تحديد نطاق الأعراض ، فضيق البعض هذا النطاق ، ووسع فيه آخرون ..

«فالصالحى» ، مثلاً ، يرى أن «الحياة والموت والعلم والقدرة» من أجناس الأعراض ، التى يوصف الله - سبحانه - بأنه قادر على أن يُقدر عباده على فعلها<sup>(١٠)</sup>

بينما ينكر «بشر بن المعتز» (٢١٠ هـ ٨٢٥ م) ذلك ، ويرى أن «البارئ قادر أن يقدر عباده على الألوان والطعوم والأرايبيح والحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة ، وقد أقدرهم على ذلك ، فأما القدرة على الحياة والموت فليس يجوز أن يقدرهم على شيء من ذلك ...»<sup>(١١)</sup>

ونجد هذه الأشياء التى عددها «بشر بن المعتز» معدودة عند «النظام» وأصحابه من «الأجسام» ، ومن ثم فإنهم لا يرونها من فعل الإنسان ، إذ لا فعل له عندهم سوى «الحركة» ، إذ «لا عرض ... إلا الحركة» ، فأما الألوان والأرايبيح والحرارة والبرودة والأصوات ، فإنهم أحالوا أن يقدر الله عباده عليها ، لأنها أجسام عندهم ، وليس بجائز أن يقدر الخالق إلا على الحركات .

وإلى نفس الموقف الذى اتخذه «النظام» وأصحابه وصل «أبو الهذيل العلاف» ، وإن اختلف السبب والتعليل ، فهو لا يعتبر الألوان والطعوم .. الخ .. الخ .. أجساماً ، وإنما يعتبرها أعراضاً لا يعرف الإنسان كيفيتها ، وقدرة الإنسان عنده قائمة فى نطاق الأعراض التى يعرف كيفيتها ، «فجائز أن يقدر الله عباده على الحركات والسكون والأصوات والآلام وسائر ما يعرفون كيفيته» ، فأما الأعراض التى لا يعرفون كيفيتها كالألوان والطعوم والأرايبيح والحياة

= موضع أى عمل يقوم به .. ومنه العرض اللازم ، والعرض المقارن ، والعرض العام ... وهناك فرقة لدى المتكلمين بين الجواهر وبين الأجسام ، عندما يخصون اسم الجواهر بالجواهر الفرد المتميز الذى لا يقسم ، ويسمون المنقسم جسماً لا جوهراً ، وبحكم ذلك يمتنعون عن إطلاق اسم الجواهر على المبدأ الأول . انظر : التعريفات للجرجاني ص ١٢٩ . والمعجم الفلسفى «مادة جوهر» .

(١٠) وإليه تنسب فرقة «الصالحية» من المعتزلة . راجع القسبات الفكرية التى تميزها : فى كشف اصطلاحات الفنون . ص ٨٢١ . والتعريفات للجرجاني . ص ١١٥ .

(١١) وبشر هو مؤسس فرع المعتزلة ببلاد ، وإليه تنسب فرقة «البشرية» من فرق المعتزلة ، وهو أول من قال بالتولد . راجع التعريفات للجرجاني . ص ٣٩ .

والموت والمعجز والقدرة فليس يجوز أن يوصف البارئ بالقدرة على أن يُقدرهم على شيء من ذلك» (١٢) ..

وهكذا كانت التفرقة بين خلق الجواهر وخلق الأعراض موطناً رابعاً للتفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

\* \* \*

### ( هـ ) القدرة غير المتناهية ... والقدرة المتناهية :

وهم قد فرقوا بين القدرة المتناهية ، وبين القدرة التي لا تنهى ، فوصفوا قدرة الله بأنها غير متناهية ، لأنه - سبحانه - قادر لذاته ، بينما قدرة الإنسان متناهية ، لأنه قادر بقدرة خلقها الله فيه ، فقالوا : «إن الدلالة قد دلت على أن القادر منا ، من حيث كان قادراً بقدرة ، يجب تنهى مقدوراته ، ولذلك يتعذر عليه حمل الأجسام العظيمة . ولو لم يكن متناهي المقدور في الوقت الواحد ، في الجنس الواحد ، في المحل الواحد ، لم يتعذر عليه حمل شيء من الأجسام ... فيجب القضاء في كل قادر بقدرة أنه متناهي المقدور ، كالقادر منا ..» (١٣) ، وذلك على عكس قدرة الخالق - سبحانه - فإنها غير متناهية المقدور .

ولقد قال بعض المعتزلة - وهم «المعمرية» أصحاب «معمر بن عباد السلمي» ( ٢٢٠ هـ - ٨٣٥ م ) - «إن الله لا يوصف بالقدرة على خلق الأعراض» وأنه «لم يخلق شيئاً غير الأجسام ، وأما الأعراض فمخترعها الأجسام ، إما طبعاً كالنار للاحراق ، وإما اختياراً كالحيوان للألوان ..» (١٤)

وقالت أغلبية المعتزلة «إن البارئ لا يوصف بالقدرة على ما أقدر عليه عباده على وجه من الوجوه» ولا «على جنس ما أقدر عليه عباده» (١٥) ، لأن المقدور الواحد لا يصح أن يكون مقدوراً لقادرين ومحملاً لقدرتين . ولكن ذلك لا يعنى أنهم قد قالوا بتناهي قدرة القادر لذاته لأن قدرة الإنسان عندهم لم تخرج عن كونها ثمرة من ثمرات قدرة الله الذي خلق الإنسان . وهذا موطن خامس للتفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

(١٢) مقالات الإسلاميين . ج ٢ . ص ٣٧٧ ، ٣٧٨ .

(١٣) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ ص ٢٧٨ ، ٢٧٩ . وج ٨ . ص ١٤٣ ، ٢٩٥ .

(١٤) التعريفات ، للجرجاني . ص ١٩٨ ... وقول «المعمرية» هنا يفيد إمكان قيام «الاختيار» مع «الطبع» عندما يكون الفعل متعلقاً بالإنسان .. وهو شبيه بالموقف الذي فصلناه للجاحظ في هذا الأمر ، بالفصل الرابع من هذا الكتاب .

(١٥) مقالات الإسلاميين . ج ١ . ص ١٩٨ ، ١٩٩ .

## (و) الآجال .... أيها من الله ؟ وأيها من الإنسان ؟؟ :

وفيما يتعلق بالآجال ، وقضية الحياة والموت ، فرق أهل العدل والتوحيد بين « الموت الطبيعي » الذي هو حق قضاه الله ، وبين « القتل » الذي هو جرم وظلم اقترفه الإنسان ضد أخيه الإنسان ، أو اقترفه « الإنسان المنتحر » ضد نفسه ، فجعلوا الأول فعلا لله - سبحانه - ونسبوا الثاني إلى الإنسان وجعلوه فعلا له ، وأفاضوا في شرح هذه القضية ، وقالوا : « إن الله وقت لعباده آجالا ... وجعل فيهم قدرة أن يقتل بعضهم بعضا ... ( ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق )<sup>(١٦)</sup> ، فنهاهم عن قتل النفس ، إذ علم أنهم عليه مقتدرون ، وفي ذلك مطلقون ، وله مطبقون ، ولو لم يعلم أنهم كذلك ، ولا أنهم يقدرون على شيء من ذلك ، لما نهاهم عنه ولا حذرهم منه ، لأن نهى الإنسان عن الطيران مستحيل في اللغة واللسان وعند كل من عرف البيان . ولقد فرق الله بين فعل عباده في ذلك وبين فعله ، وبين - سبحانه - لهم كل أمرهم من أمره ، فقال : ( وجاءت سكرة الموت بالحق ، ذلك ما كنت منه تحيد )<sup>(١٧)</sup> ، فأخبر أن سكرة الموت من الله لا من الخلق ، فسمى ما كان منه حقا وحكما ، وما كان من عباده الظلمة عدوانا وظلما ، ولو كانا من الله شرعا سواء لذكر الله أنها منه جميعا حقا ... وقال : ( ولئن قتلتهم في سبيل الله أو متم لمغفرة من الله ورحمة خير مما يجمعون )<sup>(١٨)</sup> ، ففرق بين القتل والموت ، فكان القتل من عباده فعلا ، والموت - عز وجل - منه حقا ، وقال : ( ومن قُتل مظلوما فقد جعلنا لوليه سلطانا فلا يسرف في القتل إنه كان منصورا )<sup>(١٩)</sup> ، فقال : ( قتل مظلوما ) ، فأخبر بقوله : ( مظلوما ) أن له قاتلا ظلما عنيدا ، ( وما ربك بظلام للعبيد )<sup>(٢٠)</sup> ، فإن كان قتل بأجله ، فأين الظلم ممن قد استوفى كل أملة وفيت حياته وجاءت وفاته وفيت أرزاقه وانقضت أرماقه ١١٢ .. »<sup>(٢١)</sup> .

(١٦) سورة الانعام : ١٥١ .

(١٧) سورة ق : ١٩ .

(١٨) سورة آل عمران : ١٥٧ .

(١٩) سورة الاسراء : ٣٣ .

(٢٠) سورة فصلت : ٤٦ .

(٢١) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة التاسعة ... ونحن نلحظ للقاضي عبد الجبار نصا يوحى برأى مخالف لرأى الامام يحي هذا ، عندما يقول : « إن من مات حتف أنفه مات بأجله ، وكل من قتل فقد مات بأجله أيضا ولا خلاف في هذا » ( ص ٧٢٢ من شرح الأصول الخمسة ) ... وعلى الرغم من أن الأجل عنده بمعنى الوقت الا أن هذا الحكم لا يستقيم الا على مذهب من رأى أن الموت غير مقدور للإنسان على ما قدمناه من خلافهم حول هذا الموضوع ، أو على تفسير : أجله ، بمعنى وقته الذي انبأه هو ، أى القاتل .



ثم يمضى أهل العدل والتوحيد في جدال المجرية حول هذه القضية ، فيقبلونها على كثير من وجوهها ، مستخدمين السخرية أحيانا من حجج المجرية كدليل على تهاقت ما يقولون ، فهم يسألونهم ، مثلا : «ألستم تزعمون أنه لن يخرج نفس من أحد ، من حر ولا عبد ، حتى يأتي أجله ويستوفى أمه وكل عمله ، وذلك من الله ، زعمتم ١٩ .. فما تقولون في رجل ضرب السكين ضربة واحدة في نحر عبد مسكين ، فمات ، وأنتم تنظرون ، فما الذى أوجب عليكم من الشهادة ؟ أتشهدون إنه قتله ؟ أم تقولون : بل تشهد أنه وجأه وجرحه ، ولا ندري من قتله ؟ أم تقولون : إن ربه الذى أتلفه ، لأنه جاء بأجله ، ولو لم يأت أجله لدامت حياته وطال عمره ، ولم يكن الجرح ليرزاه ... وماذا تحكمون على هذا الذى رأيتموه وجأ نحر المقتول ؟ .. أترون وتحكمون بقتله كما قتل ؟ ... أم تجرحونه جرحا مثله ، فإن مات فذاك ، وإن سلم تركتموه لعلمكم أن الذى قتل الأول هو بجىء أجله وفناء أيامه وانقضاء آماله ؟ ...

ويسألون ، أيضا ، عمن قتل نفسه بيده ، أقتلها وهى حية فى بقية من أجلها ؟ أم ميتة قد انقضت أجلها ؟ .. فإن قالوا : قتلها وهى حية فى أجلها ، فقد اقرروا أنه كانت له بقية فقطعها بيده ، قلت البقية أم كثرت ، وإن قالوا : قتلها بعد أن فنى أجلها فكل ما فنى أجله فهو ميت لاشك عند فناء أجله ، وقتل ميت ميتا محال « (٢٢) .

ثم إذا كان انتهاء الآجال ، فى حال القتل ، من صنع الله وخلقه ، لا من صنع الإنسان القاتل ، فلماذا طلب الله - سبحانه - من الرسول والمؤمنين أن يأخذوا حذرهم وحيطتهم من العدو ، عندما يقوم الجيش المسلم للصلاة أثناء المعارك والقتال ، فيقول لرسوله : (وإذا كنت فيهم فأقت لهم الصلاة فلتنقم طائفة منهم معك ، وليأخذوا أسلحتهم ، فإذا سجدوا فليكونوا من ورائكم ، ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك ، وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ، ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة ..) (٢٣) .

إن أهل العدل والتوحيد يرون فى طلب الله من رسوله والمؤمنين الحذر والاستعداد حتى لا يتمكن المشركون من أخذهم على غرة وهم قيام للصلاة ، دليلا على أن القتل هنا هو صنع المشركين لا صنع الله - سبحانه - عن أن يكون هذا فعلة (٢٤) .

وهكذا رأوا أنه «لو لم يقتل المقتول لحاز أن يعيش إلى وقت آخر ، لأن الله تعالى قادر من

(٢٢) المصدر السابق . جواب المسألة التاسعة .

(٢٣) سورة النساء : ١٠٢ .

(٢٤) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة التاسعة .

إماتته على ما هو قادر عليه من إحيائه ، ولا وجه لقطع على موت ولا حياة لولا القتل . « (٢٥) .. فوصلوا إلى قمة الجراءة في المناقشة والحسم لقضية الآجال ، عندما قرروا أن الذى انتهى أجل القتل هو القاتل ، وأن الذى وقت أجل المنتحر هو المنتحر ذاته .. الخ .. الخ .

ونحن نستطيع أن نستخرج من هذا الموقف الفكرى الهام ، الكثير من النتائج والتطبيقات التى يمكن للمجتمع المعاصر أن يستفيد منها كل الاستفادة .. إذ باستطاعة المجتمع المسلم أن يسعى فى سبيل التقدم الصحى والمعيشى مثلا ، مؤمنا بأن ذلك سبيل من سبل زيادة متوسط عمر الإنسان المواطن فى هذا المجتمع ، وسبيل من سبل خفض نسب الوفيات عند الصغار والأطفال ، وذلك دون ما حرج دينى على العقيدة ، لأن هذا الحرج مصدره فقط فكر المخبرة الذين ينكرون امكانيات التأثير الإنسانى فى تقصير الآجال أو اطالتها .. أما فكر أهل العدل والتوحيد فإنه يضع لنا ويقرر ويؤكد هذه القاعدة التى تقوم على امكانية التأثيرات الإنسانية فى تحديد مدد الآجال وأوقاتها ..

كما نستطيع انطلاقا من هذا الموقف الفكرى الهام أن نقيم ما يشهده العصر مثلا من جرائم الإبادة الجماعية لبعض الشعوب والجماعات ، ومن مجازر تأنى على ملايين الأرواح الإنسانية فى الحروب الحديثة ، ومن ضحايا بشرية كثيرة تتساقط أرواحها تحت نير التعذيب والإرهاب فى مواطن النظم التى تعادى الحرية والاختيار ... أن نقيم كل ذلك ، وما مثله ، على أنه فعل القلة التى تثرى وترتفع بواسطة جرائم الحرب والإبادة والاضطهاد ... ومن ثم نحدد الفاعل الحقيق لهذه المآسى التى تعانى منها الإنسانية ، تهييدا للحساب ... على حين أن الفكر الجبرى يرى فى كل ذلك قدرا من الله وقضاء ، وأنه لا دخل للذين يسببون هذه المآسى فى ما سأل من دماء وما أزهق من أرواح ... وهذا موطن سادس من مواطن التفرقة بين فعل الله وفعل الإنسان .

\* \* \*

(ز) الأموال ... أيها رزق ؟ وأيها اغتصاب ؟؟ :

وفى قضية الأرزاق ، فرقا بين ما أحل الله للإنسان وبين ما حرم عليه من متع هذه الحياة ، فالخلال الذى يحل للإنسان تناوله والتمتع به هو رزق الله لهذا الإنسان ، قدره له

(٢٥) الشريف المرتضى (جمل العلم والعمل) اللوحة ٤٤ من مخطوط دار الكتب المصرية رقم ٢٠٠٧٧ ب .

وقضى له به ، أما الحرام الذى ليس من حقه فهو اغتصاب وسرقة حدثا من الإنسان دون قضاء من الله بهما أو تقدير، ولذلك فإن تبعات الرزق الحلال المقدر من الله هى من نوع الزكاة والصدقة وما شرع فى الأموال من حقوق معلومات ، بينا المترتب على الرزق الحرام والمال المأخوذ بلا وجه حق هو رده لذويه ، وإقامة حدود الله على منتصيه وسارقيه .

والإمام يحيى بن الحسين يناقش المجبرة فى شخص الحسن بن محمد بن الحنفية ، حول هذه القضية ، فيقول : « كيف يقول الحسن بن محمد : إن الله رزق هؤلاء الظالمين المعتدين الفاسقين رزقا صيره لهم وسلمه فى أيديهم ، ثم يعذبهم عليه ويحاسبهم فيه ؟ أم كيف يجترىء ويقول : إن الله جعله لمن حكم له به من ضعفة المسلمين ، ثم انتزعه منهم فجعله رزقا للأغنياء الفاسقين دونهم ؟ ، فكيف يكون ذلك والله - سبحانه - يقول : ( كيلا يكون دولة بين الأغنياء منكم )<sup>(٢٦)</sup> (ويقول - سبحانه -) : ( إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا )<sup>(٢٧)</sup> ، فلم أن فى خلقه من سىأكل أموال اليتامى عدوانا وظلما فتهاهم عن ذلك ، وحرمه عليهم ، وحكم بعذاب السعير لمن استخار ذلك فيهم . أفيقول الميطلون : إن الله جعل أموال اليتامى لمن نهاه عن أكلها ، رزقا ، ثم نهاهم عن أكل ما رزقهم وآتاهم ! ؟ ..

ثم يقال لهم ( للمجبرة ) : ماتقولون فيمن غصب مالا فأخذه ، وتعدى فيه وسرقه فأكله حراما وشربه ، أتوجبون عليه الزكاة فيه ؟ أم توجبون رده إلى صاحبه عليه ؟؟ ، فقد يجب عليكم ، فى قياسكم وقولكم ، أن تقولوا : إنه رزق له رزقه الله إياه ، وقدره له ولولا ذلك لم يأخذه ولم يقدر على أكله وشربه ولا على الانتفاع به ، فإن كان كما تقولون وإليه تذهبون ، أن كل ما غصب غاصب أو أخذه من المال أخذنا غصبا ، فهو من الله له بتقدير وعطاء ورزق ، فلن يجب عليه أبدا رده ، ولا أن ينازعه فيه ضده ، بل هو أحق به من كل مستحق ، وهو له ملك بتمليك الله له إياه وحق ، فأمره فليؤد ما أوجب الله على أهل الأموال فى الأموال من الزكاة والحج والنفاق والافاضة على كل من سأله ورجاه ..

فلو كان الله رزقه ما أكل مما سرق وغضب لما أوجب عليه ان يقطع الحاكم يده فى أن أخذ ما أعطاه به وآتاه ، وأكل ما به غذاه ..

( ٢٦ ) سورة الحشر : ٧ .

( ٢٧ ) سورة النساء : ١٠ .

فإن هم ، بعد ذلك ، سألونا فقالوا : هل يقدر أحد أن يأكل غير ما رزقه الله ؟ قيل لهم : إن مسألتكم هذه تخرج على معنيين : .. فإن أردتم أن كل شيء مما بث الله واخرج رزق للعباد ، فكذلك لعمري هو... فرزق ذو المن والسلطان والجبروت والبرهان كل عبد ما أحل له وأمره بأخذه . فأما ما نهاه عن أكله وعذبه في قبضه ، فليس ذلك من رزقه « (٢٨) » .

وهكذا أرسوا ، في قضية الأرزاق ، قاعدة فكرية هامة ، نستطيع أن نستخرج منها العديد من النتائج ، منها ما يتعلق بالعدالة الاجتماعية ، عندما نلاحظ مغتصبى أموال الفقراء والمستضعفين ، رافضين الاعتراف بوجود حقوق لهم فيها ، مهما طال الأمد على تاريخ الاغتصاب ، وتوالت من بعد الجيل المغتصب أجيال الأبناء والأحفاد .

ومنها ما يتعلق بتغيير المفاهيم الجبرية الشائعة لدى جمهور العامة ، من مثل قولهم : لا يأخذ أحد سوى رزقه . وهى المفاهيم التى تشيع التكاسل والتواكل وتناهض الجهد والطموح ، فضلا عن تبريرها المظالم الاجتماعية التى يعانى منها الفقراء . وهذا موطن سابع تفرق فيه أفعال الله عن أفعال الإنسان .

### (حـ) علم الله ... والاختيار الإنسانى :

والعلاقة بين علم الله وبين مصير الإنسان ، كانت إحدى القضايا التى بحثت فى هذا الباب ، فلقد علم الله أصحاب الجنة كما علم أصحاب النار ، فهل كان لعلمه هذا تأثير فى طاعة الإنسان وعصيانه ٢٢ .. وأولئك الذين حكم الله لهم بالجنة أو عليهم بالنار ، بناء على علمه بما سيفعلون ، هل كان لعلمه هذا سببا فى تحديد نوع الأفعال التى قدموها ٢٣ ..

إن المجبرة قد أجابوا على هذه الأسئلة بالإيجاب ، بينما أهل العدل والتوحيد قد رفضوا ذلك ، ورأوا أن علم الله إنما وقع على اختيار الإنسان ، فلقد علم الله ما سيختاره الفاعل ، ثم أخبر عن مصيره بناء على علمه بما سيفعل باختياره ، ومن ثم فإن الذى حدد حكم الله بأن فريقا من الناس للجنة وفريقا آخر منهم للنار ، هو علمه المبني على اختيارهم أفعال أهل الجنة أو أفعال أهل النار ، ولو علم - سبحانه - أنهم جميعا سيطيعون لحكم وأخبر بأنهم جميعا إلى الجنة ، كما كان سيحكم بأنهم جميعا إلى النار لو علم بأنهم سيختارون جميعا طريق الكفر والعصيان .

(٢٨) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة العاشرة .

وعلى هذا النحو كان تفسير أهل العدل والتوحيد لقول الله - سبحانه - : ( وكذلك حقت كلمة ربك على الذين كفروا أنهم أصحاب النار )<sup>(٢٩)</sup> ، وقوله : ( ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين )<sup>(٣٠)</sup> ، وكانت إجابتهم على السؤال القائل : هل كان باستطاعة البشر جميعا أن يكونوا مطيعين فتكون لهم الجنة ؟ أو عاصين فتكون لهم النار جميعا ؟؟ ، فلقد قالوا : « انهم كانوا يستطيعون طاعته ، كما يطيقون معصيته ، ولكنهم افترقت بهم الأهواء ، فمنهم من اختار الإيمان والتقوى ، ومنهم من اختار الضلالة والعمى والله إنما حكم بالنيران على من اختار من الثقلين العصيان أو كره ما أنزل الرحمن ، فعلم الله وقع على اختيارهم وما يكون من أفعالهم ، ولم يدخلهم في صغيرة ، ولم يخرجهم من كبيرة ولو علم أنه إذا دعاهم وبصرهم وهداهم أجابوه بأسرهم وأطاعوه في كل أمرهم ، إذا لأخبر بذلك عنهم كما أخبر به عن بعضهم ، وكذلك لو علم أنهم يختارون بأجمعهم المعصية لحكم عليهم بالنار كما حكم على الذين كفروا منهم »<sup>(٣١)</sup> .

وكذلك كان تفسيرهم للمراد بقوله - سبحانه - : ( ولقد ذرأنا لجهنم كثيرا من الجن والإنس )<sup>(٣٢)</sup> ، فبعد أن حددوا أن المراد بذلك هو يوم القيامة ، وليس الخلق الأول في الدنيا ، أى إعادة لا الابتداء ، قالوا : إن هذا الحكم قد بنى على علم الله باختيارهم طريق الكفر والعصيان ، و« لما علم تبارك وتعالى أن أكثر عاقبة هذا الخلق يصيرون إلى جهنم بكفرهم ، جاز على سعة الكلام وبجاز اللغة ، ( ولقد ذرأنا لجهنم ) ، وإن كان إنما خلقهم في الابتداء لعبادته »<sup>(٣٣)</sup> ، أى أن هذا الحكم تسبب عن الكفر الذى اختاروه ، لا عن علم الله بهذا الكفر ، لأن هذا العلم إنما بنى على كفرهم الذى اقترفوه بالحرية والاختيار .

ومن أجود الأمثلة التى أوضح بها أهل العدل والتوحيد العلاقة بين علم الله وبين اختيار الإنسان ، ما حكوه عن عبد الله بن عمر ، عندما « قال له بعض الناس : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنْ قَوْمًا يَزْنُونَ وَيَشْرِبُونَ الْخَمْرَ وَيَسْرِقُونَ وَيَقْتُلُونَ النَّفْسَ ، وَيَقُولُونَ : كَانَتْ فِي عِلْمِ اللَّهِ ، فَلَمْ نَجِدْ بِنَا مِنْهُ ، فغضب ، ثم قال : سبحان الله العظيم ! ! قد كان ذلك في علمه

(٢٩) سورة غافر : ٦ .

(٣٠) سورة السجدة : ١٣ .

(٣١) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة الخامسة والثلاثين .

(٣٢) سورة الأعراف : ١٧٩ .

(٣٣) الامام القاسم الرسى ( الرد على المجبرة ) . الملوحة ١٤٤ من المخطوط . انظره في الجزء الأول من ( رسائل العدل

والتوحيد ) .

أنهم يفعلونها ، ولم يحملهم علم الله على فعلها . حدثني أبي ، عمر بن الخطاب ، انه سمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول : مثل علم الله فيكم كمثل السماء التي اظلمتكم والأرض التي اقلتكم ، فكما لا تستطيعون الخروج من السماء والأرض ، كذلك لا تستطيعون الخروج من علم الله ، وكما لا تحملكم السماء والأرض على الذنوب ، كذلك لا يحملكم علم الله عليها « (٣٤) .

فعلم الله ، الخاص بفعل الإنسان ، الذي توهم فيه المجبرة سببا لأفعال الإنسان ، رآه أهل العدل والتوحيد مسببا عن اختيار الإنسان الحر لأفعاله ، طاعة كانت هذه الأفعال أو عصيانا فله علم ، لا ينكره العدليون ، وللإنسان اختيار لا يجد من آفاقه هذا العلم الإلهي .. وهذا هو الموطن الثامن من المواطن التي اخترناها للتمثيل بواسطة أهل تفرقة أهل العدل والتوحيد بين ما هو فعل الله - سبحانه - وما هو فعل للإنسان الحر المختار... وذلك عندما حددوا بدقة وحسم ووضوح : ماذا لله ؟ وماذا للإنسان ؟؟ ..

---

(٣٤) النية والأمل . ص ٨ ، ٩ .

## الفصل السادس القضية عند : ابن عربي .. وابن رشد

في الفصول التي تقدمت ، تناولنا العديد من النقاط التي أبرزت قضية «الجبر» و«الاختيار» ، «الاستبداد» و«الحرية» بالنسبة للإنسان ، من خلال العرض والتقييم لوجهات النظر المختلفة والمتصارعة في حقل هذه الأفكار..

ولقد كان تناولنا لهذه القضية حتى الآن في إطار علم الكلام أساسا وبالدرجة الأولى فعرضنا لمواقف المجبرة على اختلاف مدارسهم وفرقهم - وكلهم متكلمون - ولواقف القائلين بالعدل والتوحيد ، وهم في الأساس متكلمون ، وإن كانوا قد أصابوا شيئا غير قليل من علوم الفلسفة ، وخالطت أفكارهم في العلوم الإلهية «قيم» و«مفاهيم» فلسفية ، واستخدموا - وبخاصة المعتزلة - أدوات الفلسفة في البحث والاستدلال .

وفي هذا الفصل نقدم رأي «ابن عربي»<sup>(١)</sup> في هذه القضية وذلك الصراع ، وكذلك رأي «ابن رشد»<sup>(٢)</sup> .. باعتبار أن موقفيهما هما امتداد للآراء المختلفة والكلامية التي حفل بها

---

(١) هو أبو بكر محمد بن علي بن عبد الله بن عربي (١١٦٥ - ١٢٤٠ م) ، ولد في «مرسية» ببلاد الأندلس ، وتوفي «بدمشق» . وله قدم راسخة جدا في ميدان التصوف ، وتأثيراته قد تعدت حدود العالم الإسلامي والناطقين باللغة العربية ، ويلقب في هذا الميدان «بالشيخ الأكبر» .. وهو أبرز القائلين بنظرية «وحدة الوجود» في هذا الميدان على الإطلاق .. وله مؤلفات كثيرة من أهمها (الفتوحات المكية) ، كما يعد كتابه (فصوص الحكم) أكثر مؤلفاته تجسيدا لنظريته في وحدة الوجود .

(٢) هو أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن أحمد بن رشد (١١٢٦ - ١١٩٨ م) .. ولد في «قرطبة» أوآخر عهد «المرابطين» ، وبلغ به العقل العربي الفلسفي قمته ، عندما انجز الرد على هجوم «الغزالي» على الفلسفة والفلاسفة . بتأليف كتاب (تهافت التهافت) ردا على كتاب (تهافت الفلاسفة) للغزالي .. ولقد لخص ابن رشد «منهجه» في كتابه الصغير (فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال) .. كما قدم تصورا لقضايا العلوم الإلهية يتناسب مع عقول الجمهور واستعداداتهم في كتابه (مناهج الأدلة في عقائد الملة) ، فجسد في هذه الكتب الثلاثة أضفاته الجادة في التوفيق ما بين التصورات الفلسفية والتصورات الدينية للكون والوجود .. هذا إلى جانب أكثر من مائة كتاب ورسالة صنفها على أعمال أرسطو ، واستحق بها لقب الشارح الأكبر لفلسفة حكيم اليونان . انظر تقدمنا لتحقيق (فصل

التراث العربي الإسلامي حول هذه القضية ، ولكن في حقل آخر متميز بعض الشيء عن حقل المتكلمين ..

قابن عربي نموذج للمتصوفين الفلاسفة ، الذين تعدت اهتماماتهم دائرة الرياضات الروحية ، وطرقوا أبواب البحث فيما وراء الطبيعة ، ولكن بمنهج غير منهج الفلاسفة العقلانيين .. فبدلا من أن يؤولوا ظواهر النصوص بما يتفق مع أحكام العقل ومعطيات البرهان ، نراهم قد أولوها تأويلا مغرقا في الغرابة حيننا ، وفي أحيان أخرى نراهم قد لووا عتق النص غير ملتزمين بالالتزام الكلي بقواعد التأويل العربية ، وذلك في سبيل جعل معطيات «الدوق» و«الشهود»<sup>(٣)</sup> الصوفية هي الحكم والمعيار في تفسير هذه النصوص .

وحتى نفهم موقف ابن عربي من قضية «الجبر» و«الاختيار» ، «وحرية الإنسان واختياره» ، بل وفي أى موقف من مواقفه الفكرية ، فلا بد أن نعي تماما أن نظريته في «وحدة الوجود» ، وإيمانه بوحدة «الحق» (الله) و«الخلق» (الطبيعة) إنما هي القاسم المشترك الأعظم الذى يجمع كافة أفكاره ووجهات نظره في أى موضوع من الموضوعات فوحده الوجود هي المنظار الذى أبصر من خلاله هذا الفيلسوف المتصوف كل شيء ، سواء أكان ذلك في عالم الفكر أو عالم السلوك .

وهناك حقيقة ثانية لا بد من الإشارة إليها بين يدي موقف ابن عربي هذا ، تتعلق بأفكار الذين ذهبوا مذهب «وحدة الوجود» من المفكرين والفلاسفة والمتصوفين ، مسلمين كانوا أم غير مسلمين ، وهي العلاقة بين «الحق» وبين «الخلق» ، وأيهما الأصل وأيهما الفرع ٢٢ .. وذلك لأن الذين رأوا أن الأصل والأساس هو «الحق» قد عرفوا بالإلهيين من أنصار وحدة الوجود بينما الذين رأوا في «الحق» ظللا «للخلق» قد عرفوا بالماديين .. ونحن نجد نموذجا لهؤلاء الماديين من أنصار وحدة الوجود في الفيلسوف «سبينوزا» (١٦٣٢ - ١٦٧٧ م) ، الذى رأى أن فكرة الله «شاملة لكل شيء» ، ولما كان فهم الأشياء هو في رأى اسبينوزا فهم الله أيضا ، فإن كل تفكير في أى موضوع فرعى من موضوعات المعرفة يعد في الوقت ذاته تفكيرا في الله ... ويزداد هذا الرأى قوة إذا نظر إلى فلسفة اسبينوزا بأسرها من خلال معادلته الأساسية ، الله

== (المقال) وكذلك دراستنا عن (المادية والمثالية في فلسفة ابن رشد) طبعة دار المعارف . القاهرة .  
(٣) سبيل للمعرفة عند الصوفية ، يمثل في نور عرفاني بقيمة الصوفية مقام الحقائق المادية والمنطق والبرهان العقلي عند الفيلسوف العقلاني .. وهو مقام يسلك الصوفية للوصول إليه سبيل الرياضات الروحية .. وهو بالطبع موضع إنكار ورفض من أهل المنطق والبرهان .



- الطبيعة .. فهذه المعادلة إذا ما فهمت دلالتها على حقيقتها تجعل البحث في الطبيعة ذاتها ، سواء في مجموعها أو في تفاصيلها ، يستنفد بذاته كل أطراف المعرفة . وفي هذه الحالة تغدو فكرة الله عنصرا يمكن حذفه من فلسفة اسبينوزا ، على أساس أنها مجرد مصطلح من مصطلحات العصور الوسطى التي اعتاد اسبينوزا أن يعبر بها عن أفكاره المغايرة لكل الفلسفات المدرسية» (٤) .

فاسبينوزا يقول بوحدة الوجود ، وحدة الله والطبيعة ، ولكن .. على الرغم من عبارته التي يقول فيها : إن «كل ما يوجد ، يوجد في الله ، ولا يمكن أن يوجد شيء أو يتصور دون الله» (٥) على الرغم من هذه العبارة وأشباهاها ، إلا أننا نجد أن الأساس عنده إنما هي الطبيعة ، ومن هنا كان الله عنده مجرد فكرة يمكن تحصيلها عندما نفهم الطبيعة جزئيا وكلها فهما فلسفيا ..

فأين مكان ابن عربي من هذه القضية ، قضية العلاقة بين «الحق» وبين «الخلق» ؟ وأيهما الأصل ، وأيها الفرع ؟؟ .. إن الاجابة على هذا التساؤل ، والوصول إلى رأى محدد في هذه القضية ، هامان بالنسبة لجلاء موقف هذا الفيلسوف المتصوف من قضية «الحرية والاختيار» بالنسبة للإنسان .. كما سيتضح بعد قليل .. فما هو موقفه إذا من هذا الموضوع ؟؟ ..

يقول المرحوم الدكتور أبو العلا عفيفي : إن ابن عربي قد «غلب جانب «الحق» على جانب «الخلق» في الوحدة الوجودية ، حتى أصبح العالم مجرد ظل لا حقيقة له ولا وجود له إلا بمقدار ما يفيض على الظل من صاحب الظل» (٦) .

ونحن ، بالطبع ، لا نريد أن نناقش صحة هذا الرأى في وحدة الوجود عند ابن عربي لأن ذلك خارج عن نطاق هذا البحث وغرضه ، وإنما نريد أن نقول إن وجهة النظر هذه لا تستقيم ولا تثبت عندما ندرس رأى ابن عربي في الحرية الإنسانية وقضية «الجبر» و«الاختيار» .. وهى القضية التي نظر إليها ، كمعادته دائما وأبدا ، من خلال منظار وحدة الوجود ..

ذلك أن الدراسات الإسلامية لهذه القضية ، مثلها كمثل الدراسات الكلامية واللاهوتية في الأديان الأخرى ، قد نظرت إليها وناقشتها وأعطت فيها الرأى والحكم ، وفي صورتها أن

(٤) د . فؤاد زكريا (سبينوزا) ص ١٣٢ ، ١٣٣ ، الطبعة الأولى . القاهرة .

(٥) المرجع السابق . ص ١٥٣ .

(٦) تقديم د . أبو العلا عفيفي لكتاب ابن عربي (فصوص الحكم) ص ٣٥ . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م .

« الإنسان » (الخلق) فيها طرف ، و « الله » (الحق) ظرف آخر ، ثم توزعتهم الاتجاهات واختلفت بهم المواقف والسبل حول : من الذى يخلق أفعال الإنسان المسبوبة له والمتعلقة به ؟؟ ولبن القدرة والارادة والمشية والاستطاعة ؟ وما هى حدود الحرية التى يتمتع بها كل طرف من الأطراف ؟؟ ..

ولما كان ابن عربى قد نظر إلى هذه القضية من خلال منظار « وحدة الوجود » وحدة « الحق » و « الخلق » ، فأى الطرفين عنده هو الأساس ؟ وأيها هو صانع هذه الأفعال والمستول عنها ؟ الحق ؟ أم الخلق ؟ .. الله ؟ أم الإنسان ؟ ..

ونحن نستطيع - اجابة على هذا السؤال - أن نقول : إن ابن عربى قد رأى أن الإنسان هو مصدر الأفعال ، وأكثر من هذا ، فلقد رأى فى « الحق » طرفا تابعا « للخلق » فى هذا المضمار !! .. أما نصوصه الدالة على ذلك فإنها كثيرة جدا ، وسنختار منها ما لا يتطرق إليه الشك أو التأويل فى هذا السبيل :

« فهو يحدثنا عن أن الله هو الذى يحكم فى الأشياء ، أى يقضى .. ولكن ذلك لا يعنى أنه يرى « القضاء » على الأشياء ، و « الحكم » على الإنسان أمرا آتيا من قبل الله - سبحانه - ابتداء ، لأنه يرى أن هذا « القضاء » الإلهى هو أمر تابع « للعلم » الإلهى ، و « العلم » الإلهى - كما يرى ابن عربى - تابع « للأشياء » ونابع منها ، ومن ثم فإن « الأشياء » هى التى « تقضى وتحكم » فى واقع الأمر وحقيقة المسألة ..

فهو ، مثلا ، يقول : « إعلم أن القضاء : حكم الله فى الأشياء ، وحكم الله فى الأشياء على حد علمه بها وفيها . وعلم الله فى الأشياء ما أعطته المعلومات مما هى عليه فى نفسها . والقدر : توقيت ما هى عليه الأشياء فى عينها من غير مزيد . فما حكم القضاء على الأشياء إلا بها .. وهذا هو عين سر القدر (لمن كان له قلب أو التى السمع وهو شهيد) <sup>(٧)</sup> (فله الحجة البالغة) <sup>(٨)</sup> . فالحاكم فى التحقيق تابع لعين المسألة التى يحكم فيها ، بما تقتضيه ذاتها فالمحكوم عليه ، بما هو فيه ، حاكم على الحاكم أن يحكم عليه بذلك ، فكل حاكم محكوم عليه بما حكم به وفيه ، كان الحاكم من كان ... فالله أعطى كل شىء خلقه ، فيتزل بقدر ما يشاء ، وما يشاء إلا ما علم ، فحكم به ، وما علم - كما قلناه - إلا بما أعطاه المعلوم

(٧) سورة ق : ٣٧ .

(٨) سورة الأنعام : ١٤٩ .

فالتوقيت في الأصل للمعلوم ، والقضاء والعلم والارادة والمشيئة تبع للقدر»<sup>(٩)</sup> .

بل إننا نجد ابن عربي يجهر بالقول بأن «الحكم» الذي هو «القضاء» ، وإن نسب إلى «الحق» ، إلا أن الحقيقة وذات الأمر - في رأيه - أننا نحن الذين «نحكم ونقضى» لا «الحق» ، وذلك عندما يقول : إن «الحق» «ما يحكم علينا إلا بنا ، لا ، بل نحن نحكم علينا بنا ، ولكن فيه»<sup>(١٠)</sup> .

فهو هنا يرجع القضاء ، الذي هو الحكم في الأشياء ، وكذلك القدر ، الذي هو توقيت ما عليه هذه الأشياء في أعيانها وأحوالها الثابتة ، إلى علم الله بما عليه هذه الأشياء ، ومن ثم فلا شيء هنا أكثر من وقوع وحدث وظهور ما عليه هذه الأشياء من هذه الأشياء ذاتها .. وهو رأى في العلم الإلهي يتفق تماما مع ما سبق إن أوردناه لأهل العدل والتوحيد في هذا المقام ، في الفقرة «ح» من الفصل الخامس بهذا الكتاب .

ثم يزيد ابن عربي هذه القضية حسما وإيضاحا عندما يؤكد مسئولية «الخلق» عن أفعالهم ، ومن ثم «منطقية» حسابهم ومجازاتهم عليها ، ويناقش هذه القضية من خلال حديثه عن صدور «علم الله» عن ذوات الخلق ، وتبعية هذا العلم للمعلوم - كما قدمنا - فيقول معلقا على قوله - سبحانه - : ( وهو أعلم بالمهتدين )<sup>(١١)</sup> : «أى بالذين أعطوه العلم بهدايتهم في حال عدمهم بأعيانهم الثابتة ، فأثبت أن العلم تابع للمعلوم ، فمن كان مؤمنا في ثبات عينه وحال عدمه ظهر بتلك الصورة في حال وجوده»<sup>(١٢)</sup> ، وقد علم الله ذلك منه أنه هكذا يكون ، فلذلك قال : ( وهو أعلم بالمهتدين ) ، فلما قال مثل هذا قال أيضا : ( ما يبذل القول لدى ) ، لأن قولي على حد علمي في خلقي ، ( وما أنا بظلام للعبيد )<sup>(١٣)</sup> ، أى : ما قدرت عليهم الكفر الذي يشقيهم ثم طلبتهم بما ليس في وسعهم أن يأتوا به<sup>(١٤)</sup> ، بل ما علمناهم إلا بحسب ما علمناهم ، وما علمناهم إلا بما أعطونا من أنفسهم مما هم عليه ، فإن كان ظلم فهم الظالمون ، ولذلك قال : ( ولكن كانوا أنفسهم يظلمون )<sup>(١٥)</sup> فما ظلمهم الله ، كذلك ما قلنا

(٩) فصوص الحكم . ص ١٣١ ، ١٣٢ .

(١٠) المصدر السابق . ص ٨٢ .

(١١) سورة النحل : ١٢٥ .

(١٢) راجع في موضوع «الأعيان الثابتة» عند ابن عربي ، مقال د . محمود قاسم عن فكرة اللامتناهيات عند لبيتر

وابن عربي) مجلة (الرحلة) القاهرة عدد يناير سنة ١٩٧٠ م

(١٣) سورة ق : ٢٩ .

(١٤) وهي نظرية عدم تكليف الله الناس مالا يطيقون التي يقول بها المعتزلة في مواجهة الجبرية .

(١٥) سورة الأعراف : ١٦٠ .

لهم إلا ما أعطته ذاتنا أن نقول لهم ، وذاتنا معلومة لنا بما هي عليه من أن نقول كذا ولا نقول  
كذا ، فما قلنا إلا ما علمنا أننا نقول ، فلنا القول منا ، ولهم الأمتثال وعدم الامتثال مع السماع  
منهم ..

فالكمل منا ومنهم والأخذ عنا وعنهم  
إلا يكونون منا فنحن لا شك منهم» (١٦)

كما يرى ابن عربي أن « مشيئة » الله تابعة لعلمه ، الذي هو معلول للمعلومات « فشيئته  
أحدية التعلق ، وهي نسبة تابعة للعلم ، والعلم نسبة تابعة للمعلوم ، والمعلوم أنت وأحوالك ،  
فليس للعالم أثر في المعلوم ، بل للمعلوم أثر في العلم ، فيعطيه من نفسه ما هو عليه في  
عينه » (١٧) .

كما يرى أن الإنسان هو مصدر ما يقع له من خير أو غيره ، إذ « لا يعود على » الممكنات  
من « الحق » إلا ما تعطيه ذواتهم في أحوالهم ، فما أعطاه الخير سواه ، ولا أعطاه ضد الخير  
غيره ، بل هو منعم ذاته ومعذبها ، فلا يذمن إلا نفسه ولا يحمدن إلا نفسه » (١٨) ، وهو  
موقف في المسئولية عن الفعل ، وعلاقتها بالجزاء والثواب والعقاب متفق تماما مع ما قال به  
أهل العدل والتوحيد في هذا المقام .

« أما عن دور « الحق » في هذا الميدان ، وأى الأشياء له ، ومن صنعه ، وماذا تبقى من  
« الخلق » « للحق » عند ابن عربي في هذا الصدد ، فإن ذلك يتضح من قوله - مخاطبا  
الإنسان « الخلق » - : إن « الحق ليس ليس له إلا إفاضة الوجود عليك ، أما « الحكيم » أي  
« القضاء » فإنه « لك عليك ، فلا تحمد إلا نفسك ، ولا تدم إلا نفسك ، وما يبقى للحق إلا  
حمد إفاضة الوجود ، لأن ذلك له لالك ، فأنت غداؤه بالأحكام وهو غداؤك بالوجود ،  
فتعين عليه ما تعين عليك ، فالأمر منه إليك ومنك إليه ، غير أنك تسمى مكلفا ، وما كلفك إلا

(١٦) فصوص الحكم ، ص ١٣٠ ، ١٣١ .

(١٧) المصدر السابق . ص ٨٢ ، ٨٣ ... ورأى ابن عربي هنا في العلم الإلهي وتبعيته للمعلوم هو على عكس رأى  
ابن رشد فيه .. انظر ( ضميعة العلم الإلهي ) لابن رشد في ذيل الطبعة التي حققناها لكتابه ( فصل المقال ) ، وانظر كذلك  
الفصل الذي كتبناه عن ( نظرية المعرفة ) عنده في كتابنا ( المادية والثالية في فلسفة ابن رشد ) ص ٨٦ - ٩٣ طبعة دار  
المعارف . سلسلة مكتبة الدراسات الفلسفية .

(١٨) فصوص الحكم . ص ٩٦ .

بما قلت له : كلفني ، بجالك وبما أنت عليه ، ولا يسمى مكلفا ، اسم مفعول « (١٩) فكأن ابن عربي يعيد علينا هنا مبحث أهل العدل والتوحيد الذي عرضنا له في الفصل السابق من هذا الكتاب ، الذي ناقشوا فيه : ماذا لله ؟ وماذا للإنسان ؟؟ .. وهو في هذا المقام يرى أن الذي لله هو (إفاضة الوجود « على الخلق ، وما عدا ذلك فهو للخلق لا للحق ..

وفي العلاقة بين « الإنسان » (الخلق) وبين « الدين والشرع والناموس » يرى ابن عربي أن الإنسان هو صانع الدين ومنشئه ، بينما التشريع ووضع الأحكام من صنع « الحق » ، فهو يتحدث عن « ... (إن الدين عند الله الإسلام) (٢٠) ، وهو الانقياد ، فالدين عبارة عن انقيادك ، والذي من عند الله تعالى هو الشرع الذي انقذت أنت إليه ، فالدين الانقياد والناموس هو الشرع الذي شرعه الله تعالى ، فن اتصف بالانقياد لما شرعه الله له فذلك الذي قام بالدين وأقامه ، أي أنشأه ، كما يقيم الصلاة ، فالعبد هو المنشئ للدين والحق هو الواضع للأحكام ، فالانقياد هو عين فعلك ، فالدين من فعلك . فما سعدت إلا بما كان ملك « (٢١) .

وفي القضية المتعلقة : بمن الذي يكون الأشياء ؟ الله هذا التكوين ؟ أم هو من صنع نفس الأشياء ؟؟ .. في هذه القضية يطالعنا موقف لابن عربي لعله أخطر من كثير من مواقف السابقة ، وأشد منها جرأة .. وذلك عندما يرى أن الذي « الله » (الحق) هنا هو « الأمر » بالتكوين فقط ، أما « نفس » التكوين ، فهو صادر عن نفس الأشياء ، وهو يحدثنا عن هذه القضية بمناسبة تفسيره لقول الله - سبحانه وتعالى - : (إنما قولنا لشيء إذا أردناه أن نقول له كن فيكون) (٢٢) ، فيقول : « فنسب التكوين لنفس الأشياء ، عن أمر الله ، وهو الصادق في قوله ، وهذا هو المعقول في نفس الأمر » ، ثم يضرب لذلك مثلا توضيحيا ، فيستطرد قائلا : « كما يقول الأمر ، الذي يخاف فلا يعصى ، لعبد : قم ، فيقوم العبد امتثالا لأمر سيده . فليس للسيد في قيام هذا العبد سوى أمره له بالقيام ، والقيام من فعل العبد لا من فعل السيد » (٢٣)

فإبن عربي ، من كل هذا الذي قدمنا له وعنه ، لا يقول إن الإنسان مجبر ، بل يقف

(١٩) المصدر السابق . ص ٨٣ .

(٢٠) سورة آل عمران : ١٩ .

(٢١) فصوص الحكم . ص ٩٤ ، ٩٥ ... قارن هذه الكلمة برأي « ثمامة بن أشرس » عن خلق الإنسان « الإيمان » وخلق الله « الدعوة للإيمان والارشاد إليه » (الشرع) في فقرة « الهداية والاضلال » في الفصل السابع من هذا الكتاب .

(٢٢) سورة النحل : ٤٠ .

(٢٣) فصوص الحكم . ص ١١٦ .

عكس هذا الموقف على خط مستقيم ... وإذا جاز أن تنسب إليه أفكار « جبرية » ، فإنه يرى هذا الجبر من نصيب « الحق » لا من نصيب « الخلق » ، لأنه قد رأى حكم « الحق » تابعا لعلمه ، وعلمه تابعا للمعلوم .. وذهب إلى أن الحكم هنا لنا ومنا في حقيقة الأمر ونهاية المطاف ، هنا هو موقفه الذي هدانا إليه هو بنصومه ، وهي النصوص التي تنكر أن يكون الرجل جبريا ، كما ذهب إلى ذلك بعض دارسيه (٢٤) .

ونحن إذا شئنا أن نضع مذهبه هذا في مكانه بين المذاهب التي تناولت قضية « الجبر » و« الاختيار » ، قلنا صراحة : إنه نصير للحرية الإنسانية والاختيار الإنساني ، وإنه امتداد لفكر القائلين بالعدل في هذا المجال ، وذلك من خلال مصطلحاته هو ، ونمط تفكيره الصوفي الفلسفي الخاص ، وصدورا من مذهبه المتميز في وحدة الوجود .. وكل هذه الخصائص ، وإن ميزته عن أهل العدل ، إلا أنها لم تفرق بينه وبينهم ، بل لقد تناول القضية من موقعهم وكان فيها واضحا وحاسما ، بل وأكثر حسما ووضوحا في بعض الأحيان .

\* \* \*

أما عن موقف ابن رشد من هذه القضية ، فإننا نجد هو الآخر قد تناولها من خلال عرضه ونقده لمواقف علماء الكلام منها ، ومن ثم فإن موقفه هذا هو موقف فيلسوف عقلي يسوق الحديث للمتكلمين وجمهور المسلمين .. وذلك لأنه قد تناولها في كتابه (مناهج الأدلة في عقائد الملة) ، وهو كتاب كرسه لعرض تصور العلوم الإلهية المناسب مع عقل الجمهور (٢٥) وإن يكن قد احتفظ أثناء عرضه ، في مواطن كثيرة ، بموقف الفيلسوف ..

فهو بحكم منهجه العقلي قد رفض الانطلاق في بحثه لقضية « الحرية والاختيار » من مواقع التصوف والمتصوفة ، وبحكم إسلامه ومساهمته الخلاقة في الحضارة العربية الإسلامية ، نراه قد ناقش هذا الموضوع انطلاقا من موقف النصوص القرآنية والأحاديث النبوية في موضوع الحرية ، وكذلك انطلاقا من حكم العقل ورأيه في هذا الصدد .. أي أنه انطلق لمبحثه هذا من موقع « الفلاسفة المتكلمين » الذين يتبنون المنهج العقلي ويتخلدون البرهان أداة في البحث عن الحقيقة ، دونما إغفال للفكر الإسلامي في جوانبه الدينية ، أو إهمال لقضايا العقيدة التي

(٢٤) انظر ص ٢٢ من تعليقات د. أبو العلا غنبي على (فصوص الحكم) .

(٢٥) انظر في منهج ابن رشد الخاص بكتبه ومستوياتها وجمهورها : الفصل الأول من دراستنا (المادة والثالثة في فلسفة ابن رشد) ص ١٥ - ٣٣ .

تشغل الحيز الأكبر في الحياة النفسية والروحية لجماهير الناس - هذه الجماهير التي ساق لها ابن رشد كتاب ( المناهج ) الذي عالج فيه هذا الموضوع .

ولقد قاد المنهج العقلي أبا الوليد بن رشد إلى أن يرفض موقف « المجبرة الخالص » ، وكذلك موقف « الأشعرية » ( المجبرة المتوسطين ) ، في هذه القضية ، كما أقاده موقفه المتميز في كتاب ( المناهج ) ، بسبب من طبيعة الجمهور الذي ساق له هذا الكتاب ، إلى أن يخالف المعتزلة<sup>(٢٦)</sup> ، وإن كان قد وقف على أرض قريبة من أرضهم ، بالقياس إلى موقفه من الأشعرين .

ذلك أن ابن رشد قد بدأ بحثه في القضية بعد أن تبلورت من حولها في تراثنا العربي الإسلامي نظريات متكاملة تمثلت فيها مواقف المدارس الفكرية والفرق والتيارات .. ولما كانت جميع الاتجاهات قد صاغت مصطلحات القضية ، واتخذت لها إطارا من القرآن الكريم ، فلقد نتج عن ذلك تمسك « المجبرة » ، على اختلاف فرقهم ، بظواهر بعض الآيات القرآنية التي توحى بأن الإنسان مجبر غير مختار ، كقوله تعالى : (إنا كل شيء خلقناه بقدر)<sup>(٢٧)</sup> ، وقوله : ( ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير)<sup>(٢٨)</sup> ، وقوله : ( وكل شيء عنده بمقدار)<sup>(٢٩)</sup> .. وذلك دون أن يؤولوا ظواهر هذه الآيات .

أما المعتزلة فإنهم قد أولوا هذه الآيات وأشباهها بما يوافق العقل الذي يحيل التكليف والحساب للإنسان إذا كان مجبرا لا حول له ولا طول فيما يصدر عنه من أفعال ، وبما يوافق الآيات القرآنية « المحكمة » ، غير « المتشابهة » التي زكت فكرة حرية الإنسان وانتصرت لاختياره ، مثل قوله تعالى : (أويوبقهن بما كسبوا ويعنفوا عن كثير)<sup>(٣٠)</sup> ، وقوله : (وما أصابكم من مصيبة فَمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ)<sup>(٣١)</sup> ، وقوله : (والذين كسبوا

(٢٦) مناهج الأدلة في عقائد الملة . ص ٢٣٢ .

(٢٧) سورة القمر : ٤٩ .

(٢٨) سورة الرعد : ٨ .

(٢٩) سورة الحديد : ٢٢ .

(٣٠) الشورى : ٣٤ .

(٣١) سورة الشورى : ٢٩ .

السيئات) (٣٢) ، وقوله : ( لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت ) (٣٣) ، وقوله : ( وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى ) (٣٤) ، وقوله : ( جزاء بما كانوا يعملون ) (٣٥) ، وقوله : ( جزاء بما كانوا يكسبون ) (٣٦) ، وقوله : ( فطوعت له نفسه قتل أخيه فقتله فأصبح من الخاسرين ) (٣٨) .

هكذا صنعت « المجبرة » .. وصنعت المعتزلة .. أما ابن رشد فلقد رام لنفسه ، أو إن شئنا الدقة رام لجمهور كتابه ( المناهج ) موقفا جديدا غير موقف القائلين بالجبر المطلق والقائلين بالحرية والاختيار .. ومن ثم وجدناه يقدم لنا رأيا مبتكرا يعلل فيه وبه ورود هذه الآيات التي تتناقض ظواهرها رغم اتحاد موضوعها ، وهو « الجبر والاختيار » ..

فهو يرفض موقف « المجبرة الخالص » لظهور فساد ، كما يرفض موقف الأشعرية الذين راموا أن يأتوا بقول وسط بين القولين ، فقالوا : إن للإنسان كسبا ، وأن المكتسب به والكسب مخلوقان لله تعالى ، وهذا لا معنى له ، فإنه إذا كان الاكتساب والمكتسب مخلوقين لله - سبحانه - ، فالعبد ولا بد مجبور على اكتسابه « (٣٩) ..

وابن رشد وإن استخدم هنا منطق المعتزلة في رفض نظرية « الكسب » الأشعرية ، إلا أنه لا يتبنى موقفهم كاملا من القضية ، كما قد يتبادر إلى الأذهان ، وإنما يتخذ لنفسه موقفا متميزا ، وذلك لأسباب عدة أهمها :

١ - أنه عندما رأى في ظواهر نصوص القرآن الكريم ذلك « التعارض » بين الآيات التي توحى بحرية الإنسان واختياره ، والأخرى التي توحى بأنه مجبر غير مختار ، لم يقف موقف التأويل لجانب منها على اعتبار أنه « متشابه » ، ورده إلى مضمون الجانب الآخر باعتباره « محكما » ، كما صنع « المجبرة » و « المعتزلة » ، بل لقد اعتبر أن مراد الشرع إنما هو موقف وسط بين « الجبر » و « الاختيار » ، وأن « الجمع » بين طرفي الخلاف « هو الذي قصده الشرع بتلك

(٣٢) سورة يونس : ٢٧ .

(٣٣) سورة البقرة : ٢٨٦ .

(٣٤) سورة فصلت : ١٧ .

(٣٥) سورة الكهف : ٢٩ .

(٣٦) سورة الأحقاف : ١٤ ، الفرقان : ١٥ ، الواقعة : ٢٤ ، والسجدة : ٣٢ .

(٣٧) سورة التوبة : ٥٢ ، ٩٥ .

(٣٨) سورة المائدة : ٣٠ .

(٣٩) مناهج الأدلة . ص ٢٢٤ .



الآيات العامة والأحادية التي يظن بها التعارض»<sup>(٤٠)</sup> ، لأنه كان يسوق الحديث في كتاب للجدهور ، وهو لا يميز في مثله التأويل .

٢ - أن ابن رشد قد رأى أن « التعارض » بين ظواهر النصوص قد وصل إلى نفس الآية الواحدة من آيات القرآن ، إذ أنه « ربما ظهر في الآية الواحدة التعارض في هذا المعنى ، مثل قوله تعالى : ( أولما أصابكم مصيبة قد أصبتم مثليها قلتم أنى هذا قل هو من عند أنفسكم )<sup>(٤١)</sup> ، ثم قال في هذه النازلة بعينها : ( وما أصابكم يوم التقى الجمعان فباذن الله )<sup>(٤٢)</sup> ، ومثل قوله تعالى : ( ما أصابك من حسنة فمن الله ، وما أصابك من سيئة فمن نفسك )<sup>(٤٣)</sup> ، وقوله : ( قل كل من عند الله )<sup>(٤٤)</sup> ...<sup>(٤٥)</sup> .

٣ - أما السبب الثالث لذلك الموقف الخاص بابن رشد فهو - في رأيه - « تعارض الأدلة العقلية في هذه المسألة ، وذلك أنه إذا فرضنا أن الإنسان موجد لأفعاله وخالق لها وجب أن تكون ههنا أفعال ليست تجري بمشيئة الله ولا اختياره ، فيكون ههنا خالق غير الله . وإذا كان الإنسان مجبوراً على أفعاله ، فالتكليف هو من باب ما لا يطاق ، وإذا كلف الإنسان ما لا يطيق لم يكن فرق بين تكليفه وتكليف الجهاد ، لأن الجهاد ليس له استطاعة ، وكذلك الإنسان ليس له فيما لا يطيق استطاعة »<sup>(٤٦)</sup> .

ولقد جعل ابن رشد من هذه الأسباب التي ساقها المقدمة الطبيعية لوجهة نظره التي رأى بها الإنسان حراً ، ولكنها الحرية المحكومة والمقيدة بالظروف والملابسات التي تحيط بههنا الإنسان ، فعندما يريد الإنسان فعل شيء ، فهو حراً في أن يريد ، ولكنه عندما يحاول وضع ارادته هذه في التنفيذ والتطبيق ، فإن الشرط الضروري لتمام ذلك هو انتفاء العوائق والعقبات المتمثلة في الظروف المحيطة به والخارجة عن نطاق ارادته .

ونحن نعتقد أن هذا الثقل الذي أعطاه ابن رشد للظروف الموضوعية هو الذي جعله يرى

(٤٠) المصدر السابق . ص ٢٢٧ .

(٤١) سورة آل عمران : ١٦٥ .

(٤٢) سورة آل عمران : ١٦٦ .

(٤٣) سورة النساء : ٧٩ .

(٤٤) سورة النساء : ٧٨ .

(٤٥) مناهج الأدلة ص ٢٢٣ .

(٤٦) المصدر السابق . ص ٢٢٤ ، ٢٢٥ .

نطاق الحرية الإنسانية أقل مما رآه المعتزلة .. فلقد رأى في الظروف الموضوعية قيودا تحد من حرية الإنسان في وضع ارادته الحرة في التطبيق ، وقدر هذه الظروف أكثر من تقدير المعتزلة لها .. ولعل مرجع ذلك هو الدفاع المستميت الذي خاضه إلى جانب فكرة السببية ، وارتباط المسببات بالأسباب ، ودور الأسباب في إيجاد المسببات ، وذلك في الصراع الفكري الشهير الذي خاضه ضد الامام الغزالي ( ٤٥١ - ٥٠٥ هـ - ١٠٥٩ - ١١١٢ م ) الذي أنكر علاقة السببية في كتابه الشهير ( تهاقت الفلاسفة ) (٤٧) .

فابن رشد يعترف بأن « لنا قوى نقدر بها أن نكتسب أشياء هي أضداد ، لكن لما كان الاكتساب لتلك الأشياء ليس يتم لنا إلا بمواتاة الأسباب التي سخرها الله لنا من خسارج وزوال العوائق عنها ، كانت الأفعال المنسوبة إلينا تتم بالأمرين جميعا : بإرادتنا ، وموافقة الأفعال التي من خارج لها » ، وهذه الأفعال التي من خارج ، أي الظروف الموضوعية « هي المعبر عنها بقدر الله » (٤٨) .

بل لقد أبصر ابن رشد أثر هذه الظروف الخارجية في تكوين الارادة الحرة المنبثقة من داخل الإنسان المرید ، وقال : إنها « هي السبب في أن نريد أحد المتقابلين ، فإن الارادة إنما هي شوق يحدث لنا عن تخيل ما ، أو تصديق بشيء ، وهذا التصديق ليس هو لاختيارنا ، بل هو شيء يعرض لنا من الأمور التي من خارج » (٤٩) .. وهو رأى قد مال بموقفه كثيرا نحو القول « بالاحتمية » الناتجة عن الطبيعة والظروف المحيطة بالإنسان ، لأنه قد جعل الظروف الطبيعية والموضوعية هي الحكم في تحول الارادة إلى واقع أو اعاقاة هذه العملية ، كما رأى أن هذه الظروف هي التي تشكل لنا هذه الارادة وتسبب « أن نريد أحد المتقابلين » مما جعلنا نقف بازاء نظرية ماثلة « للاحتمية » لاشك فيها ولاجدال (٥٠) .

ولعل ذلك هو السر في مخالفة ابن رشد للمعتزلة ، وإنكاره أن يسمى الإنسان « خالقا » لأفعاله ، وذلك عندما قال : إنا « نرى أن الاسم الخالق لا يشركه فيه المخلوق ، لا باستعارة

(٤٧) تهاقت الفلاسفة . ص ٢٤ وما بعدها . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ .

(٤٨) مناهج الأدلة . ص ٢٢٥ ، ٢٢٦ .

(٤٩) المصدر السابق . ص ٢٢٦ .

(٥٠) المصدر السابق . ص ٢٢٦ « هامش » .

قريبة ولا بعيدة ، إذ كان معنى الخالق هو المخترع للجواهر»<sup>(٥١)</sup> كما سبق وأنكر موقف «المجبرة الخالص» ، وكذلك موقف الأشعرين ...

\* \* \*

وهكذا وقف ابن عربي على أرض الحرية والاختيار للإنسان ، من منطلق الصوفية المتفلسفة ، وبمصطلحاته هو.. كما وقف ابن رشد - في المناهج - قريبا من موقف المعتزلة ، مع اختلافات غير جوهرية نبتت أغليتها من طبيعة النص الذي ساق فيه حديثه عن الموضوع وهما حديث ونص وجهها بالدرجة الأولى إلى الجمهور ، لا إلى الخاصة من الراسخين في العلم ، والفلاسفة أهل البرهان . وهو في ذات الوقت قد رفض رفضا قاطعا فكر الجبر ، وهاجم مدارس المجبرة جميعا ودون استثناء .

---

( ٥١ ) المصدر السابق ، ص ٢٣١ .



## الفصل السابع

### الخير والشر .. الهداية والاضلال .. السببية ... بين المجبرة والمعتزلة .

وبعد هذا الوضوح الذي قدمنا به وجهات نظر كل من الجبرية ، بفرقهم المختلفة والمعتزلة ، وأهل العدل والتوحيد عموما ، في قضية الجبر والاختيار ، والاستبداد والحرية بالنسبة للإنسان ، يأتي موضوع هذا الفصل كضرورة لا بد منها لعقد مقارنة بين فكر الجبرية وفكر أهل العدل والتوحيد في عدد من القضايا المرتبطة بهذا الموضوع ، والتي لم ننفرد لها فقرات خاصة ، ولم نتناولها تفصيلا فيما تقدم من فصول ، وكذلك عن عدد من النتائج المستخلصة من كلا الموقفين ... وهذه القضايا هي :

- ١ - الخير والشر ، والنفع والضرر ، والحسن والقيح ..
- ٢ - الهداية والاضلال ..
- ٣ - السببية الكونية والسببية الإنسانية ..

\* \* \*

#### ( أ ) الخير والشر :

فيما يتعلق بهذه القضية ، يختلف موقف المجبرة تمام الاختلاف عن موقف أهل العدل والتوحيد ، القائلين بالحرية والاختيار ، فالأولون يرون أن الخير هو ما سماه الله خيرا ودعا إليه ، والشر هو ما سماه شرا ونهى عنه ، كما يرونها معامن خلق الله وصنعه ، واقعين بإرادته ومشيئته ، لأنه لا يقع في ملكه - سبحانه - إلا ما يريد ويشاؤه ، ولا دخل هنا للعقل الإنساني في تحديد الخير وتمييزه عن الشر ، إذ السماع والتشريع والأمر والنهي الإلهي عندهم ، هو الذي يحدد ما هو الخير النافع الحسن وما هو الشر الضار القبيح ، هكذا حكم المجبرة في هذه القضية باطلاق وتعميم .

ولذلك رأينا الأشعرية ، وهم المجبرة المتوسطون - ومن باب أولى المجبرة الخالص -

« يؤكدون ... أن الحسن والقييح أمران اعتباريان ، فلا توصف الأفعال في ذاتها بأنها حسنة أو قبيحة ، بل مرجع ذلك إلى الشرع ، فما يصفه بأنه حسن أو قبيح فهو كذلك : فالحسن هو ما يثنى الشرع على فاعله ، والقييح هو ما يذمه عليه .. وأن العقل لا دخل له في التمييز بين هذين الأمرين ، فلو أمر الله بالكذب لانقلبت طبيعته فأصبح حسنا وخيرا ، ولو نهى عن الصدق لأصبح قبيحا وشرًا . فالواجبات كلها سمعية ، والعقل لا يوجب شيئا ولا يقتضى تحسينا ولا تقييحا ....

والأشعري نفسه يطبق مبدأه السابق تطبيقا عاما ، فيرى : أن الله لو فعل شيئا نحكم بعقولنا أنه قبيح لما كان قبيحا ، فله أن يخلد الأنبياء في النار ، والكفار في الجنة ، لأن ارادته مطلقة . وهو المالك في خلقه يفعل ما يشاء ، ويحكم بما يريد . فلو أدخل الخلاق بأجمعهم الجنة لم يكن حيفا ، ولو أدخلهم النار لم يكن جورا<sup>(١)</sup> . والله - سبحانه وتعالى - في نظر الأشعرية وبمقاييسهم هذه ، « يريد الشر والخير ، والحسن والقييح »<sup>(٢)</sup> . وهذا الموقف الذى اتخذته المجبرة في هذه القضية هو أثر من آثار انكارهم حرية الإنسان واختياره وخلقهم لأفعاله ، لأن اثبات الحرية والاختيار للإنسان ، والحكم بأن أفعاله من خلقه وتقديره ، يقتضيان أولا الحكم بقدرته على التمييز بين الأشياء والتفريق بين الأضداد وكذلك تعليل اختياره لهذا الفعل بالذات وكراهيته لذلك العمل بالتحديد ، ولا بد لمن يثبت مسؤولية الإنسان عن أفعاله ، بهذه المقاييس ، من أن يحكم بأن العقل الإنسانى قادر على الحكم بالحسن للحسن والقييح للقييح دون أن يكون هناك نص أو أمر أو نهى أو تشريع يصف بالحسن أو بالقيح هذه الأفعال والأشياء - وهذا هو الموقف الذى وقفه وقال به أهل العدل والتوحيد .

\* \* \*

ومن الأمور الجديرة بالانتباه في هذا الصدد ، أن المعتزلة لم يقولوا بالحسن والقيح الذاتيين هكذا على سبيل التعميم والاطلاق ، وبالنسبة لكل « القيم » و « المفاهيم » و « الأشياء » ، ولم يروا أن المرجع في التحسين والتقييح ، وتمييز الخير من الشر والنافع من الضار هو العقل الإنسانى وحده في كل الحالات .. فلقد ميزوا بين ما هو حسن في ذاته

(١) د . محمود قاسم . مقدمة (مناهج الأدلة) لابن رشد . ص ٩٥ ، ٩٦ .

(٢) المرجع السابق . ص ٥٨ .

يدرك العقل حسنه ويحكم به ، بصرف النظر عن التشريع والتكليف ، وبين ما هو حسن للأمر به والدعوة إليه .. وأيضا ميزوا بين ما هو شر في ذاته ، يدرك العقل وحده ذلك فيه وبين ما هو شر للنهي عنه والتنفير منه .. وبمعنى آخر : نجدهم قد ميزوا بين ما هو « مطلق » من قيم الخير والشر ، يدركه العقل دون نصوص ، لوضوح أوجه الحسن والبشر فيه ، وبين ما هو « نسبي » يتغير حكمه والموقف منه من عصر إلى عصر ومن مكان إلى مكان ، ومن ثم فإن الموقف منه ، والحكم له بالحسن أو عليه بالقبح ، إنما يكون مرده النص والتشريع ، إذ العقل لا يستقل وحده بالحكم فيه ، أولا دخل له في هذا الحكم أصلا ، كمثّل الحالات التي وردت فيها أوامرونوا شرعية في قضايا لا تتضح فيها أوجه الحسن والقبح ولا حكمة التشريع بالنسبة لعقل الإنسان ..

وهناك نصوص كثيرة في آثار المعتزلة ، وعند الذين كتبوا عنهم ، تتحدث عن هذا التمييز ، وتتنصر لهذا الموقف الفكري الناضج الذي اتخذوه في هذا المقام .

فالأشعري يحكى في (مقالات الإسلاميين) عن « النظام » أنه كان يرى أن « كل معصية كان يجوز أن يأمر الله - سبحانه - بها فهي : قبيحة للنهي ، وكل معصية كان لا يجوز أن يبيحها الله - سبحانه - فهي : قبيحة لنفسها ، كالجهل به والاعتقاد بخلافه . وكذلك كل ما جاز ألا يأمر الله - سبحانه - به فهو حسن للأمر به ، وكل ما لم يجز إلا أن يأمر به فهو حسن لنفسه . » (٣) .

فهنا أمور :

- ١ - قبيحة بسبب النهي عنها ، ولولا هذا النهي لجاز أن تكون حسنة .. وذلك مثل بعض الأطعمة والأشربة التي حرمت في دين دون آخر ، وعند قوم دون الآخرين ، مثلا ..
- ٢ - وقبيحة لنفسها ، بصرف النظر عن النصوص ، بل إنها قبيحة حتى ولو أمرت بها ودعت إليها النصوص والتشريعات .

والأمر على هذا النحو والنمط فيما يتعلق بما هو حسن من الأمور .

\* \* \*

---

(٣) مقالات الإسلاميين . ج ٢ . ص ٣٥٦ .

والأمور التي يكون التحسين والتقييح فيها بالعقل الإنساني وحده ، هي التي يتبين فيها هذا العقل وجوه الحسن والقبح ، والعلاقة بينها وبين النفع والضرر .. والقاضي عبد الجبار يفيض في الحديث عن هذه القضية الهامة ، فيقول : إن « الخير عندنا هو النفع الحسن والشر هو الضرر القبيح »<sup>(٤)</sup> ، وأنه « قد ثبت أن كل فعل للفاعل فيه منفعة ، ولا ضرر عليه فيه ، وانتفت وجوه القبح عنه ، وجب القضاء بحسنه »<sup>(٥)</sup> ، فالسبيل إلى الحكم بالحسن أو القبح هنا إذا هو الحكم على العمل بمعيار المنفعة ، مع انتفاء الضرر والقبح وهو سبيل العقل الإنساني ، والمعيار الذي يميز به الإنسان النافع من الضار ... ومن ثم فليس الأمر والنهي هما معيار الحكم بالتحسين أو التقييح ، إذ « أن الله تعالى لو اذن لنا في الكلب لم يحسن ، لأن الاذن لا يخرج من كونه كلبا »<sup>(٦)</sup> ، كما أن حكمتنا على الفعل بأنه ظلم أو عدل لا يكون لجنس الفعل ، هكنا بشكل مطلق ، وإنما يكون بناء على تبين العقل الإنساني للنفع أو الضرر المترتب عليه ، إذ « أن الظلم لو قبح لجنسه ، لوجب أن يقبح كل ضرر وألم ، وفي علمنا بأن فيه ما يحسن دلالة على فساد هذا القول . »<sup>(٧)</sup> .

ويزيد من أهمية هذه العلاقة التي أقامها المعتزلة بين الحسن والقبح وبين النفع والضرر أن النفع والضرر قد تعديا عندهم المفهوم الفردي المقصور على المصلحة الفردية للإنسان ذلك أنهم قد اعتبروا مصلحة الآخرين معيارا لتحديد المنفعة والمضرة ، كما اعتمدوا المنفعة والمضرة معيارا لتحديد وتمييز الحسن من القبيح .. فهم يرون أن الفعل إنما يوصف بأنه عدل وحكمة إذا تعلق بالآخرين ، « وأما ما يفعله الفاعل منا بنفسه ، لمنفعة أو دفع مضرة ، فإنه لا يوصف بذلك »<sup>(٨)</sup> .. وأنه إذا جاز للإنسان أن يفعل الضرر تحت اكراه السلطة القاهرة ، مثلا ، فإن جواز ذلك مشروط بالألا يكون في ذلك « ما يتعدى ضرره إلى الغير ، وذلك نحو قتل الغير وما شاكل ذلك ، فإن ما هذا سبيله لا يتغير بالاكراه ، بل يلزم المكروه أن يضع مع نفسه أن عقاب الله تعالى أعظم من عقاب هذا المكروه ... »<sup>(٩)</sup> .

(٤) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٥ ص ٣٣ .

(٥) المصدر السابق . ج ٥ . ص ١٧٤ .

(٦) المصدر السابق ج ٥ ص ١٧٦ .

(٧) المصدر السابق . ج ٦ القسم الأول . ص ٧٧ .

(٨) المصدر السابق . ج ٦ القسم الأول . ص ٤٨ .

(٩) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٣٠ .



فالحسن والقيح هنا قد صارت لها أبعاد اجتماعية ، لارتباطها بالمنفعة والمضرة ، وارتباط  
المنفعة والمضرة بالآخرين والغير أساسا وقبل كل شيء ...

ولقد رتب المعتزلة على موقفهم هذا نتائج عدة ، تتصل كلها بمعنى أساسى جاهدوا  
لابرازه وتأكيده ، هو مسئولية الإنسان الفاعل عن ما يصنع من أفعال .

فليس الأمر والنهى علة فى التحسين والتقيح ، لأنها لا يخرجان عن كونها طريقا من  
طرق الدلالة على الشيء . هذا الشيء الذى هو حسن أو قبيح بصرف النظر عن هذه  
الدلالة ، بل ومن قبل حدوث هذه الدلالة .. إن الأمر والنهى مثلها مثل العقل ، هما  
وسائل للاستدلال أو الدلالة ، وهما من ثم لا تكيفان وضع الأشياء التى هى ظروف  
موضوعية قائمة خارج العقل وبمعزل وفى استقلال عنه ، وأيضا قائمة بذواتها وأوصافها  
بصرف النظر عن الأوامر والنواهى والتشريعات .... والقاضى عبد الجبار يقول فى ذلك  
نصا هاما وحاسما ، عندما يذكر « أن السمع ( الأدلة ) لا يوجب قبح شيء ولا حسنه  
وإنما يكشف عن حال الفعل على طريق الدلالة ، كالعقل ... وإنما كان كذلك ، لأن  
الدلالة على الشيء على ما هو به ، لا أنه يصير كذلك بالدلالة . وكذلك العلم يتعلق بالشيء  
على ما هو به ، لا أنه يصير كذلك بالعلم ، وكذلك الخبر الصادق . فالقول بأن العقل يقبح  
أو يحسن ، أو السمع ، لا يصح ، إلا أن يراد أنها يدلان على ذلك من حال الحسن  
والقيح . » (١٠)

فالعقل ، والسمع ، والعلم ، وكل ما يتعلق بأدوات الدلالة والاستدلال ، لا تحدد  
طبيعة الأشياء ، ولا تجعلها حسنة أو قبيحة ، إذ أن لهذه الأشياء قياما خاصا ومستقلا خارج  
مصدر هذه الأدوات ، ولحسنها وقبحها مرجع غير هذه الأدوات ..

ولقد ترتب على هذا الموقف الفكرى الناضج الذى اتخذته المعتزلة العديد من النتائج  
والأحكام التى قدموها وقالوا بها ، والتى ضربوا لها الأمثلة التطبيقية من الحياة الفكرية  
والعملية للناس .. فهم يرون مثلا أن مربوبيتنا للرب ، وعلمنا بألوهيته لنا ، ليستاهما علة  
مسئوليتنا ازاء أعمالنا ، وإنما علة هذه المسئولية هى التمييز الإنسانى والمعرفة العقلية لوجوه  
الحسن والقيح فى الأشياء والأفعال ، وهم يديرون حوارا مع مخالفيهم حول هذه القضية  
فيقولون : « فإن قيل : ما أنكرتم أن القبيح إنما يقبح للنهى ، أو لكوننا مربوبين

(١٠) المعنى فى أبواب التوحيد والعدل . ج ٦ . القسم الأول . ص ٦٤ ، ٦٥ .

محدثين ، على ما يقوله هؤلاء المحبرة ٢٢ .. قلنا : انه لو كان كذلك لوجب إذا نهى الله تعالى عن العدل والانصاف أن يكونا قبيحين ، ومتى أمر بالظلم والكذب أن يكونا حسنين ، لأن العلة فيها واحدة . والمعالم خلافه ... وبعد ، فلو كان كذلك لوجب فيمن لا يعرف النهى والنهى ألا يعرف قبح الظلم والكذب ، لأن العلم بالقبح يتفرع على العلم بوجه القبح ، إما على جملة أو تفصيل . ومعلوم أن الملحدة يعرفون قبح الظلم ، وإن لم يعرفوا النهى والنهى « (١١) » .

ويضربون لهذه القضية وذلك المعنى مثلا توضيحيا ثانيا ، عندما يقولون : «إننا نفرض الكلام في رجل قاسى القلب ، جافى الفؤاد ، لا يبالي بهلاك الثقلين ، ولا يحتفل بالمدح والذم ، ملحد زنديق ، لا يؤمن بالله واليوم الآخر ، ولا يقر بالثواب والعقاب ، ومعلوم أنه والحال هذه يستحسن بكمال عقله ارشاد الضال ، وأن يقول للأعمى والحال ما ذكرناه : يمته أو يسرة . ولا وجه لذلك إلا حسنه وكونه احسانا » (١٢) .

كما أوصل هذا الموقف الفكرى المعتزلة إلى القول بأن التكليف يحدث للإنسان ببعض الواجبات حتى ولو لم يعلم الإنسان خالقه ومكلفه - سبحانه - لأن مناط التكليف في هذه الحالات هو العقل الإنسانى وليس المناط هو العلم والمعرفة بتكليف الخالق للناس بواسطة الرسل والرسالات ، فأروا « أن سائر ماكلفه المكلف من جهة العقل يصح منه أدائه ، وإن لم يعرف ذات المنعم عليه ، والفصل بينه وبين غيره ، كما يصح منه أن يفعله إن لم يعلم أن له صناعا أصلا ، ولو كان من شرط صحته التقرب به إلى من يعبد ، لما صح ذلك منه مع الجهل به أصلا ، فإذا صح أن هذه الأفعال تصح منه على هذا الوجه ، لم يمتنع القول بأن المكلف يصح تكليفه وأداء ماكلفه وإن لم يعرف الذى أنعم عليه . والقول في معرفة الله تعالى ، وسائر المعارف العقلية ، كالقول في سائر العقليات ، في أنه يصح منه على الوجه الذى كلف ، وإن لم يعرف المنعم عليه . » (١٣) .

فكما تجب معرفة الله دون تكليف نصى تشريعى - لأن هذه المعرفة يجب أن تسبق التصديق بالنص والتشريع ، بل هى شرط لهذا التصديق - وكما تصح هذه المعرفة ، على هذا الوجه ، كذلك تصح التكاليف ولو لم يعرف المكلف ذات المنعم عليه .

(١١) شرح الأصول الخمسة . ص ٣١١ .

(١٢) المصدر السابق . ص ٣٠٨ .

(١٣) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ . ص ٣٢٣ ، ٣٢٤ .

بل إنه ليست الصحة فقط هي وصف المعتزلة لمثل هذه الأعمال ، فلقد وصفها بعضهم بأنها طاعة ، عندما تحدث عن طاعة لا يراد بها وجه الله ... وعلى الرغم من أن بعض أعداء المعتزلة قد حاولوا التشنيع عليهم بهذا الموقف الفكري ، الذي تترتب عليه نتائج عدة منها : أن الملحدين الذين يجهلون ، ولا يحسدون ، وجود خالق لهذا الكون تعتبر أعمالهم الصالحة « طاعات » ، ويعد سلوكهم الذي تحكمه معايير المنطق والعقل وحدود الحسن والقبح من جملة « الطاعات » كذلك .. على الرغم من محاولات التشنيع على المعتزلة بهذا الموقف من قبل بعض خصومهم - كابن الراوندى مثلاً - إلا أنهم لم ينكروه ولم ينتكروا له ، بل تمسكوا به ، وإن كانوا قد رأوا في هذا المبحث مبحثاً من اختصاص القلة المفكرة ، وليس من حق الجمهور أن يخوض فيه ، فقالوا : « إن الكلام في طاعة لا يراد الله بها لا يخطر على بال أكثر الأمة ، وإنما يخطر ببال المتكلمين فقط »<sup>(١٤)</sup> .

\* \* \*

وكما قال المعتزلة بالحسن والقبح العقليين ، بصرف النظر عن النصوص ، كذلك قالوا فيها بذلك بصرف النظر عن الفاعل لها .. فالحسن حسن سواء أكان فاعله هو الإنسان أم كان فعلاً للذات الإلهية ، كما أن وصف القبح لا يتقن عن الفعل القبيح بسبب من نسبة البعض هذا الفعل إلى الله ... ومن هنا كان رأيهم أن الله - سبحانه - لا يريد الشر ولا يخلق له ، لأن ذلك مما يتناقى مع العدل والتزويه ، فعندهم « أن الظلم إذا قبح فإنما يقبح لوقوعه على وجه متى وقع على ذلك الوجه قبح من أى فاعل كان ، سواء وقع من الله تعالى أو من غيره ... إنا كما نعلم قبح الظلم على الجملة اضطراراً ، ونعلم أنه إنما قبح لكونه ظلماً ، نعلم أنه لا يختلف باختلاف الفاعلين له ، سواء كان مالكا أو لم يكن مالكا . وبعد فانا لا نسلم أن للمالك أن يتصرف في ملكه كيف شاء ، فإن أحدنا لو أنفق عمره في بناء دار ، وزخرفها وزينها وبدل الجهد في تزويقها وتحسينها ، ثم أخذ في هدمها ، فإنه يمنع من ذلك ويؤجر ولا يمكن منه ، وكذلك لو حمل نفسه على المشاق العظيمة حتى حصل لنفسه رزمة من البرسيم<sup>(١٥)</sup> ، ثم أراد أن يحرقها ، فإنه يمنع من احراقها واشعاع النار فيها ولا يمكن من ذلك ، بل يصفع دونه . فإن قيل : إن أحدنا إنما يمنع من هذه الأمور

(١٤) الانتصار والرد على ابن الراوندى الملحد . ص ٧٥ .

(١٥) من معانيه : شيء نفيس من الكساء ، كالخز .. الخ .. واصل « البرس » القطن وقيل : شبيه بالقطن

وقيل : قطن البردى .. انظر لسان العرب ، مادة « برس » .

ولا يحسن منه ذلك ، لأنه ليس بمالك حقيقة ، قلنا : المالك ليس بأكثر من أن يجوز له التصرف فيه لا على طريق النيابة ، وهذه حال الواحد منا ، فكيف يمنع من كونه مالكا ؟ ... » (١٦)

فالحسن حسن ، والقبيح قبيح ، بصرف النظر عن الفاعل لها ، إنسانا كان أو غيره وبصرف النظر كذلك عن صفة هذا الفاعل ، مالكا كان أم غير مالك .

وهكذا رأى المعتزلة أن الحسن والقبح ذاتيان ، ومن الممكن أن يدركها العقل عندما يدرك وجه كل منهما دونما حاجة إلى أمر أو نهى ، وذلك عندما يكون الأمر متعلقا بالقيم الأساسية ذات الطابع « المطلق » والحكم العام ، مثل الخير والشر ، والعدل والظلم والصدق والكذب .. الخ .. الخ .. أما الأفعال الجزئية ، ذات الطابع المتغير بتغير الزمان والمكان ، وذات النفع أو الضرر « النسبي » ، فإن الحكم لها أو عليها مرتبط بالتشريع والنصوص والاجتهاد ، وهى سبل للعقل فى بعضها ، أيضا ، مدخل كبير ..

ولم يؤد تعميم المعتزلة لأحكامهم هذه بالنسبة للذات الإلهية ، إلى اساءة الأدب فى حقها ، لأنهم قد نزهوها عن فعل الشر وإرادته ، فترهوها بذلك عن الظلم ، ورأوا أن مجال خلقها وإبداعها إنما هو الخير والصلاح والأصلح بالنسبة للإنسان .

### (ب) الهداية والإضلال :

وبصدد الهداية والإضلال برز الموقفان المتعارضان لكل من المجبرة وأهل العدل والتوحيد .. فالمجبرة قالوا : إنهما من الله ، وهو صانعها وخالقها والملقى بهما فى القلوب قلوب من أراد لهم الهداية ومن أراد لهم الاضلال .. واستشهدوا على موقفهم هذا بآيات من القرآن الكريم رأوا فى ظاهرها سندا لقولهم ، مثل قوله تعالى : ( ولقد بعثنا فى كل أمة رسولا أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت ، فمنهم من هدى الله ، ومنهم من حقت عليه الضلالة . ) (١٧) ، وقوله : ( إن نحرص على هدايتهم فإن الله لا يهدى من يضل . ) (١٨) ، وقوله : ( فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام ، ومن يرد أن يضله يجعل صدره

(١٦) شرح الأصول الخمسة . ص ٤٧٨ ، ٤٧٩ .

(١٧) سورة النحل : ٣٦ .

(١٨) سورة النحل : ٣٧ .

ضيقة حرجا كأنما يصعد في السماء) (١٩) ، وقوله : ( يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء ) (٢٠) ...

وهذه الآيات التي استند المجبرة إلى ظواهرها ، أول المعتزلة بعضها ، ورأوا من « المتشابه » الذي لا بد من رده إلى الآيات « المحكمة » الحاسمة في الدلالة ، من مثل قوله تعالى : ( وأما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى . ) (٢١) ، وقوله : ( إنا خلقنا الإنسان من نطفة أمشاج نبتليه فجعلناه سميعة بصيرا ، إنا هديناه السبيل إما شاكرا وإما كفورا ، إنا أعتدنا للكافرين سلاسل وأغلالا وسعيرا . ) (٢٢) ... كما فسروا بعضها عن طريق السياق ، أو على ضوء آيات أخرى أسهمت في الحكم للإنسان بالحرية والاختيار . (٢٣)

وهناك متكلمون من أهل الظاهر حاولوا التوفيق بين هذه الآيات ، التي يبدو التعارض والتناقض بين ظاهرها ، وذلك باعتبارها جميعا كلام الله - سبحانه - « وكله حتى لا يتعارض ولا ييطل بعضه بعضا » فوافقوا أهل العدل والتوحيد على أن الهدى هديان : هدى من الله ، وهدى منسوب للإنسان ، وكذلك الإضلال ، فقالوا : « إن الله تعالى أخبر أنه هدى ثمود فلم يهتدوا ، وهدى الناس كلهم السبيل ، ثم هم بعد إما شاكرا وإما كفورا وأخبر تعالى في الآيات الأخرى أنه هدى قوما فاهتدوا ، ولم يهد آخرين فلم يهتدوا . فعلمنا ضرورة أن الهدى الذي أعطاه الله - عز وجل - جميع الناس هو غير الذي أعطاه بعضهم ومنعه بعضهم فلم يعطهم إياه . وهذا أمر معلوم بضرورة العقل وبديته ، فإذا لا شك في ذلك ، فقد لاح الأمر ، وهو : أن الهدى في اللغة العربية من الأسماء المشتركة ، وهي التي يقع الاسم منها على مسميين مختلفين بنوعيهما فصاعدا ، فالهدى يكون بمعنى الدلالة ، تقول : هديت فلانا الطريق ، بمعنى أريته آياه ووقفته عليه وأعلمته إياه ، سواء سلكه أو تركه وتقول : فلان هاد بالطريق ، أي دليل فيه ، فهذا الهدى الذي هداه الله ثمود وجميع الجن والملائكة وجميع الانس ، كافرهم ومؤمنهم ، لأنه تعالى دلهم على الطاعات

(١٩) سورة الأتعام : ١٢٥ .

(٢٠) سورة النحل : ٩٣ ، والمدثر : ٣١ .

(٢١) سورة فصلت : ١٧ .

(٢٢) سورة الإنسان : ٢ - ٤ .

(٢٣) في دراسة منهجهم في تفسير هذه الآيات راجع تقديمنا للجزء الثاني من (رسائل العدل والتوحيد) .

والمعاصي ، وعرفهم ما يسخط مما يرضى ، فهذا معنى . ويكون الهدى بمعنى التوفيق والعون على الخير والتيسير له وخلقه لقبول الخير في النفوس ، فهذا هو الذى أعطاه الله - عز وجل - الملائكة كلهم والمهتدين من الانس والجن ، ومنعه الكفار من الطائفتين والفاستين فيما فسقوا فيه ، ولو أعطاهم إياه تعالى لما كفروا ولا فسقوا . « (٢٤) » .

كذلك ميز أهل الظاهر هؤلاء بين هدى الله وهدى الرسول ، فقالوا بصدد قول الله - سبحانه - : ( ليس عليك هداهم ولكن الله يهدي من يشاء ) (٢٥) وقوله : ( وانك لتهدى إلى صراط مستقيم ) (٢٦) : أنه قد « صح يقينا أن الهدى الواجب على النبي ، صلى الله عليه وسلم ، هو الدلالة وتعليم الدين ، وهو غير الهدى الذى ليس هو عليه ، وإنما هو لله وحده » (٢٧) .

كما التزموا ( أهل الظاهر ) نفس التقسيم والتمييز عند الحديث عن الإضلال ، فقالوا : « إننا لا ننكر اضلال المجرمين ، واضلال ابليس لهم ، ولكنه اضلال آخر ليس اضلال الله تعالى لهم ... بين تعالى ، في نص القرآن ، أن إضلاله لمن أضل من عباده إنما هو أن يضيق صدره عن قبول الإيمان وأن يخرجه حتى لا يرغب في تفهمه والجنوح إليه ولا يصبر عليه ويوعر عليه الرجوع إلى الحق حتى يكون كأنه يتكلف في ذلك الصعود إلى السماء ... وأما كل ما جاء في القرآن من إضلال الشياطين للناس وانسائهم اياهم ذكر الله تعالى ، وترتيبهم لهم ، ووسوستهم ، وفعل بعض الناس ذلك ببعض ، فصحيح كما جاء في القرآن دون تكلف ، وهذا كله القاء لما ذكرنا في قلوب الناس ، وهو من الله تعالى ، خالق لكل ذلك في القلوب ، وخالق لأفعال هؤلاء المضلين من الجن والإنس » (٢٨) .

غير أن ذلك التمييز والتقسيم ، الذى قال به أهل الظاهر ، لا يصح أن نجدعنا عن جوهر الخلاف ولب القضية ، فنحسب فيه التقاء بين هؤلاء الجبرية وبين المعتزلة والقائلين بالعدل ، الذين ميزوا كذلك بين ما هو فعل لله - سبحانه - وما هو فعل للإنسان في هذا المقام . ولقد سبق الحديث عن ذلك في الفصل الخامس - ذلك أن ابن حزم لا يخرج هنا

(٢٤) ابن حزم (الفصل في الملل والأهواء والنحل) ج ٣ . ص ٤٤ ، ٤٥ .

(٢٥) سورة البقرة : ٢٧٢ .

(٢٦) سورة الشورى : ٥٢ .

(٢٧) الفصل في الملل والأهواء والنحل . ج ٣ . ص ٤٦ .

(٢٨) المصدر السابق . ج ٣ . ص ٤٧ ، ٤٨ .

عن إطار المجبرة المتوسطين الذين قلما تقودنا حلولهم الوسط ، في النهاية ، إلى شيء جديد ذى بال يختلف عن موقف المجبرة الخالص الأولين ... فالهدى الذى ينسبه ابن حزم إلى الملائكة والمهتدين من الانس والجن ، والذى أسماه « التوفيق والعون على الخير ، والتيسير له » قد حكم بأنه خلق الله وفعله ، « أعطاه الله » للمهتدين ، « ومنعه الكفار » ... فليس هو إذا من فعل المهتدين ولا من خلقهم - كما هو رأى المعتزلة - حتى يكون هناك لقاء أو حتى تقارب مع أهل العدل والتوحيد في هذا المقام .

ومثل ذلك الإضلال المنسوب لابليس والمضلين من الإنس ، يراه ابن حزم فعلا لله ومن خلقه ، القاه في قلوب الناس ، « وهو من الله تعالى ، خالق لكل ذلك في القلوب وخالق لأفعال هؤلاء المضلين من الجن والإنس » ... فهو موقف شبيه بموقف هذا الفريق من المجبرة ازاء نظرية « الكسب » ، التى لم تضيف جديدا ذا بال إلى الموقف الجبرى الخالص من مشكلة خلق الإنسان للأفعال وعلاقته بالحرية والاختيار .

أما موقف المعتزلة ، وأهل العدل والتوحيد ، من الهداية والإضلال ، فهو التقيض من موقف المجبرة ، فهم يرون الإنسان خالقا لأفعاله ، ومن ثم يرون أن الهداية ، بمعنى سلوك طريق الإيمان ، فعل للإنسان ، كما يرون أن الإضلال ، بمعنى تنكب طريق الهداية ، فعله كذلك .. وبلغ بهم الوضوح والحسم في هذا الموقف إلى حد القول بأن « الإيمان » هو فعل الإنسان ، وليس فعلا لله ، ومن ثم فإن الذى يستحق الثناء والحمد على « الإيمان » هو الإنسان المؤمن ، لا الله - سبحانه - ... وفي مناظرة بين قائل بالجبر وبين بعض المعتزلة ، سألهم - بغية الاحراج والقطع - : أنتم تحمدون الله على إيمانكم ؟؟ فقالوا له : نعم .. فقال : فكأنه يجب أن يحمد على ما لم يفعل ؟ ! وقد ذم ذلك في كتابه ١٢ .. فقالوا : إنما ذم الله من أحب أن يحمد على ما لم يفعل ممن لم يعن عليه ولم يدع إليه .

ولكن « ثمامة بن أشرس » - عندما حضر هذه المناظرة - لم ترق له هذه الاجابة فحسم القول في القضية قائلا : إننى لا أحمده الله على الإيمان ، « ... هو يحمدنى عليه لأنه أمرنى به ففعلته ، وأنا أحمده على الأمر به ، والتقوية عليه ، والدعاء له » فأفحم القائل بالجبر وانقطع ...

ولقد علق « بشر بن المعتمر » - وكان حاضرا المناظرة - على جراءة « ثمامة بن أشرس »

وحسبه للقضية ، حتى باللجوء إلى التعبيرات التي تفجأ السامع ، فقال : « شئعت  
سهلت ! » (٢٩) .

وهذا الموقف الفكري للمعتزلة من مستحق الحمد على الهداية والإيمان ، وقولهم بأن  
المستحق لذلك هو الإنسان المؤمن ، هو موقف أصيل لدى أئمتهم ومفكرهم .. والقاضي  
عبد الجبار يبين وجه جواز حمد العبد المؤمن لله على الإيمان ، فيتابع موقف « ثمامة  
بن أشرس » قائلا : « إن حمده تعالى وشكره على الإيمان قد يصح من حيث فعل مابه  
وصلنا إليه .. فحمد الله على « الإيمان » ليس بواجب ، وإنما هو « قد يصح » ، والحمد  
هنا هو على فعل الله « اللطف » ونصبه الشواهد والدواعي التي أوصلت الإنسان إلى أن يفعل  
الإيمان .. لأن هذه الشواهد والدواعي التي يصل الإنسان بتدبرها والسير حسب مقتضياتها  
إلى الإيمان ، هي فعل الله - سبحانه - .. وفي النهاية فإن الإرادة والقدرة والتمكين التي  
خلقها الله للإنسان هي التي تحدد له الطريق الذي يختار ..

ولقد أفاض أهل العدل والتوحيد الحديث في الآيات التي يوهم ظاهرها أن الهدى  
والإضلال من خلق الله وفعله القاهما في قلوب المهتدين والضالين ، فقالوا ، مثلا ، في  
تفسير قوله تعالى : ( يضل من يشاء ويهدي من يشاء ) ! أن الواجب هو تفسيرها على ضوء  
الآيات الأخرى ، فالله - سبحانه - « لم يقل : أضللت ولا هديت في هذا الموضع ، لأنه  
ذكر الضلال والتثبيت منه في موضع آخر ، فانظر كيف ذكر ذلك وكيف قاله ومن فعله  
فقال - سبحانه - : ( ثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة  
ويضل الله الظالمين ، ويفعل الله ما يشاء ) (٣١) ، كل هذا التثبيت والضلال لم يكن إلا مادة  
وزيادة للمؤمنين ، وحربا ونقمة للظالمين ألا ترى كيف يقول : ( الذين آمنوا ) ولم يقل :  
الذين ظلموا ؟ .. غير أنه لم يثبت إلا المؤمنين والمستحقين اسم الإيمان بعملهم ، ولم يضل إلا  
الظالمين المستوجبين اسم الضلالة بفعلهم . ويخبر - سبحانه - عن قدرته وخلقته ... وأنه لو  
أراد أن يضلهم أو يهديهم جميعا لكان ذلك غير غالب له ، غير أنه لم يرد ذلك إلا من  
جهة التخيير منهم والاختيار لعبادته ، والرغبة فيما رغب فيه والوقوف عما حذرهم  
منه ... » (٣٢) .

(٢٩) أمالي المرتضى . القسم الأول . ص ١٨٦ .

(٣٠) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ . ص ٣٠٤ .

(٣١) سورة إبراهيم : ٢٧ .

(٣٢) الامام يحيى بن الحسين (الرد على المجرة القدرية) جواب الشبهة الأولى . انظره في الجزء الثاني من (رسائل

العدل والتوحيد) .



ومن الأمور المترتبة على هذا الموقف لهذين الفريقين : تنزيه المعتزلة لله عن الجور ، حيث أن الحساب والجزاء عندهم إنما هما للفاعل عن فعله الذى أتاه باختياره ... وتجوير الله يفضى إليه قول المجبرة ، رغم تحاشيهم الاعتراف به ، إذ لا يخرج عقاب من لم يفعل الفعل على هذا الفعل عن أن يكون جورا وظلما بحال من الأحوال ... والمعتزلة يقولون : «لأنه لا ظلم أقبح من معاقبة الغير بذنب الغير ، وقد تقرر قبحه في عقل كل عاقل .» (٣٣) .

ومما قدمنا عن ضعف نظرية «الكسب» الأشعرية ما يجعل موقفهم هنا لا يختلف في شيء ذى بال عن موقف المجبرة الخالص ، الذى يفضى حتما إلى التجوير .

### (ج) السببية الكونية والسببية الإنسانية :

ارتبطت السببية الكونية بالسببية الإنسانية في مباحث المتكلمين ارتباطا شديدا ولا غرابة في ذلك ، فهما قضية واحدة يتناولها البحث والباحث في حقلين : الكون والإنسان ..

غير أن المباحث الفلسفية قد غلب عليها الاهتمام بالكون ودراسة الأسباب والمسببات فيه ، بينما غلب على مباحث علم الكلام الاهتمام بالسببية في مجال أفعال الإنسان ، لأن قضية الجبر والاختيار بالنسبة للإنسان ، وآيات القرآن التى يوهم ظاهر بعضها بالتعارض والتناقض في هذا الموضوع ، كانت هى المدخل الذى دخل منه المتكلمون إلى هذه المباحث . وعلى كل فنحن نستطيع أن نقول : إن المتكلمين قد تناولوا السببية الكونية من خلال مجتهد للسببية الإنسانية ، وأن الفلاسفة قد تناولوا السببية الإنسانية من خلال مجتهد للسببية في الكون ... فالفرق لا يعدو نقطة البدء لدى كل فريق ، ومقدار التركيز والاهتمام الذى منحه كل فريق لهذه القضية في مجال الكون أو مجال الإنسان . (٣٤) .

وموقف الأشعرية من قضية السببية في الكون والإنسان يوهم أنهم ينكرون السببية لأنهم يرفضون الاعتراف بقيام علاقة الضرورة بين الأسباب والمسببات ، والإمام الغزالي يسميها «الاقتران» الذى جرت العادة بملاحظته بين الشئيين عند حدوث التغيرات

(٣٣) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٢١ .

(٣٤) مثال ذلك موقف «الحياط» في (الانتصار) عندما يناقش السببية الكونية تبعا لمسألة السببية الإنسانية ، وهو بصدد موضوع «التوليد» (ص ٧٧ ، ٧٨) .. ويقابله موقف «الغزالي» في (تهافت الفلاسفة) عندما يتحدث عن السببية الإنسانية من خلال حديثه الأصلي عن السببية الكونية ، لأنه كان يصدد الرد على الفلاسفة (ص ٦٥ - ٦٨) .

لأحدهما ، وينكر أن يكون هناك تلازم أو علاقة ضرورة بين هذين الشيتين بحال من الأحوال ، كما ستأتى نصوصه بعد قليل .

ولقد ذهب الأشعري « إلى القول بأن أفعاله (الله) ليست معللة بغاية أو غرض ودليل ذلك أنه ليس كل ما فى العالم خيرا ، بل فيه شر كثير ، وقد ابتلى المسلمون بأمثال الحجاج وزياد بن أبيه ... » (٣٥)

ونحن نقول ثانية ، إن هذا الموقف يوهم انكار السببية ، لأن الواقع أنهم لا ينكرونها أصلا وكلية ، وإنما يرون فيها رأيا خاصا يناقض رأى المعتزلة ورأى الفلاسفة كذلك .

فهم يرون أن كل المسببات فى عالمى الكون والإنسان راجعة إلى سبب واحد هو الله - سبحانه - ، أى أنهم ينكرون أن يكون هناك سبب موجد ومؤثر غير الله ، ويحجبون عن مواد الكون وذات الإنسان استطاعة الفعل والخلق والتأثير ، ومن ثم لا يخضعون وجود الأشياء أو عدمها ، ولا ظهور الأفعال أو انتفاءها ، ولا التحولات التى تجرى فى الكون والإنسان ، لا يخضعون شيئا من ذلك للمقاييس المادية أو البشرية ، ولا يحكمون العقل الإنسانى فى شىء منه ، وإنما يرجعون بكل هذه الأشياء والأفعال إلى فاعل واحد وسبب واحد ومؤثر واحد ، هو الله - سبحانه - ، ومن ثم ينكرون على أى أن يقىس أفعال الله بمعايير عقل الإنسان ، فسواء أكانت إيجابا أو اعتداء ، خيرا أو شرا ، صلاحا أم فسادا فهى فعل الله ومراده ، يخلقها ، ويظهرها فى محالها ، وليس ما نسميه أسبابا فى الكون أو فى الإنسان سوى أشياء تلابس وتفتن وتصاحب هذه الحوادث والأفعال . فالمنطق هنا ليس السببية باطلاق ، وإنما السببية الكونية والسببية الإنسانية ، فالسببية عندهم اذن قائمة ، ولكنها السببية الإلهية الخارجة عن نطاق الكون والإنسان .. سببية فعل وإيجاد ، وعلاقة فاعل بأفعاله ، وهى غير خاضعة للتقنين أو المتطق الإنسانى بحال ما .

ولقد أفاض الإمام الغزالى فى الحديث عن هذه القضية ، وهو يصدد مناقشة الفلاسفة ورأيهم فى السببية الكونية والسببية الإنسانية ، فأرجع كل المسببات والأفعال والآثار إلى الذات الإلهية ، وقدم بدلا من نظرية الفلاسفة ما أسماه « الاقتران » غير الدائم بين ما شاع أنه سبب وما شاع أنه مسبب ، فقال : ان « الاقتران بين ما يعتقد فى العادة سببا وما يعتقد مسببا ليس ضروريا عندنا ، بل كل شيتين ليس هذا ذلك ولا ذلك هذا ، ولا اثبات احدهما متضمن لاثبات

(٣٥) د . محمود قاسم (دراسات فى الفلسفة الاسلامية) ص ١١٦ . طبعة القاهرة الأولى سنة ١٩٦٦ م .

الآخر ، ولا نفيه متضمن لنفي الآخر ، فليس من ضرورة وجود أحدهما وجود الآخر ، ولا من ضرورة عدم أحدهما عدم الآخر ، مثل الرى والشرب ، والشبع والأكل ، والاحتراق ولقاء النار ، والنور وظلوع الشمس ، والموت وجز الرقبة ، والشفاء وشرب الدواء ، واسهال البطن واستعمال المسهل ، وهلم جرا إلى كل المشاهدات من المقترنات فى الطب والنجوم والصناعات والحرف . وان اقترانها لما سبق من تقدير الله - سبحانه - لخلقها على التساوق ، لا لكونه ضروريا فى نفسه غير قابل للفرق ، بل فى المقدور خلق الشبع دون الأكل ، وخلق الموت دون جز الرقبة ، وإدامة الحياة مع جز الرقبة وهلم جرا إلى جميع المقترنات » (٣٦) .

فهو يبنى السببية الصادرة عن المواد وعن الإنسان ، ويسميا « اقترانا » و « تساوقا » حدث لما سبق من تقدير الله - سبحانه - ثم يتخذ من احتراق القطن عند ملاقاته للنار مثلا تطبيقيا يفصل فيه نظريته هذه ، فيقول : « فلنعين مثلا واحدا ، وهو الاحتراق فى القطن مثلا مع ملاقاة النار ، فإننا نجوز وقوع الملاقاة بينهما دون الاحتراق ، ونجوز حدوث انقلاب القطن رمادا محترقا دون ملاقاة النار ... بل نقول : فاعل الاحتراق بخلق السواد فى القطن والتفرق فى اجزائه وجعله حرقا ورمادا هو الله تعالى ، إما بواسطة الملائكة أو بغير واسطة ، فأما النار فهى جماد لا فعل لها » (٣٧) .

فالفاعل والمسبب ، عند الغزالي ، هو الله وحده ، وحتى الوسائط - فى حال وجودها - كالملائكة ، مثلا ، لا تعد سببا للمسببات ، لأنه لا خالق ولا فاعل ولا مؤثر سواء سبحانه ، وفرق بين أن يحدث الشيء عند الشيء وبين أن يحدث به وبسببه .. « والمشاهدة تدل على الحصول عنده ، ولا تدل على الحصول به ، وأنه لا علة سواء ... فقد تبين أن الموجود عند الشيء لا يدل على أنه موجود به ... » (٣٨) ... ثم يمضى الغزالي فى مجادلة الفلاسفة حول هذا الموضوع .

وقد يكون منصفًا لخصوم الغزالي ، بل ومنصفًا له أيضا ، أن نقول : أنه فى جدله هذا قد سلم للقائلين بالسببية بأشياء هامة جعلته قريبا جدا من الوقوف على أرضهم ، دون أن يسلم صراحة بهذا الاقتراب .. فبعد أن حدثنا عن جواز اجتماع النار والقطن دون أن يحدث الاحتراق ، وغيرهما من تلاقى الأسباب والمسببات دون حدوث ما يراه المعتزلة والفلاسفة ضروريا من الأثر

(٣٦) تهافت الفلاسفة .. ص ٦٥ .

(٣٧) المصدر السابق . ص ٦٥ ، ٦٦ .

(٣٨) المصدر السابق . ص ٦٦ .

والتأثير ، نجده يعود فيقول إن ذلك لو حدث ، واجتمعت النار الحارقة والجسم القابل للاحتراق ، ثم انعدم تأثير النار في الجسم وتأثر الجسم بها ، فلا بد أن يكون مرد ذلك تغير قد حدث في طبيعة النار أو في طبيعة الجسم ... وهو بذلك يسلم للمعتزلة الذين يقولون بضرورة تأثير الأسباب في المسببات عندما ترتفع الموانع .

والغزالي يصف النص الذي ساقه في هذا المعنى وضمته ذلك التنازل ، والذي نرى فيه ذلك الاقتراب من القائلين بالسببية الكونية والإنسانية ، يصفه بأن « فيه الخلاص من هذه التشيعات » التي اعترضت موقفه الذي قدمناه منذ قليل ، فيقول : « انا نسلم أن النار خلقت مخلقة إذا لاقها قطنتان متائلتان أحرقتهما ، ولم تفرق بينهما إذا تماثلتا من كل وجه ، ولكننا مع هذا نجوز أن يلقي شخص في النار فلا يحترق ، إما بتغير صفة النار أو بتغير صفة الشخص ، فيحدث من الله تعالى أو من الملائكة صفة في النار تقصر سخونتها على جسمها بحيث لا تتعداها وتبقى معها سخونتها ، وتكون على صورة النار حقيقتها ، ولكن لا تتعدى سخونتها وأثرها ، أو يحدث في بدن الشخص صفة ، ولا يخرجها عن كونه لحما وعظما ، فيدفع أثر النار ، فإننا نرى من يطلى نفسه بالطلق ثم يقعد في تنور موقد ، فإنه لا يتأثر بالنار ، والذي لم يشاهد ذلك ينكره ، وإنكار الخصم اشتغال القدرة على اثبات صفة من الصفات في النار أو في البدن ، تمنع الاحتراق ، كانكار من لم يشاهد الطلق وأثره ... أن المادة قابلة لكل شيء ، فالتراب وسائر العناصر يستحيل نباتا ، ثم النبات يستحيل عند أكل الحيوان له دما ، ثم الدم يستحيل منيا ، ثم المنى ينصب في الرحم فيتخلق حيوانا ، وهذا بحكم العادة واقع في زمان متطاول ، فلم يجبل الخصم أن يكون في مقدرات الله تعالى أن يدبر المادة في هذه الأطوار في وقت أقرب مما عهد فيه ؟؟ .. » (٣٩)

فالغزالي هنا قد سلم بضرورة فعل النار للاحراق ، وأنه لا يجوز تخلف ذلك إلا إذا كان هناك مانع قد حدث ، من نحو تغير صفة النار أو صفة الجسم القابل للاحتراق . ونحن نستطيع أن نقول انه قد سلم هنا بالسببية ، ولكن مع بقاءه على الموقف الأشعري القائل بأن الله وحده هو الفاعل والخالق لهذه التغييرات التي تحول دون الارتباط الضروري بين الأسباب والمسببات ، فالرجل الذي يطلى جسده بالطلق لا يحترق عند وضعه في النار ، لأن فعل هذا الرجل - على رأى المعتزلة - وهو طلاء جسده بالطلق ، قد حال بين النار وبين احراقه ، وعملية الطلاء هذه ، التي هي فعل الله - على رأى الأشعرية - هي التي منعت تأثير النار في الجسم ، مع بقاء النار نارا والجسم لحما وعظما .

(٣٩) المصدر السابق . ص ٦٧ ، ٦٨ .

أما المعتزلة والقائلون بالعدل والتوحيد عموماً ، فلقد قالوا بالسببية الكونية والإنسانية ، مع تسليمهم بالسببية الإلهية فيما هو فعل لله سبحانه ، وهذا منطقي مع قولهم بخلق الإنسان لأفعاله ، فلم يكن هناك مبرر يجعلهم ينكرون تأثير المادة في الأكوان بينما هم يعترفون ويتصرون لمبدأ تأثير الإنسان فيما هو فعل له .

وفي الرسائل التي كتبها الامام يحيى بن الحسين في العدل والتوحيد وخاصة في رده على الحسن بن محمد بن الحنفية ، عشرات الأمثلة التطبيقية التي تثبت العلاقة الضرورية بين الأسباب والمسببات .. فالتار تحرق ، والاحترق فعلها ... والسكين التي تجز الرقبة علة ثانية للقتل ، والعلة الأولى هي الإنسان الذي مارس القتل ، إذ أن العلل والأسباب قد تتعدد وتتسلسل عندهم ، ومعهم في ذلك الفلاسفة ، والكندي يتحدث عن هذه المسألة فيقول : « وأما العلة الفاعلة البعيدة فكالرامي حيواناً ، فقتله ، فالرامي بالسهم هو علة قتل المقتول القريبة ، فإن الرامي فعل حفر السهم ، قصداً لقتل المقتول ، والسهم فعل قتل الحى بجرحه أياه »<sup>(١)</sup> .

ولقد قسم المعتزلة أفعال الإنسان إلى :

١ - فعل مباشر : يمارس فيه الفاعل الفعل مباشرة ويماسه .. ومسئوليته عن هذا الفعل ، وارتباطه كسبب بالفعل كمسبب ليس عندهم محل خلاف .

٢ - وفعل متولد : حدث بالواسطة التي توسطت بين الفعل وبين الإنسان الفاعل .. ولقد رأوا ، في مجموعهم ، أن هذا الفعل فعل للإنسان الفاعل ، ومسبب عنه ، ولم يفرقوا بينه وبين الفعل المباشر ، وقالوا : « إنه لا يمتنع عندنا أن يستحق على الفعل المتولد الدم أو المدح ، والعقاب أو الثواب ، لأنه كالمباشر عندنا في هذا الوجه إذا فعله وهو عالم بحاله أو متمكن من العلم بذلك ، وما له يقال باستحقاق ذلك على المباشر قائم في المتولد ، فالتفرقة بينها فيه لا تصح »<sup>(١)</sup> ، ذلك لأن الفعل « المتولد في أنه يقع بحسب قصده ودواعيه كالمباشر ، فيجب اثباتها فعلاً له »<sup>(٢)</sup> .

والخياط يحدثنا عن موقف المعتزلة من الفعل المتولد ، فيقدم لنا أمثلة نرى فيها تشابهك السببية الكونية والإنسانية عند أهل العدل والتوحيد ، وذلك عندما يضرب لنا مثل « ... رجل نزع في

(٤٠) رسائل الكندي الفلسفية . ج ١ ص ٢١٩ (رسالة في الابانة عن العلة الفاعلة القريبة للكون والفساد) . تحقيق : د . محمد عبد الهادي أبو ريده . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠ م .

(٤١) المعنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٩ . ص ٦٧ .

(٤٢) المصدر السابق . ج ٩ . ص ٧٧ .

قوسه يريد الهدف ، فلما خرج السهم عن قوسه أمات الله الرامى ، فنقول : إن ذهاب السهم بعد الرامى ( أى بعد موت الرامى ) متولد عن رميته ، فهو منسوب إليه لا إلى غيره . والدليل على ذلك أن ذهاب السهم عند رمى الرامى به لا يعدو خصالا أربعا : إما أن يكون فعلا لله ، أو للسهم ، أو فعلا لا فاعل له ، أو فعلا للرامى .

وليس يجوز أن يكون فعلا لله ، لأن الرامى لا يدخل الله - جل ثناؤه - فى أفعاله ولا يضطره إليها ، لأن الله تعالى مختار لأفعاله ، فقد كان يجوز أن يرمى الرامى ولا يحدث الله ذهاب السهم فلا يذهب ، ولو جاز هذا جاز أن يعتمد جبريل على جوزة فيدفعها فلا يحدث الله ذهابها فلا تذهب ، وجاز أن يعتمد أقوى الخلق بأحد ما يكون من السيوف على قناة فلا يحدث الله قطعها فلا تنقطع ، وجاز أن يجمع بين النار والخلفاء فلا يحدث الله احراقها فلا تحترق ، وهذا ضرب من التجاهل ، والتجاهل باب السوفسطائية .

قلنا : ولا يجوز أن يكون ذهاب السهم فعلا للسهم ، لأن السهم موات ليس بحي ولا قادر ، وما كان كذلك لم يجز منه الفعل ، كما لا يجوز أن يختار ولا يريد ولا يعلم . ولا يجوز أن يكون ذهاب السهم فعلا لا فاعل له ، لأن ذلك لو جاز لجاز أن يوجد كاتب لا كتابة له وفاعل لا فعل له ، وهذا محال .

فلما فسدت هذه الوجوه كلها لم يبق إلا أن ذهاب السهم منسوب إلى الرامى به دون غيره ، إذ كان هو المسبب له . « (٤٣) » .

فهو هنا يربط ربط-ضرورة وتلازم بين الأسباب المادية والبشرية وبين المسببات ، ويرى أن هذه القضية من الوضوح إلى الحد الذى لا يجوز لنا أن نصف انكارها بصفة « الجهل » وإنما بصفة « التجاهل » الذى هو « باب السوفسطائية » كما يقول الخياط .

ومثل آخر يضره صاحب ( الانتصار ) على قيام علاقة التلازم الضرورى بين الأسباب والمسببات ، هو مثل « الاستدلال والحس » كطريقين للمعرفة والادراك ، إذ « أن التعرف سبب للمعرفة موصل إليها » كما أن « الحس هو ادراك الحواس حتى يعرف الشيء المحسوس » والتلازم هنا يقتضى أن يكون السبب مقدما على المسبب فى كل الحالات ، إذ « من المحال أن يتقدم المسبب سببه ، وذلك أن الأشياء المعروفة لا تعدو أحد أمرين : إما أن تكون مستدلا عليها أو محسوسة ، فالاستدلال هو تعرف الأشياء المستدل عليها ، والحس هو ادراك

(٤٣) الانتصار والرد على ابن الراوندى الملحق . ص ٧٧ ، ٧٨ .

الحواس حتى يعرف الشيء المحسوس . ومن المحال أن تكون المعرفة تتقدم الاستدلال الموصل إليها والحس الذي هو سبب إليها .<sup>(٤٤)</sup> .

وهذا الترتيب الذي تحدث عنه الخياط ، حيث يتقدم السبب على المسبب ؛ يقودنا إلى فكرة أخرى قال بها أغلب المعتزلة ، وهي أن وجود السبب يوجب وجود المسبب ، إذا انتفت الموانع وكان المحل قابلا لوجوده ، وعنها يقول قاضي القضاة : « إن السبب قد ثبت أنه يولد المسبب ، لما هو عليه من حاله ، ولا تتغير حاله في أصل التوليد وكيفيته بالقصد والاختيار والعلم . ولو تغيرت حاله بالقصود لخرج من كونه سببا موجبا ، ولصح بعد وقوع السبب الأمر به والنهي عنه ، كما يصح قبله »<sup>(٤٥)</sup> ... وذلك لأن وجود السبب وخروجه من دائرة الإمكان إلى دائرة الفعل ، هما بمثابة أحداث شيء مادي يلزم عن وجوده إيجاد المسبب عنه ، بصرف النظر عن النوايا والقصود والرغبات والأوامر والنواهي ، التي مهما بلغت من التأثير فانها ولا شك ادنى مرتبة من الوجود المادي للأسباب التي تستوجب الوجود المادي للمسيبات .

والذين لم يقولوا من المعتزلة بأن الأسباب موجبة للمسيبات ، قالوا : إن الموجب للمسيبات هو فاعلها المباشر لها ، ويتحدث الأشعري عن اختلافهم في هذا المقام فيقول : « واختلفوا في السبب هل هو موجب للمسبب ، أم لا ؟ على مقالتين : فقال أكثر المعتزلة المثبتين للتولد : الأسباب موجبة لمسيباتها ، وقال « الجبالي » : السبب لا يجوز أن يكون موجبا للمسبب ، وليس الموجب للشيء الا من فعله وأوجده »<sup>(٤٦)</sup> .

وهذا الإيمان اليقيني من المعتزلة بالسببية ، ووجوب وجود المسيبات لوجود أسبابها ، وضرورة تقدم الأسباب في الوجود على المسيبات ، جعلهم يتناولون في عبارات متناثرة وكثيرة الحديث عن « الاتفاق » و « الصدفة » فأنكروهما ، ورأوا أنها مسيبات لأسباب قد تكون مجهولة لنا اليوم ، أو مجهولة لبعضنا ، كما رأوا أن تطور المعرفة البشرية ونمو القدرة الإنسانية على النظر لا بد وأن تكشفنا لنا العلاقة العلية بين هذه المسيبات التي يحسبها البعض « مصادفات » وبين أسبابها الخافية علينا أو على بعضنا الآن ..<sup>(٤٧)</sup> .

(٤٤) المصدر السابق . ص ١١٦ ، ١١٧ .

(٤٥) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٧ . ص ١٩٤ .

(٤٦) مقالات الاسلاميين . ج ٢ . ص ٤١٢ ، ٤١٣ .

(٤٧) لمقارنة هذا الرأي برأي الفلاسفة المحدثين راجع : د . محمود قاسم ( المنطق الحديث ومناهج البحث )

ص ٧٠ - ٧٣ الطبعة الثانية . القاهرة سنة ١٩٥٣ م .

فالقاضي عبد الجبار يقول : « فأما ما يقع من أفعال العباد على جهة الاتفاق ، من غير قصد ، نحو ما يلحقه من الفزع عند الأمارات ، مما لا تتقدم فيه الدواعي التي لا يقصد على بعض الوجوه ، فيدل ذلك على أنه فعله . هذا إن جاز أن يقع من غير قصدنا »<sup>(٤٨)</sup> .

أى أنه إذا ظهر وحدث من الإنسان فعل دون أن تتقدمه دواعيه ، ودون أن يقصد إليه من ظهر عليه الفعل ، فلا يحسب إنسان أن هذا الفعل قد حدث صدفة دون سبب استوجبه ، لأنه لا يمكن أن يحدث ممن لا يمكنه الامتناع عنه باختياره وإرادته ، أى أنه لا بد أن يحدث ويظهر على من يستطيع أن يمتنع عنه ، ويفعل ضده ، ومن ثم يستطيع أن يفعله ، والخفاء هنا لقصور في اكتشاف الأسباب وليس لانعدام الأسباب .

ويزيد من تأكيد هذه الحقيقة عند المعتزلة ، وكذلك شموطها ميادين البحث المختلفة ، تلك الأمثلة التي ساقها « ابن جنى » في كتابه (الخصائص) عندما أخذ في الحديث عن المستويات الرفيعة التي عليها فنون العرب القولية والأدبية ، والرقعة والجمال اللذين تزدان بهما لغتهم القومية ، وربط بين كل ذلك وبين الجهد الذي بذله ويبدله العرب في التجويد والتحسين لهذه اللغة وهذه الفنون .. هذا الربط الذي رآه ابن جنى قائما في صورة العلل التي تحكم القواعد ، والأسباب التي تنتج وتوجب المسببات ...

ورغم أنه كان يتحدث في اللغة وفنونها ، إلا أن تطبيقه لمنهج المعتزلة على هذا الحقل من حقول البحث جعله يصطدم بآخرين ينكرون هذا المنهج ، ومن ثم يقولون بأن هذه المستويات الرفيعة لفنون العربية إنما هي بنت الصدفة ، وأنها أمور توقيفية لا سبيل إلى أن نرجعها إلى أسباب معلومة أو أن نعللها بعلل تظمن إليها عقول الباحثين .. وهؤلاء الآخرون كانوا يمثلون منطلق الجبرية في هذا الحقل وهذه الدراسات .. وابن جنى يناقش دعواهم ويرفضها ، عندما يدير معهم هذا الحوار الذي يقول فيه :

« فإن قلت : فهلا أجزت أيضا أن يكون ما أوردته في هذا الموضع (أى العلل التي تحكم القواعد) شيئا اتفق؟ وأمرا وقع في صورة المقصود من غير أن يعتقد؟ وما الفرق؟؟ ...

قيل : في هذا حكم باطل ما دلت الدلالة عليه من حكمة العرب التي تشهد بها العقول ، وتتناصر إليها أغراض ذوى التحصيل . فما ورد على وجه يقبله القياس ، وتقتاد

(٤٨) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ص ٤٦ .



إليه دواعى النظر والإنصاف ، حمل عليها ( أى على القواعد المحكومة بالعلل ) ونسبت الصنعة فيه إليها . وما تجاوز ذلك فخفى لم تؤس النفس منه ، ووكل إلى مصادقة النظر فيه وكان الأحرى به أن يتهم الإنسان نظره ولا يخفى إلى ادعاء النقض فيما قد ثبت الله أطنا به وأحصف بالحكمة أسبابه «<sup>(٤٩)</sup>» .

فابن جنى هنا يرى أن الأولى والأوفق بالإنسان إذا خفى عليه سبب لمسبب موجود ، أن لا يأس من أن يكتشفه النظر يوما ما ، وما عليه إلا أن يديم النظر ، وأن يعقد « مصادقة » بين إعمال العقل وبين هذا الموضوع ، حتى تستبين له علاقة الأسباب بالمسيبات .. والأحرى ، عند ابن جنى ، أن يتهم الإنسان نظره بدلا من أن « يخفى » ويتسرع لإنكار وجود علاقة التلازم الضرورية بين هذه المسيبات ومالها من أسباب ..

والإمام يحيى بن الحسين - كما مر في الفصل الخامس - يرى أن القتل مسبب عن القاتل ، وفعله ، وأن الانتحار مسبب عن المتحجر ، وفعله<sup>(٥٠)</sup> ، وهكذا في جميع الشبهات والمسائل التي تناولت هذه القضية ، والتي رد على المجبرة فيها .

وكما يضاف السبب إلى الفاعل الذى سببه ، كذلك يضاف المسبب إلى نفس الفاعل سواء أكان هذا المسبب قد حدث مباشرة أم بواسطة ، « فكما أن السبب يضاف إلى الفاعل ، فكذلك المسبب ، فيجب أن تستوى الحوادث في كونها مضافة إلى الفاعل ، وإن كانت تختلف كيفية الاضافة ، ففيها ما يتعلق به بلا واسطة كالمبتدأ ، وفيها ما لا يتعلق به إلا بواسطة ، وهو المتولد » . كما يقول القاضى عبد الجبار<sup>(٥١)</sup> ..

\* \* \*

وحتى يكون موقف المعتزلة من هذه القضية ، قضية السببية ، واضحا تماما ، لابد من الإشارة إلى نقطة خلافية بين بعض مفكرهم في هذا الباب .. فهم قد انفقوا جميعا على علاقة الضرورة القائمة بين السبب وبين المسبب في حالة « الفعل المبتدأ » ، بينما اختلفوا في ضرورة هذه العلاقة وذلك الارتباط أو التلازم في حالة « الفعل المتولد » .. فرأى الجاحظ ومدرسته ، من القائلين بالطبع ، أن الإنسان إذا دفع حجرا فاستمر الحجر فى السقوط حتى

(٤٩) الخصائص . ج ٢ ص ١٦٤ ، ١٦٥ . تحقيق محمد على التجار . الطبعة الثانية . القاهرة سنة ١٩٥٥ م .

(٥٠) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة التاسعة .

(٥١) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٩٠ .

أصاب إنسانا مثلا ، فإن علاقة السببية قائمة بين الإنسان الفاعل وبين اندفاع الحجر ، أما استمرار الحجر في الاندفاع فهو « طبع » طبع عليه الحجر ، ومن ثم فإن علاقة السببية غير قائمة بين فعل الإصابة التي أحدثها الحجر وبين الإنسان الذي دفعه أولا . وذهب إلى هذا المذهب ، من المعتزلة أيضا ، « النظام » و « معمر » ، بينما رأى « ثمامة بن أشرس » أن فعل الحجر هو من باب الفعل الذى لا فاعل له ..

والقاضى عبد الجبار يعرض هذه الآراء الخلافية ، وينقضها عندما يقول : « وأما المتولدات ففيها نوع آخر من الاختلاف ... ففى الناس من علقها بالطبع ، على ما قاله أبو عثمان الجاحظ فى أفعال الجوارح والمعرفة ، ولم يجعل الواقع عند الاختيار سوى الإرادة دون الحركات وما شاكلها . وفيهم من قال : إن هذه الحوادث التى تحدث فى الجهادت فإنها تحصل فيها بطبع المحل ، وهو « النظام » ، وإليه ذهب « معمر » ، فأما « ثمامة بن أشرس » فإنه جعل هذه الحوادث ، ماعدا الإرادة ، حدثا لا يحدث له ... ولو أنهم أمعنوا النظر لعلموا أن المتولدات مما للاختيار فيه مدخل ، فيقع مرة بأن يختار الفاعل ما هو كالواسطة فيه ، ولا يقع أخرى بالأى يختار الفاعل ما هو كالواسطة فيه .

يزيد ذلك توضيحا : أن السبب لا يمتنع حصوله ثم لا يحصل المسبب ، بأن يعرض عارض فيمنعه من التولد ، ومتى وجب حصوله عند حصول السبب وزوال الموانع فإن حاله كحال المستدأ عند تكامل الدواعى ، فإنه يحصل لا محالة ، فمن أين الفرق بينهما .. ؟؟ .. »<sup>(٥٢)</sup>

وهكذا يتفق المعتزلة على قيام السببية ، وعلاقة الضرورة بين الأسباب والمسببات ، سواء أكان ذلك فى الكون وعالم المادة أم فى المجتمع ومحيط الإنسان .. وهم بذلك يتجاوزون ويخالفون الجبرة الذين ردوا كل المسببات إلى الله - سبحانه - ، ورفضوا لذلك أن يعترفوا بمبدأ السببية بين الإنسان وبين الأفعال .

كما تجاوز المعتزلة بذلك ، وخالفوا كل المفكرين والفلاسفة الذين رفضوا أن يروا فى القانون السببى « فكرة الضرورة » سواء منهم الفلاسفة القدماء أم المحدثون<sup>(٥٣)</sup> .

(٥٢) شرح الأصول الخمسة . ص ٣٨٧ ، ٣٨٨ .

(٥٣) مثل « براتوند رسل » مثلا ، الذى يرى « أن القانون السببى ليس جديرا بأن يسمى قانونا ، لانه لا يتضمن فكرة الضرورة . » راجع : المنطق الحديث ومناهج البحث ، للدكتور محمود قاسم . ص ١٩١ ، ١٩٢ .

ولقد كان موقف المعتزلة هذا ، وأيضا موقف المجبرة ، متسقا تماما مع موقف كل منهما  
من القضية الأساسية ، قضية الأفعال الصادرة عن الإنسان : هل هي فعله ؟ .. أم هي  
فعل لله ؟ ...



## الفصل الثامن البعد السياسي للحرية

تناول القائلون بالعدل والتوحيد عموماً ، والمعتزلة منهم بوجه خاص ، قضية الحرية الإنسانية والاختيار من خلال علاقات الإنسان بأخيه الإنسان ، وعلاقاته المتشابكة والمعقدة بالمجتمع الذي يعيش فيه ، والسلطة السياسية التي تحكم هذا المجتمع .. وذلك فضلاً عن علاقة هذا الإنسان الحر المختار بالذات الإلهية .. كما عالجوا قيمة هذه الحرية إزاء الأحداث وخلق الأفعال . أى أن نظرهم إلى هذه القضية لم تنحصر في النطاق الخاص بالإنسان كفرد ، بمعنى أنها لم تكن مجرد نظرية تأملية تجريدية بعيدة عن ما وراء الذات الفردية للإنسان من هموم وقضايا ومشكلات وعلاقات .

ولقد كان لهذه الميزة وتلك الخاصية في ذلك التناول وتلك الدراسة أسبابها الخاصة بالمعتزلة وأهل العدل والتوحيد ، تلك الأسباب التي أحاطت بظروف ظهور هذا الفكر وتبلوره وتطوره ، والتي جعلته يتناول هذه القضية في إطار من التكامل والشمول ، بمقاييس العصر الذي نشأ فيه .

ونحن لن نتحدث في هذا الفصل عن : كيف عالج أهل العدل والتوحيد هذه القضية في ضوء علاقة الإنسان بالله ، لأننا قد تناولنا هذا الجانب في فصول سابقة ، وبخاصة في الفصل الخامس ، وإنما نريد أن نعرض هنا للحديث عن البعد السياسي لفكرة الحرية والاختيار ، والآفاق السياسية التي امتدت إليها نظرات المعتزلة وهم يطبقون نظريتهم هذه على الإنسان في المجتمع ، وهي الآفاق التي امتدت ورحبت أمام نظراتهم بفعل الظروف السياسية التي نشأ فيها هذا الفكر وتبلور فيها هذا الاتجاه .. وهي الظروف والملايسات التي نستطيع عرضها والقاء الضوء عليها إذا ما تحدثنا عن :

## السياسة في النشأة والنشاط والتفكير

### (أ) النشاط في ظروف ثورية :

كل الذين قالوا بالعدل ، قبل تبلور المعتزلة كمدرسة فكرية مستقلة ، وكذلك أئمة مدرسة المعتزلة ورجالها ، قد حددوا أفكارهم هذه عن حرية الإنسان واختياره وسط ظروف سياسية واجتماعية تميزت بالثورات والهبات والانتفاضات والاضطرابات التي شهدتها المجتمع العربي الإسلامي منذ مقتل عثمان بن عفان ، وإلى ما بعد ذلك بعدة قرون .

فند ٩ صفر ٣٧ هـ ( ١٧ يوليو ٦٥٨ م ) حتى أواسط جادى الأولى ١٣٠ هـ ( ٢١ يناير ٧٤٨ م ) ، أى خلال نحو قرن من الزمان ، نستطيع أن نحصى للخوارج وحدهم نحواً من خمس وثلاثين ثورة وانتفاضة قاموا بها ضد سلطة الدولة ، وبخاصة عندما آلت إلى الأمويين<sup>(١)</sup> .. وهذه الفترة الزمنية التي امتلأت بهذه الصراعات المسلحة هي التي ظهر فيها فكر العدل والحرية والاختيار ، وحدث فيها الجدل حول هذه القضية ، وتبلورت فيها مدرسة المعتزلة كمدرسة مستقلة على يد واصل بن عطاء ( ٨٠ - ١٣١ هـ - ٦٩٩ - ٧٤٩ م ) .

كذلك شهدت هذه الفترة نشاطاً سياسياً واسعاً ، وعلنياً وسرياً ، للفرق الشيعية ضد الأمويين ، كما أن « الجهمية » قد تكونت أيضاً في نفس الفترة ، وكان زعيمها « الجهم ابن صفوان » ( ١٢٨ هـ - ٧٤٥ م ) مشتركاً في الصراع المسلح ضد بني أمية من جانب ، وفي الصراع الفكري حول حرية الإنسان والجبر المفروض عليه ، من جانب آخر<sup>(٢)</sup> .

وفي هذه الفترة الزمنية عاش الحسن بن أبي الحسن البصرى ، وهو أقدم مفكر إسلامي حفظت لنا من آثاره رسالة - ملخصة - أفردتها لقضية الحرية الإنسانية والاختيار ، وكتبها فيما يشبه الصراع الفكري مع الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان .

وهي نفس الفترة التي عاش فيها غيلان الدمشقي ، الذي قال بالعدل والتوحيد وتكونت على يديه فرقة لهذا الفكر سميت « الغيلانية » اشتهر أمرها زمن عمر ابن عبد العزيز<sup>(٣)</sup> .

(١) بولوس فلهوزن (الخوارج والشيعية) ص ٤١ - ١٣٠ . ترجمة : د. عبد الرحمن بدوي . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م .

(٢) السيادة العربية والشيعية والاسرائيليات في عهد بني أمية . ص ٣٦ ، وغيرها من الصفحات .

(٣) المنية والأمل ص ١٦ ، ١٧ .

وفي أواخر هذه الفترة المضطربة سياسيا واجتماعيا ، كانت أغلب الروافد الفكرية للقائلين بالحرية والاختيار قد صببت في مصب واحد هو حركة المعتزلة ، التي ورثت كل التقاليد الفكرية والنضالية للقائلين بالعدل والتوحيد ، وتميزت عنهم « بالمتزلة بين المتزلتين » .. ولقد مارست هذه الحركة أيضا منذ البداية نشاطا سياسيا ملحوظا ، وشاركت في الثورة ضد الأمويين ، وحاولت في بعض الأحيان أن تغير السلطة الأموية من الداخل ، فكسبت إلى صفوفها أحد الأمراء الأمويين وهو « يزيد بن الوليد بن عبد الملك » ( ١٢٦ هـ - ٧٤٣ م ) ، ونصروا خروجه بدمشق ضد « الوليد بن يزيد بن عبد الملك » ، وظهر مذهبهم وعلا نجمهم في عهده ، كما حاولوا نفس المحاولة في عهد « مروان بن محمد » ( ١٢٧ - ١٣٢ هـ - ٧٤٤ - ٧٤٩ م ) آخر الأمويين (٤) .

ثم كانت قوة نشاطهم السياسي والعسكري والفكري ضد السلطة الأموية متمثلة في مساهمتهم مع الشيعة في اسقاط الحكم الأموي ، مما أدى إلى استقرار السلطة في يد بني العباس . وهذا النشاط قد بلغ من الوضوح والفاعلية حدا جعل بعض الدارسين يقول : « إنه خلال الفترة الاخيرة للدولة الأموية كان « واصل » وأتباعه يعملون بنشاط في خدمة القضية العباسية ، وأن مذهب « واصل » ومذهب المعتزلة الأوائل كانا هما المذهبين الكلاميين الرسميين للحركة العباسية » (٥) .

### (ب) التنظيم السياسي للمعتزلة :

وهذه النشأة السياسية للمعتزلة قد جعلتهم يستخدمون سلاح « التنظيم » في سبيل تدعيم كياناتهم ونشر أفكارهم ، ولقد شمل هذا التنظيم أنحاء كثيرة ومتفرقة من العالم الإسلامي بسبب من الطابع السياسي لأفكارهم ونشاطهم .

ونحن نجد في اجتماعهم على الأصول الفكرية الخمسة ، مع تعدد القسامات والمواقف فيما يتصل بالفروع والتفاصيل ، في الوقت الذي تعددت فيه مجتمعاتهم وانتشرت حلقاتهم بتعدد حواضر الدولة وامتداد أقاليمها ، نجد في ذلك مظهرا من مظاهر اهتمامهم « بالتنظيم » الخاص بهم ، وإن يكن أمر هذا « التنظيم » لا يزال محاطا بالغيوم حتى الآن في كل ما كتب عنهم من دراسات .. ولعل في القصيدة التي مدح بها صفوان الأنصاري « واصل بن عطاء » ما يلقي بعض الضوء على هذا الموضوع ، وهي القصيدة التي يقول فيها عن واصل وصحبه :

(٤) زهنى حسن جار الله : المعتزلة . ص ١٥٨ ، ١٥٩ .

(٥) نيرج : دائرة المعارف الاسلامية . مادة المعتزلة . [ ولنا تحفظات على هذا الرأي . انظر كتابنا « تيارات الفكر

الاسلامى » فصل المعتزلة . طبعة بيروت سنة ١٩٨٥ م . ] .

له خلف شعب الصين في كل ثغرة  
رجال دعاء لا يفسل عزيمتهم  
إذا قال : مروا ، في الشتاء تطوعوا  
بهجرة أوطان وبذل وكلفة  
فأصبح مسعاهم وأثقب زندهم  
وأوتاد أرض الله في كل بلدة  
وماكان سبحان يشق غبارهم  
ولا الناطق النخار والشيخ دعفل  
ولا القالة الأعلون رهط مكحل  
بجمع من الجفين راض وساخط  
وبواسطة هذا « التنظيم » خاض المعتزلة صراعا ضد كثير من الأديان والنحل التي كانت  
تستهدف غايات سياسية ضد الدولة العربية من وراء حربها للإسلام<sup>(٦)</sup> .

ولذلك كان طبيعيا أن يتميز فكر هذا « التنظيم » وتلك المدرسة ، الخاص بالحرزية  
والاختيار ، بأبعاد وآفاق سياسية ، لنشأته في هذه الفترة وتلك الظروف التي تميزت بهذا  
النشاط السياسي الكبير ، وفي هذا المجتمع الذي شهد كل ألوان النشاط الفكري والسياسي  
بواسطة تنظيمات علنية وسرية استهدفت العديد والمتناقض من الأهداف والغايات .. فهو  
اذن فكر ذو طابع سياسي ، نشأ على أيدي رجال مارسوا العمل السياسي والاجتماعي ،  
وشاركوا في هذه الثورات ، ولم يكونوا مجرد مفكرين نظريين متأملين .

(٦) السوس الأقصى : كورة ببلاد المغرب ، من أعمال مدينة طنجة . والسوس الأدنى : بلدة بالأهواز .

(٧) الشهر الناجر : الذي يأتي في صميم الحر ، لأن الأبل تنجر فيه ، أي يشتد عطشها حتى تيبس جلودها .

(٨) ائقب الزند : قدحه ، وأورى الزند : ائقبه .

(٩) المراد بعلم التشاجر : علم الكلام ؟

(١٠) الشدق : جمع أشدق ، والمراد المتفوه ذو البيان والفصاحة .

(١١) النخار : ابن أوس العدري ، أنسب العرب . ودعفل : هو دعفل بن حنظلة السدوسي .

(١٢) مكحل : هو عمرو بن الأهمم المنقري .

(١٣) البلاء : جمع باد ، وهو ساكن البادية ، والمخاضر : هي المناهل التي كانوا يجتمعون إليها . انظر : البيان

والتيبين . ج ١ . ص ٢٥ ، ٢٦ .

(١٤) المعنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٥ . وهو مخصص بأكمله لهذا الغرض .



## (ج) الاختيار : ضد السلطة الأموية :

إن المعتزلة قد ربطوا باستمرار بين نظرية «الجبر» وبين «السلطة الأموية» ، ورأوا أن هذه الأفكار الجبرية أبعادا سياسية في المجتمع ، بل اتهموا «معاوية بن أبي سفيان» بأنه أول من أشاع هذا اللون من الفكر ، حتى يدعم سلطته وسلطانه ويوهم الناس أن انتقال الخلافة إليه وإلى أهل بيته إنما هو «قدر الله وقضائه» الذي يجب التسليم به والرضى عنه .

والقاضي عبد الجبار ينقل عن شيخه أبي علي الجبائي ، فيقول : « وذكر شيخنا أبو علي - رحمه الله - أن أول من قال بالجبر وأظهره معاوية ، وأنه أظهر أن ما يأتيه بقضاء الله ومن خلقه ، ليجعله عذرا فيما يأتيه ، ويوهم أنه مصيب فيه ، وأن الله جعله إماما وولاه الأمر . وفشا ذلك في ملوك بني أمية . وعلى هذا القول قتل هشام بن عبد الملك غيلان - رحمه الله - ثم نشأ بعدهم يوسف السمنى ، فوضع لهم القول بتكليف ما لا يُطابق وأخذ هذا القول عن ضرير كان بواسط ، زنديقا بنويا » (١٥) .

وقبل القاضي عبد الجبار ، وقبل الجبائي ، أكد الجاحظ هذا المعنى عن نشأة الجبر والجبرية وارتباطها بالسياسة الأموية ، عندما تحدث عن «زياد بن أبيه» وإلى الأمويين على لعراق ، فقال : إنه «شرناشيء في الإسلام نقضت بدعوته السنة ، وظهرت في أيام ولايته بالعراق الجبرية» (١٦) .

ولقد تحددت الأبعاد السياسية للاختيار ، لأنه كان الموقف الفكري المناهض «للجبر» أبعاده السياسية ، كما كان أهل العدل والتوحيد ، كما قدمنا ، هم القائمون ، فكريا عمليا ، على نظرية هذا الاتجاه الفكري ضد خصومهم من المفكرين والسياسيين .

\* \* \*

ولقد شاع هذا الموقف المعادي من قبل القائلين بالعدل للسلطة الأموية ، حتى صار سمة مامة لهم ، تجمع كل الذين قالوا بالجبرية والاختيار للإنسان من كل الفرق والمدارس الأصول العرقية والتيارات .

فغيلان الدمشقي يكتب إلى الخليفة الأموي عمر بن عبد العزيز (٩٩ - ١٠٢ هـ - ٧١٧ -

(١٥) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٨ ص ٤ .

(١٦) الجاحظ (ثلاثة رسائل) ص ٤١ «رسالة في ذم اخلاق الكتاب» تحقيق : يوشع فنكل . طبعة القاهرة سنة

٧٢٠ م) يعنقه ، عندما توهم في موقفه بوادر التهادن مع أفراد أسرته ، فيرد عليه عمر قائلا : « أعني على ما أنا فيه » فيعاونه ، ويتولى مهمة الاشراف على بيع الثروات المصادرة من الأسرة الأموية الحاكمة في مزاد علني كان أشبه بالتظاهرة السياسية ضد الأمويين ويقف غيلان في هذا المزاد ينادي جماهير الناس ويقول لهم : « تعالوا إلى متاع الخنونة ... تعالوا إلى متاع الظلمة ... تعالوا إلى متاع من خلف الرسول في أمته بغير سنته وسيرته » . ويدفع غيلان حياته ثمنا لهذا الموقف الثوري ، عندما يتولى الحكم « هشام ابن عبد الملك » (١٠٦ - ١٢٦ هـ ٧٢٤ - ٧٤٣ م) ، فيصلبه على باب دمشق ، ثم يقطع يديه ورجليه ، ثم يقطع لسانه بعد أن استمر يخاطب الناس من فوق صليبه بكلام « بكئي الناس ونبههم على ما كانوا عنه غافلين » ، حسب تعبير حاشية هشام ومستشاريه (١٧) .

والحسن البصري ، الذي كان يرى في اختيار الإنسان وحرته « الأمانة » التي حملها الإنسان بعد أن خشيت حملها السماوات والأرض والجبال ، كثيرا ما صرح بالهجوم على بني أمية وعاهم ، وبخاصة الحجاج بن يوسف (١٨) .. ولقد روى أنه تلا يوما آية : (إنا عرضنا الأمانة على السماوات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها ، واشفقن منها وحملها الإنسان) (١٩) ، ثم أردف يقول : « إن قوما غدوا في المطارف العتاق (٢٠) ، والعائم الرقاق ، يطلبون الامارات ، ويضيعون الأمانات ، يتعرضون للبلاء وهم منه في عافية حتى إذا أخافوا من فوقهم من أهل العفة ، وظلموا من تحتهم من أهل الدمة ، أهزلوا دينهم ، وأسمنوا براذنينهم (٢١) ، ووسعوا دورهم ، وضيقوا قبورهم ، ألم ترهم قد جددوا الثياب وأخلقوا الدين ؟ ! يتكئ أحدهم على شماله ، فيأكل من غير ماله ، طعامه غضب ، وخدمه سخرة ، يدعو بجلوب بعد حامض ، وبحار بعد بارد ، ورطب بعد يابس ، حتى إذا أخذته الكظة نجشاً من البشم ، ثم قال : يا جارية ... هاتي حاطوما (٢٢) يهضم الطعام ... » (٢٣) . وأبو الأسود الدؤلي (٢٤) يروى الشريف المرتضى أنه دخل « على معاوية بالنخيلة ، فقال

(١٧) المنية والأمل . ص ١٦ ، ١٧ .

(١٨) أمالي المرتضى : القسم الأول . ص ١٥٥ ، ١٥٨ - ١٦١ .

(١٩) سورة الأحزاب : ٧٢ .

(٢٠) كساء من الخز محلى بالأعلام .

(٢١) دواب حملهم ، ومفردتها : برذون .

(٢٢) يعنى هاضوما يهضم الطعام .

(٢٣) أمالي المرتضى . القسم الأول . ص ١٥٤ ، ١٥٥ .

(٢٤) من الموالي ، واضح علم النحو ، من أنصار الإمام علي ، قال بالعدل والتوحيد ، وهو معدود في الطبقة الثانية

له معاوية : اكننت ذكرت للحكومة ؟ قال : نعم . قال : فماذا كنت صناعا ؟ قال : كنت أجمع ألفا من المهاجرين وأبنائهم ، وألفا من الأنصار وأبنائهم ، ثم أقول : يا معشر من حضر ، أرجل من المهاجرين أحق ؟ أم رجل من الطلقاء ١؟ .. فلعنه معاوية ، وقال : الحمد لله الذي كفاناك « (٢٥) » .

والجاحظ يصف معاوية بن أبي سفيان بأنه « كان أول من غدر في الإسلام بإمامه وحاول نقض عرى الإيمان بآثامه .. » (٢٦) .. ويتحدث عن الحجاج بن يوسف الثقفي فيقول : « حدثني ابان بن عثمان ، قال : قال الحجاج بن يوسف : والله لطاعتي أوجب من طاعة الله ، لأن الله تعالى يقول : ( اتقوا الله ما أستطعتم ) (٢٧) ، فجعل فيها مثوية (استثناء) ، وقال : ( واسمعوا وأطيعوا ) (٢٨) ولم يجعل فيها مثوية ! ولو قلت لرجل : ادخل من هذا الباب ، فلم يدخل لحل لي دمه ١؟ « (٢٩) » .

والقاضي عبد الجبار يقول : « إن الوجوه التي لا يصلح معاوية للإمامة لها ، ظاهرة لا شبهة فيها .. » وإن « من حاله مثل حال معاوية فلا شبهة في أمره ، مع الأمور التي ظهرت فيه ، التي أقل أحوالها الفسق من جهات كثيرة » .. ثم يعدد بعض هذه الصفات فيقول : « ولو لم يكن فيه إلا فعله « بحجر » وأصحابه ، واستلحاق زياد ، وتفويض أمر الأمة إلى يزيد ، وتحكمه على أموال المسلمين ووضعها في غير حقها ، ووثوبه على الأمر ، وشقه عصا الأمة ، وما ظهر منه من الخزي ، لكان كافيا ... وقد بينا من قبل الكلام في فسقه ، وأن الشك إنما هو في كفره ... وأنه إن صح كثير مما روى عنه في الجبر وغيره فهو كافر في الحقيقة ... وكل ذلك يبين كونه باغيا ... » ثم يسحب القاضي عبد الجبار أحكامه الباترة المغالية هذه على الدولة الأموية ، فيقول : « ولا حاجة بنا إلى الكلام في إبطال إمامة معاوية ومن جاء بعده من المروانية وغيرهم ، لأن الأمر في ذلك أظهر من أن يتكلف القول فيه ، وإنما يتعلق بإمامة هؤلاء القوم الحشوا الذين يعتقدون أن الفاسق إذا تغلب على الأمر

== من طبقات المعتزلة . انظر : المنية والأمل ص ١٠ ، ١١ . وأمال المرتضى . القسم الأول . ص ٢٩٢ ، ٢٩٣ .  
 ( ٢٥ ) الحكومة : تحكيم يوم صفين .. والطلاق : الذين عفا الرسول عنهم بعد فتح مكة .. أمالي المرتضى . القسم الأول . ص ٢٩٢ .

( ٢٦ ) ثلاث رسائل . ص ٤١ .

( ٢٧ ) سورة التغابن : ١٦ .

( ٢٨ ) سورة التغابن : ١٦ ،

( ٢٩ ) الحيوان . ج ٣ . ص ١٥ ، ١٦ .

صار إماما وصار أحق بالأمر ، ويزعمون فيمن يخرج بعدهم أنه خارجي ، وإن كان قد بلغ  
الغاية في الفضل» (٣٠) .

ونحن نلاحظ أن القاضي عبد الجبار يسوق هذه الأحكام السياسية ضد الأمويين أثناء  
بحثه في «الإمامة» ، وخلال الحديث عن أصل «العدل» من أصول المعتزلة ، وهو - كما  
سيأتي - لم يكن متفقا مع الشيعة جميعهم في قضية الإمامة ، ورفض وهاجم نظرية  
الوصية ، وفي كل ذلك دليل على أن المعتزلة قد رأوا في مبحث الإمامة - كما سيأتي - بعدا  
سياسيا لفكرة الحرية والاختيار ، وذلك في مقابل البعد السياسي الذي اتخذته الأمويون  
واستغلوه لصالح «إمامة التغلب» المستندة إلى فكر الجبر وتبريرات الجبرية .

والزنجشري يدين هو الآخر دولة بني أمية ، ويصف امراءها بأنهم «الامراء الجورة»  
وينسب هذه التسمية إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - وذلك عندما يقول في تفسير آية :  
(واتبع ما يوحى إليك ، واصبر حتى يحكم الله وهو خير الحاكمين) (٣١) : « .. روى أنها  
لما نزلت ، جمع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - الأنصار ، فقال : إنكم ستجدون  
بعدي أثره ، فاصبروا حتى تلقوني . يعني أتى أمرت في هذه الآية بالصبر على ما سامتني  
الكفرة ، فصبرت ، فاصبروا أنتم على ما يسومكم الأمراء الجورة ... وروى أن قتادة تخلف  
عن تلقى معاوية حين قدم المدينة ، وقد تلقتته الأنصار ، ثم دخل عليه من بعد ، فقال له :  
مالك لم تلقنا ؟ قال : لم تكن عندنا دواب . قال : فأين النواضح ؟ (٣٢) قال :  
قطعناها في طلبك وطلب أهلك يوم بدر ١١ ، وقد قال - صلى الله عليه وسلم - : يا معشر  
الأنصار ، إنكم ستلقون بعدي أثره .. قال معاوية : فإذا قال ؟ قال : قال فاصبروا حتى  
تلقوني . قال : فاصبر . قال : إذن نصبر . فقال عبد الرحمن بن حسان :

ألا ابلغ معاوية بن حرب      أمير الظالمين نشأ كلامي (٣٣)  
بأننا صابرون فنظروكم      إلى يوم التغابن والحصام (٣٤)

والخياط يلخص مذهب المعتزلة ورأيهم في الدولة الأموية عندما يتحدث عن أن البراءة

(٣٠) المعنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ١٣٢ ، ٢٨٥ ، ٢٩٣ . والقسم الثاني .  
ص ٧٠ ، ٧١ ، ٩٣ ، ١٥٠ .

(٣١) سورة يونس : ١٠٩ .

(٣٢) الخيل المبللة بالمرق .

(٣٣) نشأ كلامي : أي كلامي المعلن .

(٣٤) الكشاف . ج ١ . ص ٤٣٤ ، ٤٣٥ . الطبعة الأولى . القاهرة سنة ١٣٠٧ هـ .

من « عمرو » و « معاوية » ومن وقف في صفها « قول لا تبرأ المعتزلة منه ، ولا تعتذر من القول فيه » ، وأنهم يرون « أن الصحابة والتابعين باحسان ، الذين كانوا في زمن معاوية ويزيد وبنو أمية معذورون في جلوسهم عنهم ، لبعجزهم عن ازالتهن ، ولقهر بنو أمية لهم بطعام أهل الشام ، و ( لا يكلف الله نفسا إلا وسعها ) ... » (٣٥) .

ومن هذا التقييم للدولة الأموية ، الذي اتفق عليه ، في جملته ، القائلون بالعدل - معتزلة وغير معتزلة - يتضح لنا جانب سياسي هام تمثل في أن الوقوف ضد بنو أمية كان سمة للذين دانوا بالقول بالحرية والاختيار .

\* \* \*

### ( د ) الأمر بالمعروف .. والعدل .. والسياسة :

ولقد كان من نتائج هذا التقييم للسلطة الأموية أن رأى أهل العدل والتوحيد في وجوب « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » موقفا سياسيا ، واعتبره المعتزلة أصلا من أصولهم الخمسة ، تندرج مباحثه تحت أصل العدل ، الخاص بالحرية والاختيار ... وهو - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر - أصل سياسي في جوهره ، يتلخص في مشروعية الثورة ، بل وجوبها ، وضرورة الخروج على السلطة الجائرة لتغييرها بالقوة ، إذا لم يكن من ذلك بد وإحلال السلطة العادلة محلها ، إذا كان ذلك في الامكان .

وإدراج المعتزلة لهذا الأصل من أصولهم تحت مبحث العدل - كما قدمنا عنهم - يجعل منه دليلا على وجود أبعاد سياسية هامة لمبحث العدل عندهم ، الذي هو بالدرجة الأولى مبحث الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان .

ونقد الإنسان المسلم للسلطة الجائرة ، وتجوز المعتزلة له ، بل إيجابهم على المسلم الخروج وحمل السلاح لتغييرها واستبدالها بالسلطة العادلة ، كل ذلك يفترض سلفا تقرير حرية الإنسان في نقد هذه السلطة والخروج عليها ومحاربتها واستبدالها .. ولو كان هناك إيمان بالجبر لكان الموقف هنا هو موقف « الأرجاء » ، إذ « المرجئة » يدعون اتباعهم إلى « أرجاء » الحكم والفصل في هذه القضايا إلى يوم القيامة ، ومن ثم لا يعطون الإنسان الحرية في النقد ، ولا حق الحكم لهذه السلطة أو عليها ، فضلا عن الخروج والثورة وحمل السلاح .. وشاعرهم « ثابت قطنة » يقول في هذا المعنى :

( ٣٥ ) الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحد . ص ٩٨ ، ١٦١ .

يا هند ، فاستمعي لي ، إن سيرتنا أن نعبد الله لم نشرك به أحدا نرجى الأمور إذا كانت مشبهة ونصدق القول فمن جار أو عندنا المسلمون على الإسلام كلهم والمشركون استووا في دينه قددا (٣٦)

ولقد أدرك الخليفة « المأمون » ، وكان معتزليا ، أن موقف « الإرجاء والمرجئة » هذا هو في صالح الملوك والجبارين ، فقال كلمته الشهيرة : « الإرجاء دين الملوك » ١٩ .. وإن كان البعض قد اخطأ فظن أن المأمون كان يمدح « الإرجاء » لأنه « مذهب التسامح » (٣٧) ١٩

كما أن تجويز المعتزلة للإنسان نقد السلطة والخروج عليها إذا جارت أو بغت ، يفترض سلفا تقرير الحرية والاختيار ، ومن ثم مسئولية من يملك السلطة ، لأن الجبرة يرون أفعال الحاكم مقدرة عليه ، لا يملك الفكك منها .. وذلك يضعف مسئوليته عن الجور والبغى الذي يرتكبه ، ويفقد الثائرين عليه مبررات الثورة والخروج .. فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إذن ، هما - بالنسبة لكل الأطراف - بُعد سياسي هام لفكرة الحرية والاختيار .

والمعتزلة لم يمارسوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ضد الأمويين فقط ، لأن الأمر بالنسبة إليهم كان أمر فكر وقيم ومبادئ لا سلالات وقبائل وأجناس ، فغيلان الدمشقي الذي ثار على الأمويين ، وقُتل بيد هشام بن عبد الملك ، هو نفسه الذي تعاون مع الخليفة الأموي « عمر بن عبد العزيز » عندما رد المظالم التي صنعها الأمويون إلى بيت مال المسلمين .. كما أن تعاون المعتزلة مع الخليفة الأموي « يزيد بن الوليد بن عبد الملك » - الذي كان على مذهبهم - يدل على أن موقفهم قد أسس على الفكر والمبدأ لا على التعصب للقبيلة والسلالات .

وتأييد المعتزلة للدولة العباسية لم يمنعهم من الاختلاف مع كثير من خلفائها ، مما الحق الاضطهاد بهم وبأعلامهم ، حتى قبل المحنة التي تعرضوا لها جميعا زمن الخليفة العباسي المتوكل ( ١٣٠ هـ - ٨٤٧ م ) .

ونحن نعزو الجفاء الذي حدث بين الخليفة العباسي هارون الرشيد وبين المفكر المعتزلي « أبو سهل الهلالي بشر بن المعتز » ، ودخول « بشر » السجن بأمر الرشيد ، إلى نشاط المعتزلة الذي لم يكن يرضى عنه العباسيون في ذلك الحين . وليس بمستغرب أن يتناقض

(٣٦) النظريات السياسية الإسلامية . ص ٧١ .

(٣٧) المرجع السابق . ص ٧١ .

موقف المعتزلة مع السلطة العباسية رغم مساهمتهم في اقامتها ، لأن هذه الدولة ، وهي هاشمية في أصولها ، قد استبدت بالسلطة للفرع العباسي من آل البيت ، وحرمت منها العلويين ، ومارست ضدهم ألواناً من الاضطهاد ، ولم يكن ذلك في حساب كثير من الاتجاهات التي ساهمت في نقل السلطة إلى العباسيين .. وذلك يفسر لنا اشتراك المعتزلة مع « الزيدية » في الثورة المسلحة على الخليفة العباسي أبي جعفر المنصور ، فلقد روى الأشعري أن من الذين خرجوا على أبي جعفر المنصور « إبراهيم بن عبدالله بن الحسن بن الحسن بن علي بن علي بن أبي طالب » ، خرج « بالبصرة ، فغلب عليها وعلى الأهواز وعلى فارس وأكثر السواد ، وشخص عن البصرة في المعتزلة وغيرهم من الزيدية يريد محاربة المنصور ، ومعه « عيسى بن زيد بن علي » ، فبعث إليه أبو جعفر بعيسى بن موسى وسعيد بن سلم ، فحاربهما إبراهيم حتى قتل وقتلت المعتزلة بين يديه »<sup>(٣٨)</sup> .. ولقد كان هذا الصنيع أسلوباً من أساليب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي دعوا إليه ومارسوه .

\* \* \*

ولقد ناقش المعتزلة قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، من عديد من الزوايا ، منها ما يتصل بموضوعنا هنا - علاقتها بالسياسة - أوثق الاتصال ، وذلك مثل : علي من يجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ؟ أعلی صفة مختارة من الأمة ؟ فيكون فرض كفاية على هذه الصفة أن تقوم به نيابة عن الكافة ؟؟ .. أم هو واجب على عموم جمهور الأمة ؟؟ . وهم قد وقفوا من هذه القضية موقفاً في غاية ريفية من النضوج .. فاعتبروا أن الأساس والهام هو حدوث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وقيامه على أكمل وجه ، فإن حدث ذلك من البعض ، لم يتعين على الكل ، وإلا كان ذلك واجبا على الكل ويأثم الجميع فرداً فرداً بترك القيام به والخروج في سبيل تنفيذه ..

والقاضي عبد الجبار يناقش هذه القضية في تفصيل واستفاضة ، فيقول : « اعلم ، أن الواجبات ، في الأصل ، لما انقسمت إلى ما يجب على الأعيان ، وإلى ما يجب لا على الأعيان ، بل عد من فروض الكفايات ، صح أن تشبه الحال في ذلك ، فيسألنا السائل عن الأمر بالمعروف ، ما حاله في قضية الوجوب ؟؟ .. وجملة القول في ذلك : أن الواجب وإن كان معدوداً في الفروض على الكفايات ، فالجواب عنه في أي باب سئل عنه أنه على

(٣٨) مقالات الإسلاميين . ج ١ . ص ٧٩ .

الكفاية مطلقا لا يصح ، لأنه قد يصح أن يتعين كما يصح ألا يتعين ، وإنما نحتاج أن نفرق بين البابين بأن نقول : إن ما يعد في الأعيان فليس الغرض حصوله فقط من واحد ما من الناس ، والذي يعد في الكفاية شأنه هذا الشأن ، ومن ذلك الأمر بالمعروف ، لأن الغرض هو وقوع ذلك المعروف وألا يقع المنكر ، فإن اتفق من بعضهم الأمر به فقد سقط وجوبه عن الباقين ، ومتى غلب في ظن كل واحد إن لم يقيم هو به لم يقيم غيره به تعين على جماعتهم ، ثم يخرجون إذا حصلوا هذه الصفة في تركه ، حتى لو قدر وقوعه من بعضهم مع ظن أحدهم أنه لا يقع منه كان في حرج ، وإذا كان كذلك عاد الفرض متعينا ، وقد يتعين على الواحد من الناس ذلك إذا كان من باب ما يختص به في نفسه أو ماله وإن كان لو قصد غيره إلى الدفع عنه - وفي الظن انه يقوم بذلك - سقط التعيين فيه .. « (٣٩) » .

فالاطلاق في الحكم بأن هذا الفرض من فروض الكفاية أو العين ، موقف فكري خاطئ ، لأن الأمر هنا نسبي مرتبط بتحقيق هذا الهدف ، سواء أكان ذلك بواسطة البعض أم بواسطة كافة الناس .. ووجوبه على الكافة يصبح قائما لا في حالة تحقق عدم قيام البعض به فقط ، بل في حالة الظن بعدم وقوعه من الغير ..

وإلى جانب هذه القضية التي مد المعتزلة ، برأيهم فيها ، نطاق حرية كافة الناس إلى الأهداف والآفاق الخاصة بنقد السلطة والخروج عليها والثورة ضدها ، ناقشوا كذلك نوعية الأدوات التي يستخدمها كافة الناس وجمهورهم في الخروج على السلطة الجائرة والثورة ضد الجائرين من الحكام .. ذلك أن من الشيعة الإمامية من قصر حق العامة والجاهير على أدوات « القول » و « الكلمة » فقط في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وجعل استخدام ما بعد ذلك من وسائل « الضرب » و « القتل والقتال » موقوفا فقط على « الإمام » الغائب .. وعلى عكس هذا الموقف رأى المعتزلة أن استخدام السلاح والقتل والقتال حق للأمة كلها وواجب عليها ، ومن ثم جعلوا من هذه الميادين آفاقا مدوا إليها حرية الإنسان السياسية في هذا المقام .. وفي ذلك يقول القاضي عبد الجبار : « .. وإنما يقع الخلاف مع بعض الإمامية في أن وجوب ذلك - (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) - موقوف على القول والنهي فقط ، فإذا لم يتم ذلك فالتعدى إلى الضرب والقتل والقتال موقوف على الامام ، وهو المخصوص دون الأمة . ودليلنا عليهم هو ظاهر قوله تعالى : ( وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا ) فإنه تعالى قد عم المكلفين بقوله : ( فأصلحوا ) ، وبقوله : ( فقاتلوا التي

(٣٩) المجموع المحيظ بالتكليف . السفر الثالث والثلاثون . اللوحة ١٧٥ ب من المخطوط .



تبغى حتى نفىء إلى أمر الله) (٤٠) . وعلى نحو ذلك أمر الله بقتال المشركين أمرا عاما لسائر المكلفين ، فلا وجه لقصره على الإمام دون غيره ، وإن كنا قد جعلنا للإمام - إذا وجد - حظ التقدم .. « (٤١) » .

\* \* \*

ولقد أدرك المعتزلة وقرروا أن حرية الحاكم واختياره ، ومن ثم مسؤوليته ، تتعدى نطاق أعماله الذاتية التي يأتيها بشكل مباشر ، وأن هذا النطاق ، نطاق الحرية والمسئولية ، يصل إلى أقصى من في أمته من الرعايا والمواطنين وإلى أبعد ما في جهاز دولته من الأمراء والعمال فأوهم مسئولوا عن تصرفات من يوليهم شئون الدولة والناس .. ولقد مارسوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء هذا المفهوم .. ويروى الشريف المرتضى حوار « عمرو بن عبيد » ( ٨٠ - ١٤٤ هـ - ٦٩٩ - ٧٦١ م ) (٤٢) مع أبي جعفر المنصور ، عندما أخذ عمرو في وعظه وبيان مسؤوليته عن تصرفات عماله وولاته ، إذ قال المنصور : « إنا لنكتب إليهم في الطوامير (الصحائف) نأمرهم بالعمل بالكتاب والسنة ، فإن لم يفعلوا فما عسى أن نصنع ؟ » ، فاستنكر المفكر المعتزلي من الخليفة هذا المنطق الذي يريد به تضيق نطاق حرته ، ومن ثم مسؤوليته ، وقال له : « مثل أذن الفأرة يكفيك من الطوامير (أى قصاصة ورق !!) .. الله ؟؟ .. تكتب إليهم في حاجة نفسك فينفذونها ، وتكتب إليهم في حاجة الله فلا ينفذونها ؟ إني والله لو لم ترض من عمالك إلا بالعدل ، أذن لتقرب إليك به من لانية له فيه .. » (٤٣) !

وموقف عمرو بن عبيد هذا ليس مجرد « موعظة » من إمام صالح لخليفة مسلم ، وإنما هو موقف فكري قال به المعتزلة مستنديين إلى مبدأ « التوليد » في الأفعال ، وهو المبدأ الذي

(٤٠) سورة الحجرات : ٩ .

(٤١) المجموع المحيظ بالتكليف . السفر الثالث والثلاثون . اللوحة ١٥٣ من المخطوط .

(٤٢) هو أبو عثمان عمرو بن عبيد بن باب ، بصرى ، من موالى بنى تميم ، كان أبوه شرطيا وقيل : ناسجا ، ولقد شارك عمرو في الانتصار ليزيد الثالث ، الأموي ، وكان على رأى المعتزلة ، ضد الوليد الثاني . وهو مؤسس الاعتزال مع واصل بن عطاء ، وفيه وفي زهده قال أبو جعفر المنصور :

كلكم يمشى رويسد كلكم يطلب صبيد

غير عمرو بن عبيد

راجع : البيان والتبيين . ج ٣ ص ٢٧١ . رسائل الجاحظ ج ١ . ص ٢٦١ . والمعارف ص ٤٨٢ ، ٤٨٣ . والمنية والأمل ص ٢٢ ، ٢٤ . وأمل المرتضى . القسم الأول . ص ١٦٩ ، ١٧٠ . وفلسفة المعتزلة ج ١ . ص ١٥ ، ١٦ . (٤٣) أمل المرتضى . القسم الأول . ص ١٧٥ .

يتحمل الإنسان الفاعل بناءً عليه مسؤولية الأفعال التي أحدثها بطريقة غير مباشرة .

ولم يقتصر أمر المعتزلة بالمعروف ونهيم عن المنكر على الذين لا يشاركونهم فكر العدل والتوحيد ، بل كثيرا ما قاموا بواجبهم هذا حيال قادة ومفكرين منهم انحرفوا عن مبادئهم عندما تولوا المناصب السياسية وغدوا في مقاعد الحكام .. فأحمد بن أبي دؤاد ( ١٦٠ - ٢٤٠ هـ ) كان مقدما فيهم ، وتولى الوزارة بعد أن كان قاضيا للقضاة ، وبلغ مرتبة « مشير » أمير المؤمنين ، وعاصر المأمون والمعتصم والواثق ، ونجح في أن يجعل من الاعتزال المذهب الرسمي للدولة ، ورغم كل ذلك لم ينجح من نقد بعض قادة المعتزلة وهجومهم ، فلقد الح علي « جعفر بن مبشر الثقفي » ( ٢٢٤ هـ ) في تولي بعض المناصب السياسية ، فرفض ورجاه أن يقبل عشرة آلاف درهم ، عطاء منه ، فأبى ، وعندما ذهب بنفسه إلى جعفر واستأذن في الدخول عليه ، أبى أن يأذن له (٤٤) .

ولم تمنع العلاقة الفكرية التي تربط ابن أبي دؤاد هذا بحميد البغدادي من أن يوجه البغدادي لاذع النقد وشديد الهجوم إلى ابن أبي دؤاد ، وأن يهجوّه بشعر يقول فيه :

لقد أصبحت تنسب في إباد	بأن يُكُنِّي أبوك أبادؤاد
فلو كان اسمه عمرو بن معدى	دعيت إلى زبيد أو مراد
لئن أفسدت بالتحويف عيشي	لما أصلحت عيشك في إباد
وان تلك قد أصبت طريف مال	فبخلك باليسير من التلاد (٤٥)

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، بمستوياتها المختلفة ، موعظةً ونقداً أو ثورة ، كانا مبنيين ، في الجملة ، على القيم والمبادئ والأفكار ، لا على العصبية القبلية أو الجنسية أو المذهبية ، أو على الأقل كان ذلك هو الأمر الغالب عند المعتزلة أهل العدل والتوحيد (٤٦) .

\* \* \*

(٤٤) فلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ٣٠ .

(٤٥) المرجع السابق ج ١ ص ٦٩ .

(٤٦) في تفصيلات موقف المعتزلة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، راجع : مقالات الإسلاميين ج ١ ص ٢٧٨ ، ج ٢ ص ٤٥١ ، ٤٥٢ ، ٤٦٦ ، ٤٦٧ . والفصل في الملل والأهواء والنحل . ج ٤ ص ١٧١ ، ١٧٢ . وشرح الأصول الخمسة ص ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٤٨ ، والمغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ القسم . ص ٧٤ . وتفسير الكشاف ج ١ . ص ١٠٥ ، ٢٧٩ . والابانة عن مذهب أهل العدل . ص ٢٧ ، ٢٨ .

## ( هـ ) المتزلة بين المتزلتين .. والسياسة :

وما قلناه عن أصل « الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر » ، وعلاقته بالسياسة ، ينطبق على أصل « المتزلة بين المتزلتين » ، فهو موقف سياسي في حقيقته من مرتكبي الكبيرة من العمال والولاء والأمراء الأمويين .. هكذا نشأ هذا المبحث في البداية ، ثم أضنى عليه الصراع يومئذ مسحة من الدين .. واندرج هذا الأصل تحت مباحث « العدل » عند المعتزلة من الأدلة على تضمن فكر الحرية والاختيار لموقف سياسي محدد وأكد ..

فالثورات التي قام بها الخوارج ضد الأمويين طرحت على المفكرين يومئذ قضية يدار من حولها الجدل ، وهي تحديد الموقف من ولاة بني أمية الذين يرتكبون الكبائر ، بوجه خاص ، وتحديد الموقف من مرتكب الكبيرة على وجه العموم ، فالقضية في نشأتها بدأت سياسية ، ثم اكتسبت العموم والاطلاق .

والحياط يصور نشأة الخلاف حول هذه المشكلة فيقول : إن اجماع الخوارج وأصحاب الحسن البصري ، والمرجئة ، والمعتزلة قد انعقد على تسمية مرتكب الكبيرة باسم « الفاسق » ، ثم اختلفوا فيما بعد ذلك ، فانفردت الخوارج بتسميته « كافرا » ، وأصحاب الحسن بتسميته « منافقا » ، والمرجئة بتسميته « مؤمنا » ... وحيث إن أوصاف « الكافر » و« المنافق » و« المؤمن » الواردة في القرآن ، والمعروفة في السنة لا تنطبق على مرتكب الكبيرة ، لذلك كان أصح الأقوال هو قول المعتزلة الذين سموه « فاسقا » فقط .. تبعاً لما أجمع عليه الكل في تسميته ، ثم حكموا عليه بالمتزلة بين المتزلتين لمفارقة أوصافه أوصاف المؤمنين والكافرين والمنافقين<sup>(٤٧)</sup> .

وحكم المعتزلة على مرتكب الكبيرة بأنه فاسق فاجر مصيره الخلود في العذاب إن مات دون توبة ، يدل على أنهم قد اتخذوا موقفاً إيجابياً معادياً لمرتكبي الكبائر ، وهو موقف أقل درجة من تطرف الخوارج ، ولكنه أشد من موقف الحسن البصري .. وعندما بحثوا في الإمامة اعتبروا أن « الفسق » ، أي ارتكاب الكبيرة ، مما يخرج الإمام عن الأهلية للاستمرار في منصبه ويوجب خلع من هذا المنصب ، ولو بالقوة ، فقالوا : إنه « قد ثبت باجماع الصحابة أن الإمام يجب أن يخلع بحدوث مجرى مجرى الفسق ، لأنه لا خلاف بين الصحابة في ذلك . »<sup>(٤٨)</sup> أما إذا كان الحدث الذي ارتكبه الإمام فسقاً ظاهراً فإنه يؤدي إلى خلع من الإمامة ، وبطلان

(٤٧) الانتصار والرد على ابن الراوندي الملحق . ص ١٦٥ - ١٦٧ .

(٤٨) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ القسم الأول . ص ٢٠٣ .

مارسته لحقوق الإمام ، هكذا ذاتيا ، ولو لم تطلب الأمة منه التخلي عن هذا المنصب ، لأن « ظهور الفسق يخرج من الإمامة من غير خلع وإخراج . »<sup>(٤٩)</sup> ... ومثل الفسق الظاهر في هذا الباب مثل الكفر ، والموت ، والعجز ، وزوال المعرفة ، والجنون<sup>(٥٠)</sup> كلها تسقط عنه صلاحيات الإمامة ، وتبطل ما يصدر عنه من تصرفات .

وهذه النتائج السياسية الإيجابية التي رتبها المعتزلة على ظهور الفسق على مرتكب الكبيرة تؤكد خطأ الذين فهموا أن المنزلة بين المنزلتين عند واصل بن عطاء وعمرو بن عبيد تمثل « موقفا وسطا ، شبه حياد بين الرأيين المتعارضين : رأى الخوارج ورأى أهل السنة . وكانت نتيجة هذا الموقف الوسط ... الحياد في النزاع السياسي الذي كان على أشده بين الفريقين المتنازعين »<sup>(٥١)</sup> .

ومرجع هذا الخطأ ... الذي قلب الحقيقة إلى عكسها - هو الخلط بين « المعتزلة » الذين أعتزلوا صراع على ومعاوية ، ووقفوا موقف الحياد ، وبين « المعتزلة » الذين تبلورت مدرستهم على يد واصل بن عطاء ، والذين قالوا بالمنزلة بين المنزلتين ، وذلك بدليل أن الذين قالوا بهذا الخطأ يتجدثون عن التسمية « معتزلة » ، فيقولون : إن هذا الاسم « إنما أطلق عليهم للدلالة على موقفهم كأناس مبتعدين محايدين بين طرفي رجال الدين والسياسة في وقت ما ، ممتنعين هكذا عن الخصومات والمنازعات القائمة بين المسلمين »<sup>(٥٢)</sup> . وأن هذا الاسم كان مستخدما في القرن الأول والنصف الأول من القرن الثاني للهجرة « للدلالة على الامتناع عن مناصرة أحد الفريقين المتنازعين ، وعلى الوقوف موقف الحياد ، مع ذم كلا الفريقين . »<sup>(٥٣)</sup> .

وفي الوقائع التي قدمناها عن موقف المعتزلة من السياسة والنشاط السياسي وما سبقه من وقائع وقضايا فكرية أخرى أدلة على خطأ هذا الرأي ، وهي تبرهن على وجود إبعاد سياسية ينطوي عليها فكر المعتزلة ونشاطهم العملي .

\* \* \*

(٤٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٠٧ .

(٥٠) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٣١ .

(٥١) نلينو (بحوث في المعتزلة) ص ١٨١ من (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) .

(٥٢) المرجع السابق . ص ١٨٣ .

(٥٣) المرجع السابق : ص ١٨٧ .

## (و) الفكر السياسي القومي :

لقد كانت نشأة الاعتزال وتبلور المعتزلة في صراع ضد الدولة الأموية ، التي أشاعت التعصب للعرب ، بالمعنى العرقي لا الحضاري ، وكذلك انفتاح المعتزلة على الثقافات الإنسانية غير العربية بوعي واستنارة ، وأيضا انحدار عديد من أعلامهم وأئمتهم من أصول عرقية غير عربية - الموالي - مع رفضهم تعصب الشعبوية الأعمى ضد العرب والعروبة .. كانت كل هذه الأسباب والمكونات ، وما ماثلها ، عوامل جعلت مدرسة المعتزلة أشبه ما تكون بفتنة من المثقفين العرب الذين يتخذون الفكر والثقافة سبيلا لتقييم الإنسان في المجتمع ... لأن أغلب هؤلاء الأعلام لم يملكوا النسب العرقي العربي ، ولم يؤمنوا بالتعصب له ، كما أنهم لم يؤمنوا بالتعصب ضد الذين ينحدرون من الأصلاب العربية ، بدافع من الاستنارة الفكرية التي امتازوا بها .. فهم فئة من المثقفين ناضلوا في حقل الفكر والسياسة ، والتفوا حول قيم المجتمع الجديد ومكوناته الحضارية التي هي مزيج من ميراث العرب والمكتسبات المستحدثة من الثقافات التي وفدت أو بقيت في المجتمعات التي فتحتها العرب المسلمون ..

وهذه الحقيقة هي التي جعلت الفكر السياسي للمعتزلة يشتمل منذ عصر مبكر على جذور وبذور لفكر قومي عربي ناضج ، تقدم به المعتزلة كبديل للتعصب العرقي العربي الأعمى ، ولرد الفعل المعاكس له الذي تمثل في فكر الشيعيين ..

ونحن نجد الصياغات الفكرية لهذا الفكر السياسي القومي - الذي يدخل في هذا البحث كدليل على عناية المعتزلة بالتفكير السياسي - نجد هذه الصياغات في عديد من الآثار ، ولدى عديد من المفكرين ... فنجده مثلا في حقل اللغة عند « ابن جنى » عندما يسوق أبحاثا متمعة عن العربية وعلاقتها باللغات الأخرى ، وعن العرب وصنعتهم وتجويدهم<sup>(٥٤)</sup> .. وإن كنا نجده أوضح ما يكون عند الجاحظ الذي قدم فيه صياغات يدهش الكثيرون لعمقها وتقدميتها إذا ما قيس بمقاييس العصر الذي قبلت فيه .

١ - فهو يتحدث عن العناصر التي كان يستغل الأعداء فرقتها لاضعاف الدولة ، من أتراك وعرب وسودان ، ويرى أن الأصول العرقية المختلفة لا يصح أن تكون عقبة في سبيل وحدة قوم تجمعهم اللغة والهوية والأخلاق والعادات والتقاليد ، وذلك عندما يخاطب الجاحظ صاحبه فيقول : « وكتابتنا هذا إنما تكلفناه لتؤلف بين قلوبهم التي كانت مختلفة ، ولتزيد الألفة إن كانت مؤتلفة ، ولنخبر عن اتفاق أسبابهم لتجتمع كلمتهم ، ولتسلم صدورهم ، وليعرف

(٥٤) الخصائص . ج ١ . ص ٢٤ ، ٣٢ ، ٧٢ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ٢١٥ ، ٢١٧ ، ٢٢٠ ، ٢٤٢ ، ٢٤٣ .

من كان لا يعرف منهم موضع التفاوت في النسب ، وكم مقدار الخلاف في الحسب ، فلا يغير بعضهم مغير ، ولا يفسده عدو بأباطيل مموهة وشبهات مزورة ... وإذا كان المولى منقولاً إلى العرب في أكثر المعاني ، ومعمولاً منهم في عامة الأسباب ، لم يكن ذلك بأعجب ممن جعل الخال والدا ، والخليف من الصميم ، وابن الأخت من القوم ... وقد جعلوا اسماعيل ، وهو ابن أعجميين ، عربياً ، لأن الله تعالى فتح لهاته<sup>(٥٥)</sup> بالعربية المبينة على غير التلقين والترتيب ثم فطره على الفصاحة العجيبة على غير النشوء والتقدير ، وسلخ طباعه من طبائع العجم ونقل إلى بدنه تلك الأجزاء ، وركبه اختراعاً على ذلك التركيب ، وسواء تلك التسوية وصاغه تلك الصياغة ، ثم حباه من طبائعهم ومنحه من أخلاقهم وشيائهم ، وطبعه من كرمهم وانفتهم وهمهم على أكرمها وأمكنها وأشرفها وأعلاها ، وجعل ذلك برهاناً على رسالته ودليلاً على نبوته ، فكان أحق بذلك النسب ، وأولى بشرف ذلك الحسب<sup>(٥٦)</sup> .

٢ - وبعد هذه الملاحظات السريعة والعميقة التي جرد بها الجاحظ « وحدة النسب » من خطرهما الذي كان يعطيها إياه دعاة التفرقة من أطراف الصراعات القومية المتعصبة ، نراه يقدم لنا صياغات لعلها انضج ما صيغ حول المفهوم القومي العربي في ذلك التاريخ ، وذلك عندما يتقدم إلى الناس طالباً للوحدة القومية العربية لأجناس الامبراطورية على عهده ، قياساً على وحدة العرب القدماء ، هؤلاء الذين جمعتهم الأخلاق والشمال دون أن يجمعهم وحدة النسب الأول ، كما هو الحال بعد ان امتد سلطان العروبة إلى ما بين المحيط والخليج ، فيقول : « إن العرب لما كانت واحدة » فاستوتوا في التربية وفي اللغة والشمال والهمة وفي الأنف والحمية ، وفي الأخلاق والسجية ، فسبكوا سبكا واحدا ، وافرغوا افرأغا واحدا ، وكان القالب واحدا تشابهت الأجزاء وتناسبت الأخلاط ، وحين صار ذلك أشد تشابها في باب الأعم والأخص وفي باب الوفاق والمباينة من بعض ذوى الأرحام ، جرى عليهم حكم الاتفاق في الحسب وصارت هذه الأسباب ولادة أخرى حتى تناكحوا عليها وتصارهروا من أجلها ، وامتنعت عدنان قاطبة من مناكحة بني اسحق ، وهو اخو اسماعيل ، وجادوا بذلك في جميع الدهر لبني قحطان ، وهو ابن عابر<sup>(٥٧)</sup> ، فقي اجاع الفريقين على التناكح والمصاهرة ، ومنعها من ذلك جميع الأمم : كسرى فما دونه ، دليل على أن النسب عندهم متفق ، وأن هذه المعاني قد قامت عندهم مقام الولادة والأرحام الماسة ... وأن المولى بالعرب أشبه ، ولإلهم أقرب وبهم أمس ، لأن السنة جعلتهم

(٥٥) اللهاة : جزء في أقصى سقف الفم مشرف على الخلق .

(٥٦) رسائل الجاحظ ، ج ١ ، ص ٢٩ - ٣١ .

(٥٧) العهد القديم . سفر التكوين ، الاصحاح ١١ : ١٢ .. وفيه أن قحطان هو ابن عابر بن شالح بن أرفكشاد .

منهم ... إن الموالى أقرب إلى العرب في كثير من المعاني لأنهم عرب في المدعى والعاقلة (٥٨) ، وفي الوراثة ، وهذا تأويل قوله (أى الرسول - عليه السلام -) : « مولى القوم منهم » و « مولى القوم من أنفسهم » (٥٩) ، و « الولاء لحمة كلحمة النسب » (٦٠) ، وعلى شبيه ذلك صار حليف القوم منهم ، وحكمه حكمهم ... وبذلك النسب حرمت الصدقة على موالى بنى هاشم ، فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - أجراهم في باب التنزيه والتطهير مجرى مواليتهم ... وقال - صلى الله عليه وسلم - : « منا خير فارس في العرب ؛ عكاشة بن محصن » ، فقال ضرار بن الأزور الأسدي : ذاك رجل منا (أى من الفرس) يارسول الله ، قال : « بل هو منا بالحلف » (٦١) ..

٣- ثم يرتب الجاحظ على هذه المقدمات القوية الصادقة نتيجة طبيعية لها ، يعنى الإيمان بالوحدة القومية لجميع الروافد العرقية التي صبت ، على عهده ، في نهر واحد هو نهر العروبة والحضارة العربية ، وذلك عندما يقول : « ... وإذا كان الأمر على ما وصفنا ، فالبنوى (٦٢) خراسانى ، وإذا كان الخراسانى مولى ، والمولى عربى ، فقد صار الخراسانى والبنوى والمولى والعربى واحدا .. وأدنى ذلك أن يكون الذى معهم من خصال الوفاق عامرا ما معهم من خصال الخلاف ، بل هم في معظم الأمر وكبر (معظم) الشأن وعمود النسب متفقون ... وإذا عرف ذلك ساهمت النفوس وذهب التعقيد ومات الضغن ، وانقطع سبب الاستئصال فلم يبق إلا التحاسد والتنافس الذى لا يزال يكون بين المتقاربين في القرابة والمجاورة . » (٦٣) .

٤- ثم لا ينسى الجاحظ أن يسجل لنا ، وهو في معرض التدليل على نضج أسباب الوحدة القومية وعلو نجمها ، أن المجتمع الذى عاش فيه قد شهد ألوانا من التآلف القومى ومستويات من الوحدة الوطنية ، اسقطت من عداد مقوماتها الأنساب والأصول العرقية والتفت من حول البيئة التى يسكنها الناس ، والاقليم الذى يعيشون فيه ، وذلك عندما يقول : « ألا ترى أنك ترى البصرى فلا تدرى أبصرى هو أم كوفى (لاتحاد الاقليم) ، وترى المكى فلا

(٥٨) العاقلة : العصبية ، وكان القاتل تتحمل عاقلة أى عصبته دية قبيلة .

(٥٩) أخرجه البخارى مرويا عن أنس بن مالك .

(٦٠) أخرجه الطبرانى عن عبد الله بن أبى أوفى ، وكذلك الحاكم والبيهقى عن ابن عمر .

(٦١) رسائل الجاحظ . ج ١ . ص ١١ - ١٤ .

(٦٢) المراد بهم أبناء الدولة ، وهو « مصطلح أطلق في القرون الأولى للخلافة العباسية - على أعضاء البيت العباسى ، ثم توسع في مدلوله فشمّل الخراسانية وغيرهم من الموالى الذين دخلوا في خدمة هذه الدولة وأصبحوا أبناء مثنين لها ، وظلوا جماعة ذات نفوذ وامتيازات حتى القرن الثالث الهجرى » . انظر : دائرة المعارف الاسلامية . مادة « الأبناء » .. (٦٣) رسائل الجاحظ . ج ١ . ص ٣٤ .

تدرى أمكى هو أم مدنى ، وترى الجبلى فلا تدرى أجبلى هو أم خراسانى ، وترى الجزرى ( ساكن الجزيرة ) فلا تدرى أجزرى هو أم شامى ... وكذلك ترى أبناء العرب والأعراب الذين نزلوا خراسان لا تفصل بين من نزل أبوه « بفرغانة » وبين أهل « فرغانة » .. (٦٤) ثم يمضى ليزكى هذا الارتباط الوطنى متحدنا عن أن « محبة الوطن شىء شامل لجميع الناس وغالب على جميع الجيرة . » (٦٥) .. إلى غير ذلك من الصياغات التى توج بها ذلك النضج الفكرى العميق الذى تناول به أسباب الوحدة القومية العربية الإسلامية ، منذ أحد عشر قرنا من الزمان ..

وهذا الفكر القومى السياسى الذى قدمته مدرسة المعتزلة ، ومفكرها الجاحظ ، دليل على أن السياسة كانت ميدانا من الميادين الرئيسية التى أبدع فيها المعتزلة ، وقدموا فيها العديد من النصوص والصياغات والصفحات ... ومن ثم فإن فكرهم حول الحرية والاختيار كانت له أبعاد سياسية وضحت فى كثير من صفحات هذا الفصل .. وستتضح فيما سأتى من صفحات .

\* \* \*

### (ز) الإمامة : فقه البعد السياسى للحرية والاختيار :

أول قضية كبرى اختلف المسلمون حولها بعد الرسول - عليه الصلاة والسلام - هى الإمامة (٦٦) ، ثم استمرت فى مقدمة المسائل التى فرقت كلمة المسلمين لعدة قرون . وفى الصراع الفكرى والعملى الذى دار حول هذه القضية يمكن أن نقسم المختلفين حولها إلى معسكرات فكرية أساسية ثلاثة :

أولها : الذين قالوا إن الرسول - عليه الصلاة والسلام - قد « أوصى » بالإمامة من بعده لعلى بن أبى طالب ، وأن الوصية قد استمرت من بعده فى عقبه ، وأن طريق الإمامة والسلطة العليا محصور فى « الوصية » التى عينت الائمة بدواتهم ، لا بصفاتهم فقط ، ولا دخل فى ذلك للارادة الإنسانية ولا اختيار فى هذا الأمر للناس ، وأن الإمام « حجة » على الناس و « معصوم » من الخطأ ، وهو مصدر التشريع فى أمور الدين والدنيا ، إذ هو القائل فى زمانه

(٦٤) المصدر السابق . ج ١ . ص ٦٣ .

(٦٥) المصدر السابق . ج ١ . ص ٦٣ .

(٦٦) مقالات الاسلاميين . ج ١ ص ٢ .



عن الله .. إلى غير ذلك من الاستطرادات المغالية التي أحتركت له تفسير النص ، ومعرفة الباطن ، وجعلت منه سلطة كهنوتية ، فعلا ظلًا للخلاق على الخلق ، وصاحب الحق الإلهي مثلما فعلت الكهانة الكنسية بأوروبا في العصور الوسطى .

وحول هذا المفهوم الغريب عن جوهر الإسلام وتعاليمه التقت كثير من فرق الشيعة ، مع اختلافات في التفاصيل ، بسبب التفرق والتحزب للعصبيات والسلالات التي انحدرت من أبناء علي بن أبي طالب الثلاثة : الحسن ، والحسين ، ومحمد بن الحنفية ...

ولقد أنكر المعتزلة هذا الفكر وحاربوه ، لأنهم رأوا في القول « بالوصية » ما يسلب الحرية الإنسانية والاختيار فعليتها ومضمونها في مسألة من أهم المسائل المتعلقة بتنظيم حياة الإنسان ، ورأوها وصاية متوهمة تلغى أثر الإنسان وقدرته على اختيار السلطة العليا في المجتمع الذي يعيش فيه .

كما رأوا في القول « بعصمة » الإمام ، بزعم أنه « حجة » ، مذهباً يعنى ارتفاع التكليف عن هذا الإمام المعصوم ، وذلك مما لم يجز عندهم للرسول والأنبياء ، فما بالناس من هم دونهم مرتبة وفضلاً ١٤ .. وقالوا : « إن الشبهة تجوز على الحجة ، وإنما يختار خلافها أو يزِيلها بما آتاه الله من الآلة ، وحال غيره كحالة ، وإن كان قد يقصر ... ولا يمكنهم ( القائلون بالعصمة ) أن يجعلوا الحجة معصوماً ، بمعنى المنع من الاقدام على مثل هذه الأمور ، لأن ذلك يوجب زوال التكليف ، فإن ثبتت العصمة فيه ، فعناها أن المعلوم أنه لا يختار ذلك » (٦٧) الذي اختاره من فعل الصلاح ، لأن الاختيار يقتضى القدرة والصلاحية لفعل الضدين ، ومن لا يفعل سوى أحدهما ليس له اختيار .. وذلك ينقض المبدأ الأعظم الذي تمسك به المعتزلة بالنسبة للإنسان .

وثانيها : الذين جوزوا إمامة « الفاسق » ، أى مرتكب الذنوب الكبائر متى « تغلب » على السلطة ، وجعل من نفسه « إماماً » للمسلمين ، وهم الذين قالوا بإيمان مرتكب الكبيرة ، أو « أرجئوا » الحكم في ذلك إلى الدار الآخرة ... ولقد أدى هذا الموقف بأصحابه إلى غض الطرف عن أنظمة الحكم الجائزة التي عاشوا فيها ، وعن الحكم للأنظمة السياسية والاجتماعية التي سبقتهم أو عليها ، ولقد استفادت كثير من الأنظمة السياسية الجائرة من موقف أصحاب هذا الاتجاه .

(٦٧) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ١١ .

والمعتزلة يرفضون هذا الموقف كذلك ، ويسمون أصحابه أهل « الحشو الذين يعتقدون أن الفاسق إذا تغلب على الأمر صار إماما ، وصار أحق بالأمر ، ويزعمون فيمن يخرج بعدهم أنه خارجي وإن كان قد بلغ الغاية في الفضل . » (٦٨) .

وتحت مصطلح « أهل الحشو » هؤلاء نجد « أصحاب الحديث » - كما يقول الأشعري - الذين أنكروا الخروج على الإمام الجائر وإزالة جوره بحد السيف وقالوا : إن « السيف باطل ولو قتلت الرجال وسبيت الذرية ، وأن الإمام قد يكون عادلا ويكون غير عادل ، وليس لنا إزالته وإن كان فاسقا وأنكروا الخروج على السلطان ، ولم يروه » (٦٩) .

وإبن حزم يذكر لنا من أصحاب هذا المذهب : سعد بن أبي وقاص ، وأسامة بن زيد وابن عمر ، ومحمد بن مسلمة ، وأحمد بن حنبل ، لأنهم قصروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على « القلب فقط ، أو باللسان إن قدر على ذلك » ، وقال : وبذلك الرأي « قالت الروافض كلهم ، ولو قتلوا كلهم ، إلا أنها (الرافضة) لم تر ذلك إلا ما لم يخرج الناطق (إمامهم) ، فإذا خرج وجب سل السيف حيثئذ معه » (٧٠) .

وثالثها : المسكر المتوسط بين هذين الطرفين ، ويرفض أصحابه أن يكون « النسب » هو طريق الإمامة بالوصية ، أو أن يكون من حق مرتكب الكبيرة أن يلي هذا المركز الهام في حياة الناس ، وقالوا : إن « الاختيار والبيعة » هما الطريق لتنصيب الامام ، واشتروطوا الكفاءة والأهلية فيمن يلي هذا المنصب ، وفيمن يقومون بعملية اختياره نيابة عن جماعة المسلمين .. ومن القائلين بهذا المذهب المعتزلة ، وكذلك الخوارج ، ومن رأى رأيهما في هذا المجال من المفكرين المسلمين .

\* \* \*

وجدير بالذكر « أن الامامة » لم تفرق بين جماعة المسلمين فقط ، وإنما فرقت كذلك بين من قال منهم بالعدل والتوحيد .. فبعض الشيعة الإمامية ، مثلا ، قد قالوا بالعدل والتوحيد ووقفوا بجانب حرية الإنسان واختياره ، ولكنهم اختلفوا مع المعتزلة في «الإمامة» عندما قالوا « بالوصية » ، وتمسكوا « بعصمة » الإمام ..

(٦٨) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ١٥٠ .

(٦٩) مقالات الاسلاميين . ج ٢ . ص ٤٥١ ، ٤٥٢ .

(٧٠) الفصل في الملل والاهواء والنحل . ج ٤ . ص ١٧١ .

وكمثل لذلك نذكر الشريف المرتضى على بن الحسين الموسوى (٣٥٥ - ٤٣٦ هـ) ، أبرز  
أعلام الشيعة الإمامية في عصره ، فلقد قال بالعدل والتوحيد ، وألف فيها عدة كتب  
ورسائل<sup>(٧١)</sup> ، وتلمذ في ذلك على القاضي عبد الجبار وغيره من أعلام المعتزلة<sup>(٧٢)</sup> ، ثم  
استمر في القول بالإمامة على مذهب الإمامية ، من حيث القول « بالوصية » و« العصمة »  
وكتب في ذلك كتابا يرد به على القاضي عبد الجبار سماه ( الشافى في الإمامة ، والنقض على  
كتاب المغنى للقاضي عبد الجبار بن أحمد )<sup>(٧٣)</sup> ..

والشيعة « الزيدية » قالوا بالعدل والتوحيد ، ومن الشواهد على ذلك الرسائل التي حققناها  
للإمامين : القاسم الرسى ، ويحيى بن الحسين ، في العدل والتوحيد ... وغيرها من آثار أئمتهم  
في هذا الباب .. ولكنهم اختلفوا مع المعتزلة كذلك في « الإمامة » ، وإن كان خلافهم هنا  
أدنى درجة من خلاف « الامامية » مع المعتزلة<sup>(٧٤)</sup> ..

« فالزيدية » حصروا « النص في الائمة الثلاثة » الأول : على ، والحسن ، والحسين ..  
ورأوا أن أمارات الباقرين هي « الدعوة والخروج » ، وما عدا الثلاثة الأول هؤلاء فإن  
« النص » عندهم هو على « صفة » الإمام لا على « ذات الإمام » ..<sup>(٧٥)</sup> والقاضي  
عبد الجبار يتحدث عن موقع أغلبية « الزيدية » في هذا الخلاف ، وقرب هذا الموقع من مواقع  
المعتزلة فيقول : « وأما الزيدية فأكثرهم في الإمامة يسلكون طريقتنا ، وإنما يقع الكلام بيننا  
وبينهم في بعض أوصاف الإمام دون سائره »<sup>(٧٦)</sup> ..

والحقيقة أن الذين قالوا بالعدل والتوحيد ، ثم عادوا وقالوا في « الإمامة » « بالوصية »  
و« بالعصمة » معا ، أو « بالوصية » فقط ، هم ناقضون لقولهم بالعدل ، متناقضون في  
موقفهم من قضية الحرية والاختيار ، ذلك أن الذى يقول : إن الإنسان حر مختار ، لا يحق له  
أن يعود فيسلب هذا الإنسان حرته في اختيار أعلى سلطة في المجتمع ، والذى يقرر مسئولية

(٧١) من أهمها : ( انقاذ البشر من الجبر والقدر ) . ولقد قمنا بتحقيقها ونشرها ضمن الجزء الأول من ( رسائل  
العدل والتوحيد ) .. ومنها كذلك ( أمالى المرتضى ) و ( جمل العلم والعمل ) .. الخ ..

(٧٢) مثل أبي عبد الله المرزبانى .

(٧٣) أمالى المرتضى . القسم الأول . المقدمة . ص ١٢ - ١٧ .

(٧٤) انظر كتاب (النقض على صاحب مجموع المحيط فيما يخالف فيه الزيدية من باب الامامة) لجعفر بن أحمد بن

عبد السلام بن أبي يحيى .. وهو رد على باب الامامة الذى كتبه القاضي عبد الجبار فى المجموع المحيط بالتكليف .. انظره فى  
ذيل مصورة المجموع المحيط بالتكليف .. اللوحات من ٢١٥ ب حتى ٢٣٣ أ .

(٧٥) شرح الأصول الخمسة . ص ٧٥٣ .

(٧٦) المغنى فى أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٣٨ ، ٣٩ .

الإنسان عن الأفعال التي تقع في نطاق قدرته واستطاعته ، لا يجوز له إن يعود فيجعل النظام السياسي والاجتماعي الذي يمثله الإمام أمرا صادرا عن سلطة غير بشرية ، ومقررا مفروضا على الإنسان .

فالمعتزلة إذاً يقدمون هنا نموذجاً لاتساق الفكر وتماسكه ، بينما فشل في ذلك أصحاب العدل من الشيعة الإمامية والشيعة الزيدية ، مع ما بينها من فروق في الدرجة واختلاف في النسبة .

\* \* \*

والإمامة عند المعتزلة مبحث كبير وهام ، ومن الممكن أن يستقل يبحث خصاص<sup>(٧٧)</sup> ولكن نريد أن نقدم هنا مجموعة من القضايا والنصوص التي تناولوها في الإمامة ، من زاوية دلالتها على وجود أبعاد سياسية لفكرة الحرية والاختيار .. ومن أهم هذه القضايا :

أولاً : الطريق إلى الإمامة : حدد المعتزلة للوصول إلى تنصيب الإمام طريقاً واحداً هو « الاختيار والبيعة » ، ورفضوا « النص » و « الوصية » ، مخالفين الشيعة في ذلك ، وأيضاً خالفوا « المرجئة » الذين « أجازوا » إمامة « المتغلب » على السلطة والمغتصب لمنصب الإمام .

ولقد انتهت مخالفة المعتزلة للشيعة في أمر « النص » و « الوصية » إلى وضعهم هذا المنصب في مكانه الصحيح ، ولم يبالغوا فيه وفي صاحبه مبالغة الشيعة الذين عدوه ركناً من أركان الدين ، ثم غلا بعضهم ففضل صاحبه على الأنبياء ، بزعم استمرارية الإمامة بعد انتهاء طور النبوة .

والمكان الذي وضع المعتزلة فيه هذا المنصب وصاحبه جعلها من صنع الشر ، وفي متناول أيديهم ، دون أن يقطع الصلة بينها وبين الدين .. فالناس يختارون إمامهم لصالح دينهم التي لا تقطع الصلات بين صلاحها وبين صلاح دينهم .. فإذا أصبح غير أهل لأداء هذه المهمة خلعوه ، واستبدلوا به سواه .. فالمعتزلة تجعل الإمامة مسألة إنسانية وسياسية واجتماعية والدليل على ذلك أنهم في ردهم على الشيعة - أصحاب « الوصية » - قد عقدوا المقارنة بين منصب « الإمام » وبين مناصب « الأمراء » و « الحكام » و « العمال » ، فقالوا : « إنه قد ثبت بالشرع أن الصلاح في إقامة « الأمراء » و « العمال » و « الحكام » أن يكون على الاجتهاد والاختيار ، بعد معرفة الصفة ، فكذلك لا يمتنع مثله في الإمام .. »<sup>(٧٨)</sup> ، وأنه « إذا جاز أن

(٧٧) أنظر كتابنا [الاسلام وفلسفة الحكم] .

(٧٨) المغني في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ١٠٠ .

يكون طريق تولية « الأمير » و « العامل » و « الحاكم » : الاجتهاد - وإن كان من باب الدين ، ونرجع إليه في كثير منه - فما الذي يمنع من مثله في الإمام ؟؟ .. « (٧٩) ، ومن ثم فقد جعلوا الاختيار السبيل المشروع لتنصيب الامام ، وقالوا : إننا « قد بينا أن لا نص في الإمامة يتبع ، وأن الواجب فيها الاختيار .. » (٨٠) وقالوا : إن الصحابة قد قرروا ذلك ، وأجمعوا عليه ، وعملوا به ، وأنه « لا خلاف ظهر بينهم في أن طريق الإمامة الاختيار والبيعة (٨١) .. وعلى هذا الوجه جرت أحوال الصحابة (٨٢) .. وهو اجماع الصحابة » (٨٣) .

ومن المواقف الجيدة البرهنة على بشرية هذا المنصب ، ودخوله أساسا في باب السياسة المدنية ، موقف أبي بكر الأصم (٨٤) ، الذي رأى فيه امكانية الغاء السلطة والدولة والاستغناء عن الإمام - ولو نظريا - عندما قال : إنه « لو أنصف الناس بعضهم بعضا : وزال الظلم وما يوجب اقامة الحد ، لاستغنى الناس عن امام .. » (٨٥) .. فهو هنا يضع للسلطة المتمثلة في الامام اختصاصات ، هي : الانصاف ، وازالة المظالم ، ومنع ما تترتب عليه اقامة الحدود ويقول : إنه إذا تحققت هذه الأهداف استغنى الناس عن هذه السلطة وعن هذا الإمام .. أى أن المسألة من أساسها سياسية مدنية من اختصاص البشر ، وفي نطاق حرية الإنسان وآفاق اختياره .

وعملية اختيار الإمام هذه تتم بواسطة نواب عن الأمة ، لأن هناك استحالة في اجتماع جميع أفراد الأمة على رأى واحد ، خصوصا مع الفرقة المذهبية والتباين في الآراء ، والقاضى عبد الجبار ، يقول في ذلك : « إنه لو كان لا يتم عقد الإمامة إلا باجماع ، وقد علمنا أن الناس مختلفون في المذاهب حتى يقع بينهم تكفير وتفسيق ، ولا يرضى كل فريق بما يختاره الآخر ، فلو لم يتم ذلك الاجماع لما تم أبدا » (٨٦) ولكن على العاقدين أن « يستشيروا سائر المسلمين .. » (٨٧) ، وأن يتحققوا من « رضى الجماعة » وكذلك « الرضى والانتقياد ، وإظهار

(٧٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ١١١ .

(٨٠) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٢٧ .

(٨١) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٨٧ .

(٨٢) المصدر السابق . ج ٢٠ القسم الأول . ص ٢٩٥ ، ٢٩٦ .

(٨٣) المصدر السابق . ج ٢٠ القسم الأول . ص ٣٠٦ .

(٨٤) هو أبو بكر عبد الرحمن بن كيسان الأصم .. من الطبقة السادسة في رجالات المعتزلة ..

(٨٥) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٤٨ .

(٨٦) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٦٨ .

(٨٧) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٦١ .

ذلك « (٨٨) ، لا مجرد شكليات البيعة والعقد .

ولكون تنصيب الإمام فرض كفاية ، أغنى في القيام به من ينوبون عن سائر المسلمين شريطة أن يتحلى هؤلاء النواب « بصفة مخصوصة » تجعل منهم « جماعة محقة » ، لا تقول بذهب تفضل به ، ولا يظهر عنها ما يفسق به ، ويكون فيهم أمانة وديانة ومعرفة .. وأن يكونوا ممن يعرف الفرق بين من يصلح للإمامة ، ومن لا يصلح لها .. وأن يكونوا ممن يعتمد عليه « (٨٩) .

وفي قول المعتزلة هنا باستحالة اجتماع جميع الأمة على إنسان واحد ، ونبياة جماعة منها عن جميعها في الاختيار وعقد البيعة .. مضافا إلى هذا القول ما اشتهر عن بعضهم - وبخاصة النظام - من انكار حدوث الاجماع في الأمة .. في كل ذلك اشارات هامة لشرعية الاختلاف في الرأي ووجهات النظر ، وتقنين لمبدأ المعارضة كحق للذين لا يرضون رأى الأغلبية في هذا المقام .. وهي أفكار تستحق الاهتمام كتراث أولى للفكر المعاصر في موضوع الحرية الإنسانية .. فالمعتزلة بهذا الموقف الفكرى يمدون نطاق حرية الإنسان واختياره إلى ميدان الاختيار والتنصيب للإمام ، وأيضا إلى ميدان المعارضة والرفض لتنصيب هذا الإمام ..

\* \* \*

ولقد تمثل المعتزلة التجربة التي مارسها المسلمون في عهد الخلفاء الراشدين ، وقاسوا عليها ، فأروا أن الاختيار كان الطريق في كل مرة تولى فيها خليفة جديد ، ولكنهم رأوا أن تفاصيل هذا الاختيار وكيفية قد اختلفت عدة مرات .. فأبو بكر قد عهد إلى عمر ، بعد أن استشار الصحابة وأهل الرأي .. وعمر قد عهد إلى أهل الشورى ليختاروا من بينهم الخليفة بعد مشورة المسلمين .. والذين حضروا المدينة عند الثورة على عثمان ومقتله قد اشتركوا في اختيار على بن أبي طالب .. وفي كل الحالات كانت تتم البيعة العامة للإمام بعد أن تعقد له الجماعة التي اختارته أولا نيابة عن المسلمين ... فتنصيبه إنما يتم هنا على مرحلتين : الأولى : - وهي شبيهة بـ « الترشيح » - يقوم بها جمع قليل ، نيابة عن الأمة .. والثانية : تتم فيها مبايعة جماعة الأمة للإمام .. ولا عبرة بالاختيار إذا لم تتم البيعة ، فإذا تمت البيعة للإمام كان على الناس طاعته ما أطاع الله ورسوله ، كما أنه إذا تمت البيعة كان لا بد له من الامتثال لرغبة الأمة وتولى زمام إمامتها ، لأن الاختيار والبيعة هما بمثابة التكليف ، ولا مناص له من الأمتثال ..

(٨٨) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٥ ، القسم الأول . ص ٢٥١ .

(٨٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٩٧ ، ٣١١ ، ٢٥٢ ، ٢٨١ .

فحرية الأمة هنا المتمثلة في سلطانها وإرادتها ، أبعد مدى من حرّيته وإرادته هو .. وفي خطبة الإمام علي ، بعد البيعة له ، قال : «أيها الناس ، إنكم بايعتموني على ما بويح عليه من قبلي ، وإنما الخيار للناس قبل البيعة ، فإن بايعوا فلا خيار لهم ، إلا وإن عليّ الاستقامة وعلى الرعية التسليم ..»<sup>(٩٠)</sup> ولذلك رأى المعتزلة أن الإمام إنما «يكون إماما باختيار الغير ، وأنه يلزم قبول العقد ، إذا كان كامل الشرائط»<sup>(٩١)</sup> .

وعندما قاس المعتزلة على تعدد أشكال الاختيار التي تمت في عصر الخلفاء الراشدين وضعوا قاعدة هامة تجعل هذه العملية متطورة غير جامدة ، وادخلوا الزمن وتطوره والمكان وتغيره والظروف وتعددتها في الحسبان عند تقرير الشكل الذي تتخذه عملية اختيار الامام والبيعة له ، فالمهم أن يكون الطريق لتنصيبه هو الاختيار ، فقالوا : «إن طريق الاختيار يختلف ، فلما رأى عمر أن أفضل من في الزمان من أشار إليهم ، وإن تقاربوا في الفضل وأنهم الذين سبقت لهم شهادة الرسول بالفضل ، حصر الاختيار فيهم ، وجعل اختيار الواحد للباقيين»<sup>(٩٢)</sup> ..

واختلاف أشكال الاختيار لا يعني فقط تفاوت عدد الذين يقومون به ، كما قد يفهم من ظاهر ما تم في عهد الخلفاء الراشدين ، فلقد فضّل المعتزلة في ذلك ، وقالوا : إن صفات الذين يختارون الإمام تختلف كذلك حسب الظروف والأحوال ، فطلبوا « في صفتهم أن يكونوا من أهل العلم والمعرفة بالفضل بين من يصلح أن يكون إماما وبين من لا يصلح لذلك وأن يكونوا من أهل الستر والأمانة .. الخ ..»<sup>(٩٣)</sup> .. ولكن هذه الصفات المطلوبة يختلف مضمونها باختلاف العصور ، وتفاوت مقاييسها بتفاوت الأماكن ، ومن هنا قالوا : «إن الفضل المعتبر في هذا الباب يختلف حاله بالاجتهاد ، لأنه مبني على غلبة الظن وعلى الامارات اللتين تحصلان للعاقل ، ولا يمتنع أن يختلف حال العاقلين في ذلك ، كما لا يمتنع أن تختلف أحوال الفضلاء في ظهور أمارات فضلهم ، ولا يمتنع أن يكون للأوقات وامتدادها تأثير في هذا الباب»<sup>(٩٤)</sup> .

وهكذا نجد أن أكثر الأمور جوهرية في هذا الموقف هو تقرير أن الإمامة بالاختيار ، وأن

(٩٠) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٦٦ .

(٩١) المصدر السابق . ج ٢٠ ، القسم الأول . ص ٢٥٠ .

(٩٢) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٢٣ .

(٩٣) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٦٩ .

(٩٤) المصدر السابق . ج ٢٠ القسم الأول . ص ٢٣٢ .

أسلوب هذا الاختيار يختلف ويتطور مع الأوقات والأزمات. وأن كل ذلك إنما يتحدد بالاجتهاد ، أى أن هذا الأمر متروك إلى العقل البشرى وما تقتضيه مصالح الناس ... ومن هذا الباب تدخل عملية الاختيار للإمام كبعد سياسى من أبعاد فكر الحرية والاختيار عند المعتزلة .

\* \* \*

ثانيا : حق الأمة في عزل الإمام : وانطلاقا من رفض مبدأ « العصمة » ، وتمشيا مع تقرير الطابع السياسى لمنصب « الإمامة » ، رأى المعتزلة ، جواز عزل الإمام إذا أخل بشرط من الشروط المطلوب توافرها فيه ...

فهم يقيسون منصبه على منصب « الأمير » و « الحاكم » ، من حيث أن استناده إنما يكون إلى المحكومين ، أى أن الامام ، حتى بعد البيعة ، يظل استناده للجماعة المسلمين ، لا إلى قوة غيبية كما صنع أباطرة الاقطاع في أوروبا في العصر الوسيط .. فقال المعتزلة في ذلك : انه كما « قيل في الأمير ، أنه يستند إلى الإمام ، فالإمام أيضا يستند إلى جماعة المسلمين الذين لهم اقامته ... » (٩٥) ... ولذلك كلف الإمام أن يستشير أصحابه ليعرف الصواب من الرأى (٩٦) .. ويجوز في الإمام أن يخطئ ، ويكون هناك من ينبهه ويقومه ، وهم الأمة والعلماء الذين يبينون له موضع الخطأ ، ويعدلون به إلى الصواب ، ولستنا نغنى بذلك اجماع الأمة ، وإنما نريد فرقة ممن يقرب منه ويحضره من العلماء ومن يعرف موضع الغلط والتنبيه عليه ، لأن ذلك عندنا يقوم مقام تنبيه جميع الأمة » (٩٧) ..

فالجماعة التي تنبها الأمة عنها لتنصيب الإمام واختياره ، ولمشاورته ، ولتنبيهه على الخطأ والعدول به عنه إلى الصواب ، والمقيمة على مقربة منه ، هي أشبه ما تكون بالهيئة التشريعية في عاصمة الدولة ، تمارس في هذا النطاق عملا سياسيا تتمثل فيه أبعاد سياسية واضحة جدا لفكر الحرية والاختيار .

ولا تقف الحرية السياسية لهذه الجماعة عند حدود تنبيه الإمام إلى الخطأ ، والعدول به عنه إلى الصواب ، بل يدخل في اختصاصها كذلك : الأخذ على يده وعزله ، إذا لم يكن بد من ذلك .. والقاضى عبد الجبار يناقش الذين ينكرون ذلك ولا يرونه ، فيرفض منطقتهم ويقول : « وأما قولهم : إن من حقه أن يوَلَّى ولا يوَلَّى فمتنازع فيه ، لأن عندنا أنه يوَلَّى

(٩٥) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثانى . ص ١٦٦ .

(٩٦) المصدر السابق ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٩١ .

(٩٧) المصدر السابق . ج ١٥ . ص ٢٥ ، ٢٥٣ .



وينصب كالأمير ، وأن أهل الصلاح والعلم ينصبونه إماما<sup>(٩٨)</sup> .. وأما قوطم : انه لا يؤخذ على يده ، ويأخذ على يد غيره ، فغير مسلم ، لأن عندنا : الإمام يأخذ على يده العلماء والصالحون ، ينهونه على غلظه ، ويردونه عن باطله ، ويدكرونه بما زل عنه . وإذا زاغ عن طريق الحق استبدلوا به<sup>(٩٩)</sup> .. فقد ثبت باجماع الصحابة أن الإمام يجب أن يُخلع بجدث يجرى مجرى الفسق ، لأنه لا خلاف بين الصحابة في ذلك<sup>(١٠٠)</sup> .

ولقد جعل المعتزلة للأمة مدخلا كبيرا في تنصيب الإمام ومراقبته ونقده وعزله ، وهم بذلك قد وسعوا معنى الحرية والاختيار ليشمل صميم العمل السياسي للأمة ، ولقد كان استنادهم في ذلك على أشياء كثيرة من أهمها الاصرار على رفض فكر الشيعة حول هذا المنصب ، فالشيعة قد أضفوا على هذا المنصب طابعا الهيا ، منع العقل من التفكير في كثير من تفاصيله وجزئياته ، أما المعتزلة فقد أصرروا على تقديمه في فكرهم كمنصب سياسي قبل كل شيء .

ومن الأمثلة التي تشهد لذلك : موقفهم من إمامة «الأفضل» وإمامة «المفضول» وأيهما يقدم على الثاني في الاختيار لهذا المنصب ؟ .. وبديهي أن «الأفضل» هو الأولى بالتقديم .. ولكن الجديد الذي قدمه المعتزلة هنا هو «مقياس الأفضلية» ، فلقد فرقوا بين التقدم في العبادة وأمور الصلاح الديني والتقوى ، وبين التقدم في فهم سياسة الأمة ووعي شئون الحكم ، وفقه مصالح الناس ، ورأوا أنه إذا اجتمع لنا من هو الأفضل صلاحا وتقوى وقربا من الله ، مع من هو أقل منه في ذلك ، وإن يكن أكثر وعيا بمصالح الناس وقدرة على رعايتها ، وكان الناس إليه أميل ، كان الأولى - وليس الجائر فقط - تقديم «المفضول» على «الأفضل» في الاختيار لمنصب الإمام .. فقالوا : «إنه لا يمتنع أن يكون الأفضل إنما يعرف جمل ما يلزمه ، ويتقدم في الفضل للعبادة وغيرها ، ويختص المفضول بالفقه والمعرفة بالسياسة ، فعند ذلك يكون المفضول أولى ... إن الفضل المطلوب في الإمامة إنما يراد لما يعود على الكافة من المصلحة ، فإذا كان ذلك خفيا في الأفضل ، ظاهرا في المفضول ، صار كأنه الأفضل فيما يختص بالجميع ، فلذلك صار بالتقديم أحق .. وكذلك القول فيمن يعرف أن انقياد الناس له أكثر ، واستنابتهم إليه أتم ، وشواهم إليه أعظم فهو بالتقديم أحق ممن هو أفضل منه إذا لم يكن هذا حاله ، الأمر يرجع إلى المصلحة ، فإذا حصل في المفضول ما يزيد في هذا الغرض عن فضل

(٩٨) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٩٣ .

(٩٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٩٦ .

(١٠٠) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٠٣ .

الأفضل وجب تقديمه لما يرجى في ذلك من اجتماع الكلمة ، وارتفاع الاختلاف وزوال الظلم وظهور العدل ، لأن من كان في هذه الأمور أقوى فهو بالتقديم أحق ، ما لم يكن فيه انحلال بشرط لا بد منه « (١٠١) .

ولذلك نراهم قد جعلوا اتصاف المرء بالتعجل والتسرع ، أو الحدة ، أو الشدة في المعاملة .. الخ .. من الصوارف التي تجعل « النفوس عنه نافرة ، فيجوز أن يجتهد في تقديم المفضل عليه » (١٠٢) .

واستخدام المعتزلة هنا للفظ « الكافة » يوحي بأنهم يقيمون وزنا كبيرا لجمهور المسلمين في هذا الأمر ، ولا يستغنون عن اقتناع « الكافة » واستئام الجمهور لصاحب هذا المنصب . ولذلك يؤيد القاضي عبد الجبار قول شيخه أبي علي الجبائي : أنه « إذا ظهر فضل الواحد في الزمان ، وعند الخواص والعوام ، جاز أن يقدم على من هو أفضل منه ، إذا كان فضله خفيا غير معروف إلا عند فريق من الناس ، لأن الغرض بالإمامة ما يعود الصلاح فيه على الكافة فما يظهر لهم يكون أولى بالتقديم » (١٠٣) .

وفي هذا التمييز الذي قدمه المعتزلة بين من هو « فاضل » في الدين والعبادة ، ومن هو « فاضل » في الفقه ( التشريع ) والسياسة ، وتقديم الثاني على الأول حتى لو كان « مفضولا » في ( العبادة وغيرها ) مما يشبهها ، في هذا التمييز ما يوحي بتمييزهم - ولا نقول فصلهم - بين « الدين » و « الدولة » .. وهو مبحث هام ، وإن كان خارجا عن موضوعنا هنا (١٠٤) .

\* \* \*

ولم يمنع المعتزلة من تسمية الإمام باسم « الوكيل عن الأمة » إلا أن الوكيل لا يأتي إلا ما يوافق ويرضى موكله ، وقد يأتي الإمام بما لا يوافق بعض الأمة عندما ينفذ العقوبات مثلا على من يذنب من الرعية .. إلا أن سلطات الإمام ونطاق تدخله تزيد أحيانا على سلطات المالك للشئء وحقوقه فيه ، ولذلك قالوا : إنه « في حكم الوكيل لهم ( أي للناس ) . فأما أن يكون وكيلا في الحقيقة فيعيد ، لأنه يقوم بأمر يعلم قطعا أنها تقع على سخط ممن يتظلم إليه

(١٠١) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٢٨ ، ٢٢٩ .

(١٠٢) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٣٠ .

(١٠٣) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٢٥ .

(١٠٤) انظر كتابنا : الاسلام وفلسفة الحكم .

كما قد يقوم بما يقع على طريق الرضى ، ولأنه يصير أحق بذلك من يملك ذلك الشيء أو يفعل به « (١٠٥) .

\* \* \*

ثالثا : امامة غير القرشى : اختلف المعتزلة حول جواز امامة غير القرشى في حالة وجود قرشى تتوافر فيه شروطها ، أما إذا لم يوجد فلا خلاف في الجواز .

والأشعري يقول : إن المسلمين اختلفوا هل يجوز أن يكون الإمامة في غير قریش ، على مقالتين : فقال قائلون من المعتزلة ، والخوارج : جائز أن يكون الإمامة في غير قریش ، وقال قائلون من المعتزلة ، وغيرهم : لا يجوز أن يكون الإمامة إلا من قریش « (١٠٦) .

والذين قالوا من المعتزلة بجواز امامة غير القرشى ، هم أكثر اتساقا مع موقفهم الفكري بصدد قضية الحرية والاختيار للإنسان ، ومن الأدلة التي ساقوها - وهي كثيرة - قول عمر ابن الخطاب ، وهو على فراش الموت ، يدبر شأن ولاية الأمر من بعده : « لو كان سالم (مولى حذيفة ) حيا ماتنا لجنى فيه الشكوك » (١٠٧) .

وما نود بحثه هنا هو : أنه حتى الذين قالوا منهم بحصر الخلافة في قریش ، لم يقصدوا بذلك التخصيص أن هذه القبيلة من الخواص الجنسية والقبلية ما لا يوجد لغيرها ، ومن ثم فإن مذهبهم هذا لا يدخل كثيرا في باب الانتقاص من الحرية المقررة للأمة في اختيار الإمام وبالتالي لا يضيق هذا المذهب كثيرا من نطاق الأبعاد السياسية لفكرة الحرية والاختيار .. بل إن البحث في هذه الجزئية يوصلنا إلى أن هذا المذهب لا ينتقص من نطاق هذا البعد السياسي للحرية والاختيار على الإطلاق .

ذلك أن المعتزلة الذين حصروا الإمامة في قریش قد اشترطوا لذلك أن يكون في القرشيين من يصلح لها ، والقاضي عبد الجبار يحكى عن شيخه أبي علي الجبائي - وكلاهما يرى هذا الرأي - : أنه « لو لم يوجد في قریش من يصلح لها لوجب أن يعقد لغيرهم » . ولا يصلح تجاوزهم إلى غيرهم « ما وجد فيهم من يصلح لها » (١٠٨) .

(١٠٥) المصدر السابق ، ج ٢٠ ، القسم الأول ، ص ٥٢ .

(١٠٦) مقالات الاسلاميين ، ج ٢ ص ٤٦١ .

(١٠٧) المغنى في أبواب التوحيد والعدل ، ج ٢٠ ، القسم الأول ، ص ٢٣٦ .

(١٠٨) المصدر السابق ، ج ٢٠ ، القسم الأول ، ص ٢٢٨ .

والأهم من ذلك أن أصحاب هذا المذهب يرفضون أن تكون العلة في تقديم القرشيين هي قربتهم للرسول ، ويرون أن العلة في هذا التقديم لا تخرج عن أحد أمرين :  
الأول : أن يكون في هذه القبيلة من الذين تتوافر فيهم شروط الإمامة من لا يوجد في غيرها .

والثاني : أن تكون لهذه القبيلة في نفوس المسلمين مكانة سامية تجعل الناس أكثر اطمئنانا للإمام إذا كان منها ، وأكثر اتحادا حوله واستنامة إليه وثقة فيه .. وجميعها أسباب سياسية لا تدخل فيها للعرق والجنس الذي يتخذه البعض معيارا للامتياز والتفوق .

والقاضي عبد الجبار ينقل عن شيخه أبي علي الجبائي الرأي في هذا الموضوع ، فيقول :  
«إن القرب من النبي - عليه السلام - من نعم الدنيا ، فهو بمنزلة الأموال والتمكن من الأحوال والعقل والرأي ، ولا مدخل لذلك في تقليد الإمامة ، وإنما يدخل فيه ما يكون للدين به تعلق ، وما لا يصح القيام بما فرض الله إلا معه ... إنه - عليه السلام - إنما نص على قريش ، لأنه يوجد فيهم من يصلح للإمامة ، بخلاف ما يوجد في غيرهم ، أولأن الناس إلى الانقياد لهم أقرب . وذكر (الجبائي) إنه لو كان بالقرب يستحق ، لكان أولى بالإمامة قاطمة - عليها السلام - ، ولكان الحسن والحسين أولى بذلك من أمير المؤمنين - عليه السلام - .. لأن القرابة يستحق لأجلها أحكام مخصوصة ، ولا مدخل للإمامة فيها ، كما لا مدخل للإمامة في ذلك» (١٠٩) .

فالهدف المبتغى من وراء الاختيار إنما هو تقديم الإنسان الحائز على ثقة أغلبية الناس ، فإذا لم يكن نسبه القرشي يحقق ذلك ، لم تعد له ميزة يحققها له هذا النسب « فمن يعرف أن انقياد الناس له أكثر ، واستنابتهم إليه أتم ، وشكواهم إليه أعظم ، فهو بالتقديم أحق ممن هو أفضل منه ، إذا لم يكن هذا حاله ، وإنما كان كذلك لأن كونه أفضل ليس من الشرائط التي لا بد منها ، وإنما يقدم من هذا حاله لأمر يرجع إلى المصلحة ، فإذا حصل في المفضول ما يزيد في هذا الغرض عن فضل الأفضل وجب تقديمه لما يرجى في ذلك من اجتماع الكلمة وارتفاع الاختلاف وزوال الظلم وظهور العدل ، لأن كل من كان في هذه الأمور أقوى فهو بالتقديم أحق ، ما لم يكن فيه إخلال بشرط لا بد منه » (١١٠) .

فمن يستطيع توحيد ارادة الأمة ومواقفها ، « باجتماع الكلمة وارتفاع الاختلاف » ، ومن

(١٠٩) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٣٨ .

(١١٠) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الأول . ص ٢٢٩ .

يحقق غاية الناس في « زوال الظلم وظهور العدل » هو الأولى بالتقديم والتقدم إلى منصب الامام .. وهى أهداف سياسية وغايات مدنية أولا وقبل كل شيء ، ومن ثم فإن الوسائل إليها هى من نفس الطبيعة والنوعية ..

\* \* \*

وهكذا نجد في فكر المعتزلة ونظريتهم في الإمامة ، وفلسفتهم للحكم والسلطة ، وموقفهم من « اختيار » الامام ، ومن اختصاص الأمة - بواسطة نوابها - بذلك ، وتقريرهم حرية الأمة في عزله إذا اقتضى الأمر ذلك ، نجد في هذا الفكر وهذه المواقف فكرا سياسيا يعلى من شأن الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان ، ويوسع أبعادهما ، ويمد آفاقهما ، ويخرجها من نطاق الذات الفردية إلى نطاق المجتمع والأمة بأسرها ..

\* \* \*

وهناك شبهة قد تلحق بفكر المعتزلة السياسي هذا ، فتدح في جدية وقيمة هذا البعد السياسي لفكر الحرية والاختيار عندهم ، وهى آتية من ظلال تلك الفترة التي امتحن فيها المعتزلة خصومهم الفكريين الذين رفضوا القول بخلق القرآن زمن المأمون ( ١٩٨ هـ - ٨١٣ م ) والمعتمد ( ٢١٨ هـ - ٨٣٣ م ) والواثق ( ٢٢٨ هـ - ٨٤٢ م ) من خلفاء بني العباس ..

فلقد كان عدد من رجالات المعتزلة في الوزارة والسلطة ، وكانت الدولة تتبنى رسميا فكرهم ، ويومها مدوا لأنفسهم نطاق الحرية ووسعوا لفكرهم أبعادها وآفاقها ، ولكنهم منعوا من ذلك خصومهم الفكريين ، بل ونالوهم بشيء غير قليل من الامتحان والتعذيب .. فهل كان حديثهم عن الحرية « موجها » - بلغة عصرنا - ؟؟ .. يبيحونها للون من الفكر يرون فيه الصلاح والتقدم ، ويحجبونها عن فكر الخصوم الذي يرون فيه ألوانا من الشرك وقدر غير قليل من التخلف والجمود ؟؟ .. أم أن حديثهم عن الحرية قد كان حديثا « نظريا » فقط ، فلما وقعت السلطة والدولة في أيديهم تصرفوا كما يتصرف الحكام المستبدون ؟؟ ..

إننا نعتقد أن الاجابة الأدق على هذه التساؤلات ، لا تتحقق عن طريق الجواب بـ « نعم » .. أو « لا » .. ومن ثم فإننا نقدم مجموعة من الحقائق تجلى صفحة هذه القضية التي ألحقت العديد من الشبهات بموقف المعتزلة وجديتهم في القول بالحرية والاختيار بالنسبة للإنسان ..

١ - فنحن يجب أن نفرق دائما بين الفكر النقي ، وبين ما يشوب تطبيقاته من أخطاء ، أو

حتى « جرائم » ترتكب باسم هذا الفكر وتلك النظريات .. وقدما قال الإمام علي بن أبي طالب : لا تعرف الحق بالرجال ، ولكن اعرف الحق تعرف أهله . أى أن المطلوب دائما هو الحكم على الأبنية الفكرية من خلال ما تستطيع تقديمه لحرية الإنسان وتقدمه ، لا من خلال ما يتورط تطبيقاتها من عثرات على أيدي بعض الناس ، ولا من خلال السلوك الذي تأخذه على بعض من يتسبب إلى هذه النظريات ...

٢- إن موقف الوزير المعتزلي أحمد بن أبي دؤاد ( ١٦٠ - ٢٤٠ هـ - ٧٧٦ - ٨٥٤ م ) الذي اقترنت باسمه أحداث محنة القول بخلق القرآن ، لم يكن محل رضاء من المعتزلة أنفسهم كمدرسة فكرية ، وتيار رئيسي في القائلين بالعدل والتوحيد ، فلقد وقف كثيرون منهم ضده ودخلوا السجن في سبيل معارضتهم لما يأتي من تصرفات (١١١) .

كما أننا نجد أبا محمد جعفر بن مبشر الثقفي ( ٢٣٤ هـ - ٨٤٨ م ) ، وهو من أبرز أئمة المعتزلة في عصره ، يرفض التعاون مع ابن أبي دؤاد هذا ، ويأبى أن يدخل في إطار جهاز الدولة على عهده ، وعندما يذهب إليه ابن أبي دؤاد حاملا عشرة آلاف درهم ، هدية له ، يرفضها بل ويرفض أن يأذن لهذا الوزير بالدخول عليه أو المثل بين يديه (١١٢) .

٣- إن هذه الصورة التي قدمت ، في الكتب المعادية للاعتزال ، عن هذه المحنة لم تكن هي السمة البارزة - فضلا عن الوحيدة - للحياة السياسية ، فيما يتعلق بالحريات في عصر سلطان المعتزلة ، بل إن هذا العصر بالذات كان هو العصر الذهبي الذي ازدهرت فيه الحريات ، وكثرت المناظرات ، وتحولت مجالس الخلفاء إلى ندوات يتبارى فيها الجميع من مختلف الملل والنحل والمذاهب والاتجاهات .. فالجاحظ يكتب عن ( فضيلة المعتزلة ) ، وابن الراوندي يكتب عن ( فضيحة المعتزلة ) .. وندوات الاعتزال تقام بمسجد البصرة والأشعري يرتقى المنبر في نفس المسجد ليخرج على مذهبهم ويشن الحرب ضدهم .. وتأتي الوفود من مختلف البلاد إلى بغداد كي تناظر وتبحث وتدير أوسع وأخصب حوار فكري شهده التاريخ الإسلامي على مر القرون والسنوات ..

٤- إن ابن أبي دؤاد ليس هو النموذج الوحيد لرجل الدولة المعتزلي ، فهناك كثيرون قد ذهبوا مذهب الاعتزال ، وأثر عنهم في ذات الوقت أنهم لم يجبروا الآخرين على اعتناق ما يعتقدون من أفكار ، وها هو الصاحب بن عباد ( ٣٢٦ - ٣٨٥ هـ - ٩٣٧ - ٩٩٥ م ) وزير

(١١١) تاريخ الجهمية والمعتزلة . ص ٦٩ .

(١١٢) فلسفة المعتزلة . ج ١ . ص ٢٣٠ .

الدولة البويهية ، على الرغم من إيمانه بالاعتزال ، وباعه الطويل في الدعوة لفكر أهل العدل والتوحيد ، إلا انه يدعو إلى حرية كل طائفة في اعتناق المذهب الذي تريد ، إذ أن الهدف إنما هو اجتماع الكلمة « لا أن طائفة تلزم العدول عما اختارته من مذهب وعقيدة ، واجتنبته من نخلة ضالة أو رشيدة ، فالخلاف متقادم بين الجماعة لا يرتفع إلى قيام الساعة » (١١٣) .

كما يتحدث الصاحب عن دولته حديثا ذا دلالة في هذا الباب ، عندما يقول : إن « سائر ممالكنا ، شرقا وغربا ، افسح بقاعا وأوسع رقاعا ، وأكثر أصنافا ، ولا اعتراض لدى مذهب على صاحبة ، بل كل فرقة تجتمع إلى زعمائها ، وتذهب إلى مذاهبها وآرائها .. ثم هذه المذاهب لا اجبار فيها ، من شاء اختار منها ما شاء ، سر ذلك صاحبه أم ساء ، والاختلاف فيها موروث على الأيام ، منقول على وجه الزمان » (١١٤) .

وقول الصاحب هذا ، يقنن لشرعية الاختلاف في وجهات النظر ، وينضم إلى ما تقدم من حقائق ، لتدفع هذه الشبهات عن فكر الحرية والاختيار عند المعتزلة ، ولتؤكد وجود أبعاد سياسية لنظريتهم هذه في حرية الإنسان .

---

(١١٣) رسائل الصاحب بن عباد . ص ٩٣ . تحقيق : د . عبد الوهاب عزام ، ود . شوقي ضيف . طبعة القاهرة سنة ١٣٣٦ هـ .

(١١٤) المصدر السابق . ص ١٨٤ .





## الفصل التاسع البعد الاجتماعي للحرية

أما عن البعد الاجتماعي لفكر الحرية ، والاختيار ، عند المعتزلة ، فإننا نستطيع أن نجد العديد من الأفكار الأولية التي تشير إليه ، والتي تناثرت في مصنفاتهم التي بقيت ووصلت إلينا ، وهي تحتاج ، بلا جدال ، إلى عملية استقصاء كبيرة ودقيقة كي نستخلص منها عناصر هذه الصفحة من صفحات تراث أهل العدل والتوحيد ..

على أنه يمكننا ، في هذا الحيز المحدود ، أن نقدم الدليل على وجود البعد الاجتماعي لفكر الحرية عندهم وذلك من خلال :

١ - اشارات تثبت وجود الفكر الاجتماعي في التراث العربي الإسلامي المبكر..

٢ - الحديث الموجز عن بعض القضايا الاجتماعية التي عالجوها في ضوء الحرية والاختيار..

\* \* \*

### ( أ ) الفكر الاجتماعي .. وجوده ودوره :

إن الحديث عن العدل الاجتماعي في فكر أهل العدل والتوحيد ، لم يكن بدعا ولا هو بالأمر الغريب ، فهم بشر يعيشون في مجتمعات تشهد الوانا من الصراع بين قوى اجتماعية مختلفة ، تجتمع وتفترق من حول مصالح تفرضها طبيعة الحياة والاحياء ..

ولقد كان الحديث عن العدل الاجتماعي : معناه ، والمدى الذي لا بد للناس من بلوغه منه ، ومشكلات الأرض المفتوحة وثرواتها ، وتوزيعها ، كان الحديث عن هذه القضايا أحد المحاور الرئيسية التي دار حولها الصراع منذ زمن خلافة عثمان بن عفان . ومن الأدلة على ذلك قول علي بن أبي طالب لعثمان ، وهو محاصر في بيته من قبل الثائرين على أوضاع الدولة المالية

والمادية : أن « الناس إلى عدلك أحوج منهم إلى قتلك ، ولا يرضون إلا بالرضى »<sup>(١)</sup> .. وإنه مما عيب على عثمان يومئذ « أنه حمى الحمى عن المسلمين ( أى حبس ومنع عنهم المراعى العامة ) ، مع أن النبي - عليه السلام - جعلهم سواء في الماء والكلأ »<sup>(٢)</sup> ..

بل إن دور العوامل المادية وقضايا المال ومعضلات الإقتصاد في الأحداث السياسية ، قد كان محل ملاحظة وانتباه ودراسة من بعض رجالات أهل العدل والتوحيد ، أولئك الذين رأوا خلف الشعاوات والجوانب الفكرية لصراعات على ومعاوية مواقف اجتماعية ساهمت في تحديد المعسكرات ومواقف الكثيرين من الذين قادوا عمليات هذا الصراع .. وأشاروا إلى دور الثروات والتطورات الاقتصادية المستحدثة في المجتمع ، والأموال التي حيزت أخيرا والخروج عن نهج الإسلام في العدالة والجماعية ، دور كل ذلك في تجميع القوى التي ناصرت معاوية ضد أمير المؤمنين على بن أبي طالب .. وذكروا أن من أسباب اختلاف البعض مع على بن أبي طالب ، بعد بيعتهم له ، الملزمة لهم « أنه - عليه السلام - قسم بينهم بالسوية ولم يفاضل ، فغضب عند ذلك قوم »<sup>(٣)</sup> وشقوا عليه عصا الطاعة ، ولكنه لم يعبا بعضياتهم ، وخطب قائلا : « أتأمرنني أن أطلب النصر بالجور فيما وليت عليه ؟ ! ! .. لو كان المال لي لسويت بينهم ، فكيف وإنما المال مال الله »<sup>(٤)</sup> ١٢

كما وردت في مصنفات أهل العدل والتوحيد اشارات إلى دور الصراع على المال والثروات في تحريك بعض القادة الكبار في هذا النزاع .. فلقد قيل ، مثلا ، إن الغنائم والأموال قد لعبت دورا في تحريك « طلحة » و « الزبير » ضد على ، « فروى وهب بن جرير ، قال : قال رجل من أهل البصرة لطلحة والزبير : إن لكما صحبة ، وفضلا ، فأخبراني عن مسيركما هذا وقتالكما .. الشيء أمركما به النبي - صلى الله عليه - أم رأى رأيته ٢٢ .. فأما طلحة فسكت وجعل ينكت الأرض ، وأما الزبير فقال : ويحك ! أخبرنا أن ههنا دراهم كثيرة فجئنا لتأخذ منها ! »<sup>(٥)</sup>

(١) الكامل ، في التاريخ .. لابن الأثير . ج ٣ . ص ٨٦ . تحقيق الشيخ عبد الوهاب النجار . طبعة القاهرة سنة ١٣٤٩ هـ .

(٢) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٣٩ .

(٣) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٦٨ ،

(٤) نهج البلاغة . ص ١٥١ .

(٥) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ٨٩ .

ومها يكن من دور للاحقاد والإحن ، التي خلقتها هذه الصراعات ، في صياغة مثل هذه الأخبار وتلك الآراء ، الا أن الذي يعنينا بالدرجة الأولى هي النظرة الاجتماعية التي نظر من خلالها هؤلاء المفكرون لدور قضايا المال ومعضلات الاقتصاد والثروات في أحداث السياسة وصراعات السيف وتحريك الجيوش ، ومن ثم إعطائهم ، في مصنفاتهم ، شذرات وإشارات تمثل فيها فكر اجتماعي لاسيبل إلى تجاهله أو نكرانه بحال من الأحوال .

\* \* \*

### (ب) قضايا اجتماعية عولجت في ضوء فكر الحرية والاختيار :

وهناك في تراث القائلين بالعدل والتوحيد نصوص كثيرة ، متناثرة ، لكنها إذا جمعت تحت ما يمكن أن نسميه « الفكر الاجتماعي المعتزلي » أقامت بناء فكريا يمثل لنا البعد الاجتماعي لفكر الحرية والاختيار عندهم .. وسنختار هنا مجموعة من النصوص التي عالجوا بها مجموعة من القضايا الاجتماعية ، كمنادج للدلالة على صدق ما نقول :

« في رسائل العدل والتوحيد ، التي جمعناها وحققناها ، يتحدث الإمام القاسم الرسي عن الأموال والثروات التي تتكون في ظل المجتمعات التي يسودها الظلم والفساد ، فيرى أن هذه المجتمعات تلوث تلك الثروات بنسب من الظلم والاعتصاب والاستغلال ، ولذلك فإن نقاء هذه الثروات وطهارتها وحلها ليست كاملة ، ويترتب على ذلك أن حرية الإنسان في التمتع بها ليست قائمة ولا مشروعة ، فحقوق المستضعفين المقتصبة قد تحولت إلى قيود على حرية تصرف الحائزين والمغتصبين لهذه الأموال .. وهذه الظروف التي تحد من حرية الحائز للثروة هي - في نفس الوقت - بمثابة الظروف التي تمد نطاق حرية أصحاب هذه الأموال الشرعيين ، كي يطالبوا باسترداد حقوقهم المسلوقة واسترجاع أموالهم من المغتصبين ..

والنص الذي يمكن أن يعطينا هذا المعنى ، يقول : « إن التقلب بالأموال والتجارات والمكاسب في وقت ما تعطل فيه الأحكام ، وينتهب ما جعل الله للأرامل والأيتام والمكافيف والزمناء وسائر الضعفاء ، ليس من الحل والاطلاق كمثلته في وقت ولاة العدل والاحسان والقائمين بحدود الرحمن » (٦) .

« وفي نفس هذه الرسائل ، يتحدث الإمام يحيى بن الحسين ، فيفيض في تقرير هذا المعنى الذي قدمناه ، وذلك عندما يتعرض للموقف من الأرزاق ، أمقدرة هي ؟ أم غير مقدرة ؟ ..

(٦) الجزء الأول من (رسائل العدل والتوحيد) رسالة «الأصول الحسة» .

ومقسومة هي ؟ أم غير مقسومة ؟؟ .. ومن الذى قدرها وقسمها ؟ .. فىرى أن حيازة المال لا تعنى أن يطلق الشرع حرية التصرف فيه لحائزه ، إذا كان مقتصبا ، وأن حرية أصحابه الشرعيين هنا تكون أوسع نطاقا من حرية الحائز له ، ولو مضت أزمان طويلة على هذا الاغتصاب والاستغلال .. ولذلك فهو يستنكر قول الحسن بن محمد بن محمد بن الحنفية : أن هذه الأموال « رزق » للحائزين لها ، ويقول : « كيف يقول الحسن بن محمد : إن الله رزق هؤلاء الظالمين المعتدين الفاسقين رزقا ، ثم صيره لهم ، وسلمه فى أيديهم ، ثم يعذبهم عليه ويحاسبهم فيه ١٩ .. أم كيف يجترئ ويقول : إن الله .. جعله لمن حكم له به من ضعفة المسلمين ، ثم انتزعه منهم فجعله رزقا للأغنياء الفاسقين دونهم ١٩ .. فكيف يكون ذلك ، والله - سبحانه - يقول : (كى لا يكون دولة بين الأغنياء منكم) <sup>(٧)</sup> (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلما إنما يأكلون فى بطونهم نارا وسيصلون سعيرا) <sup>(٨)</sup> ، فعلم أن فى خلقه من سيأكل أموال اليتامى عدوانا وظلما ، فتمهم عن ذلك ، وحرمه عليهم ، وحكم بالسعير لمن استخار ذلك فيهم . أفيقول المبتلون : إن الله - سبحانه - جعل أموال اليتامى لمن نهاه عن أكلها ، رزقا ، ثم نهاهم عن أكل ما رزقهم وآتاهم ١٩ .. ثم يقال لهم : ما تقولون فيمن غضب مالا فأخذه .. أتوجبون عليه الزكاة فيه ؟ أم توجبون رده إلى صاحبه عليه ؟ .. فقد كان يجب ، فى قياسكم ، .. أنه رزق له رزقه الله إياه وقدره له ، ولولا ذلك لم يأخذه .. فإن كان كما تقولون .. فلن يجب عليه أبدا رده ، ولأن ينازعه فيه ضده .. وهو له ملك .. فيلؤد ما أوجب الله على أهل الأموال فى الأموال من الزكاة والحج والانفاق » <sup>(٩)</sup> .

فأبعاد الحرية والاختيار هنا ثلاثة : للظالم استطاعة وحرية واختيار ، بها يتمكن من اغتصاب ما للآخرين من أموال ، ولذلك فليس كل ما احتازه من الأموال معدودا فى عداد الرزق الذى قدره الله له ، أى أن حرمة تعدى نطاق ما قدره الله له من رزق .

وللمظلوم حرية السعى الدائم الدائب فى المطالبة برد حقوقه إليه من المقتصب مهما طال الأمد على تاريخ الاغتصاب .

وللحاكم الحرية فى أن يتزع من المقتصب ما اغتصب ليرده إلى صاحبه ، بل هو مطالب

(٧) سورة الحشر : ٧ .

(٨) سورة النساء : ١٠ .

(٩) الامام يحيى بن الحسين : الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة العاشرة .

بذلك . فهذا هو حكم الشرع في مثل هذه الأحوال ، وليس حكمه أبداً من نوع الزكاة والصدقات في هذه الأموال .

وفي نفس المعنى ونفس القضية - قضية الأرزاق - يتحدث الإمام يحيى عن مسئولية المعتصب عن اغتصابه ، وهي هنا مرتبة على حرته واختياره التي اغتصب بها ما اغتصب فالحرية هنا قائمة في نطاق التصرفات المالية والاقتصادية ، غير قاصرة على النطاق الضيق الخاص بذات الإنسان كفرد .. فالله - سبحانه - قد حكم للفقراء والمساكين .. الخ .. بحقوق في الأموال عندما قال : ( إنما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب .. )<sup>(١٠)</sup> الآية ، « فحرمهم ذلك الفاسقون ، وأكل دونهم الظالمون .. ونخالف على ذلك الفاجرون .. فجعلوه دولة بين أغنيائهم .. فأخذوا ما جعل الله لغيرهم .. ولا يشك من كان له سالماً وكان بأمر الله عالماً أنهم على ذلك معذبون ، وأنهم على مخالفته فيه مسئولون »<sup>(١١)</sup> .

« وفي رسائل العدل والتوحيد أيضاً ، نجد معنى آخر يتحدث عنه الإمام يحيى بن الحسين ، يمد تطبيق الحرية والاختيار وما يترتب عليها من مسئولية الإنسان إلى المجتمع الذي يعيش فيه بأسره ، وإلى النظام السياسي والاجتماعي الذي يسود هذا المجتمع ... فالتاجر والفلاح اللذان يدفعان الضرائب للسلطة الجائرة مسئولان عن بقاء هذه السلطة ، وعن جورها ، وفي أعناقها مسئولية استمرار هذا الجور والفساد ، فالمسئولية هنا قد تعدت نطاق الحياة المباشرة للفرد دافع الضريبة ، وامتدت إلى ميادين لا يعلم عنها هذا الفرد شيئاً ، لأن هذه الميادين قد ترتب وجودها على الدعم المادي الذي قدمه للسلطة الجائرة حتى عاشت وتدعمت وارتكبت هذه التصرفات ..

وفي نص طويل يقول الإمام يحيى : « إذا كان الفقير على غير استواء ، ثم دفع صاحب الزكاة إليه شيئاً من المال فقد قواه على فسقه وفجوره وطغيانه ، وكان شريكاً له في عصيانه كدأب الذين يعينون الظالمين ويقيمون دولتهم بزرعهم وتجارهم .. ولولا التجار والزارعون ما قامت للظالمين دولة ولا ثبتت لهم راية ، ولذلك قال الله - تبارك وتعالى - : ( ولا تركنوا إلى الذين ظلموا فتمسكم النار )<sup>(١٢)</sup> ، وقال رسول الله - صلى الله عليه وآله : « إن الله بعثني

(١٠) سورة التوبة : ٦٠ .

(١١) الرد على الحسن بن محمد بن الحنفية . جواب المسألة العاشرة .

(١٢) سورة هود : ١١٣ .

بالرحمة واللحمة (١٣) ، وجعل رزقي تحت ظلال رحمتي ، ولم يجعلني حراثا ولا تاجرا ، إلا إن شر عباد الله الحراثون والتجار ، إلا من أخذ الحق وأعطى الحق . » ، لأن الحراثين يحرثون والظالمين يلعبون ، ومحصدون وينامون ، ويخوعون ويشبعون ، ويسعون في صلاحهم وهم يسعون في هلاك الرعية .. قد اتخذوا .. عباد الله خولا ، وماله دولا ، بما يقويمهم التجار والحراثون . ثم إنهم يقولون : إنهم مستضعفون ، كأنهم لم يسمعوا قول الله - تبارك وتعالى - فيهم وقيمن أعتل بمثل علمهم - إذ يحكي عنهم قولهم : (إن الذين توفاهم الملائكة ظملى أنفسهم ، قالوا : فيم كنتم ؟ قلوا : كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا : ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ، فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا .) (١٤) ، وقال - سبحانه - : (ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة) (١٥) ، يقول : من هاجر من دار الظالمين ، ولحق بدار الحق والمحققين رزقه الله من الرزق الواسع ما يرغم أنف من ألجأه إلى الخروج من وطنه . ويروي .. أن الله يجعل أعوان الظالمين يوم القيامة في سرادق من نار ويجعل لهم أظافر من حديد يحكون بها أبدانهم حتى تبدو افتدتهم فتحرق ، فيقولون : يا ربنا ألم نكن نعبدك ؟ قال : بلى ، ولكنكم كنتم أعوانا للظالمين ، وقال النبي - صلى الله عليه وآله - : « ملعون ملعون من كثر سواد ظالم » . وفي معاداة الظالمين ما يقول الله - عز وجل - : (قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم انا برآء منكم وما تعبدون من دون الله ، كفرننا بكم وبدلنا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء أبدا حتى تؤمنوا بالله وحده) (١٦) ، فباين إبراهيم والذين معه آباءهم وأبناءهم وإخوانهم الذين بادعوا الله بالعداوة وكذلك يجب على كل مؤمن أن يقتدى بفعلهم » (١٧) .

وفي هذا النص شواهد كثيرة على المعنى الذي نحن بصدد تقريره .. فمسئولية دافع الزكاة لا تنتهي بإخراجها ، بل تترتب عليه مسئوليات جديدة بسبب اختياره لفقر سبب السلوك دفع إليه الزكاة وقواه بها على المعاصي .. ومسئولية دافع الضرائب قائمة عن مظالم النظام السياسي الذي يدعمه بأموال ضرائبه المدفوعة .. والمواطن مسئول عن بقاء الظلم في المجتمع الذي يعيش فيه ، وعليه تغييره أو الهجرة منه .. والعبادة وحدها لا تمنع العذاب يوم القيامة

(١٣) القرابة والألفة والتأليف .

(١٤) سورة النساء : ٩٧ .

(١٥) سورة النساء : ٦٠٠ .

(١٦) سورة الممتحنة : ٤ .

(١٧) الإمام يحيى بن الحسين : كتاب فيه معرفة الله من العدل والتوحيد . الفقرة الخاصة بالزكاة .

عن الذين جعلوا من أنفسهم في الحياة الدنيا أعوانا للظالمين ؛ ولو كانت هذه المعاونة بالصمت فقط على مظالم الظالمين .

« وعندما يتعلق الأمر بجمع المال وتركيزه واحتكاره ، يقف ضده القائلون بالعدل والتوحيد - وهم يمثلون في ذلك روح الاسلام - ويقررون أن حرية المجتمع هنا فوق حرية الفرد المحتكر للثروة ... والشريف المرتضى يروى عن « حميد الطويل ، قال : خطب رجل إلى الحسن ( البصرى ) ابنته ، وكنت السفير بينهما ، فرضيه ، وأراد أن يزوجه فأثيت عليه ذات يوم ، وقلت : وأزيدك ، يا أبا سعيد ، أن له خمسين ألفا .. قال : قلت له خمسون ألفا ١٩ .. ما اجتمعت من حلال . قلت : يا أبا سعيد ، إنه ، والله ، ما علمت لورع مسلم فقال : إن كان جمعها من حلال ، فلقد ضن بها عن حق ! ، لا يجرى بيني وبينه صهر أبدا ٢١ » (١٨) .

فليس من صلاحيات حرية الفرد أن يركز الثروة ويحتكرها لنفسه .. وهذا الحد من حرية الفرد إنما هو توسعة لحرية المجتمع في أخذ « الحقوق » من هذه الثروات .

« ويحدثنا القاضي عبد الجبار في أكثر من نص عن مدى حرية الإنسان في التملك ، وعن معنى التملك .. ويقدم لنا مفهوما للملكية مغايرا تمام المغايرة لمفهوم الملكية الفردية المطلقة التي تتيح للمالك أن يتصرف في ملكه كيف يشاء ...

فالمنفعة والضرر هما اللتان تبيحان لنا أو تحرمان علينا التصرف فيما يملكه الغير، وليست ملكية الغير هي التي تحد من حريتنا أو تطلقها في هذا الباب ، أى أن علاقة التشابك الشبيهة بالمد والجزر بين حرية الفرد وحرية الآخرين ازاء ما يملكه من المال إنما يحددها وينظمها الصالح العام والصالح الخاص ، وليس « حق التملك » بالدرجة الأولى ، ذلك « أن الذى له لا يحل لأحدنا أن يتصرف في ملك غيره ، ليس هو كونه ملكا لغيره ، لأنه لو كان كذلك لوجب مع الإباحة ، ألا يجوز أن يتصرف فيه ، لأنه بإباحته لغيره أكل طعامه لم يخرج أن يكون مالكا له ، وإنما العلة في ذلك أنه اضار به ، يبين ذلك أن إباحته لما دلت على سرور وزوال الضرر حسن التصرف في ملكه وعبده ، ويبين ما قلناه : أن ما يتساقط من السنابل عند الحصد ، في أنه ملكه ، بمنزلة المتناول المحمول ، ومع ذلك فأحدهما مباح ، لأنه قد صار مما لا مضرة عليه في تناوله ، والآخر محظور ، وإن كان حائظا سواء في أنه أولى بهما .. ويبين صحة ما قلنا : أنه لو اذن له في تناول

( ١٨ ) أمالي المرتضى . القسم الأول . ص ١٦٢ .

ملكه ، وأباح ذلك ، والمعلوم أنه يضره ، ولا نفع ولا سرور ، لم يخرج من أن يكون محظورا .  
وكل ذلك يبين أن العلة ما ذكرناه» (١٩) .

فالذى يمد نطاق حرية المالك هنا أو يحد منها ليس كونه مالكا ، وإنما كون الفعل الصادر  
من الغير ازاء المال نافعا أو ضارا ..

وفي مكان آخر يستخدم القاضي عبد الجبار لفظ «الظلم» معيارا للإباحة والمنع ، فيقول :  
« .. إنا كما نعلم قبيح الظلم ، على الجملة ، اضطرارا ، ونعلم أنه إنما قبيح لكونه ظلما ، نعلم أنه  
لا يختلف باختلاف الفاعلين له ، سواء كان مالكا أو لم يكن مالكا . وبعد .. فلإنا لا نسلم أن  
للمالك أن يتصرف في ملكه كيف شاء ، فإن أحدنا لو اتفق عمره في بناء دار ، وزخرفها  
وزينها ، وبذل الجهد في ترويقها وتحسينها ، ثم أخذ في هدمها ، فإنه يمنع من ذلك ويزجر  
ولا يمكن منه ، وكذلك لو حمل نفسه على المشاق العظيمة حتى حصل لنفسه رزمة من البرسيم  
ثم أراد أن يحرقها ، فإنه يمنع من إحراقها وإشعال النار فيها ولا يمكن من ذلك ، بل يصفع  
دونه» (٢٠) .

فالحرية المعطاة هنا للغير وللمجتمع ، على حساب حرية الفرد ، إنما هي بعد سياسي  
 واجتماعي لفكرة الحرية عند المعتزلة . وبناء على ذلك قرروا أن للإمام حرية التدخل في ثروات  
الناس ، سواء بالاعطاء والتقليك ، أو بالأخذ والإزالة .. ففي الغنيمة يتدخل فيعطى أصحاب  
الحقوق اختصاصا في أنصبتهم ، وله أن يتدخل بعد ذلك فيغير من هذه الاختصاصات ، لأن  
« الغنيمة لم تضاف إلى الغانمين إضافة الملك ، وأن المواد أن لهم في ذلك من الحق  
والاختصاص ما ليس لغيرهم ، فإذا عرض ما يوجب تقديم أمر آخر جاز للإمام أن  
يفعل» (٢١) .

ذلك أن حرية الإمام ، التي هي حرية المجتمع ، في أن يضيف ويعطى الحقوق  
لأصحابها ، إنما تعنى في ذات الوقت حرته في أن يأخذ هذه الحقوق ممن لا يستحقونها ، ولذا  
قال القاضي : « إن للإمام مدخلا في مال أهل التمييز والعقل من وجهين : أحدهما في التملك

(١٩) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ١٧ . ص ١٤٧ . ويشبه معنى الجملة الأخيرة من هنا الكلام ما هو  
معروف في تشريعاتنا المعاصرة ، من عدم الاعتداد بتنازل الإنسان عن حقوقه القانونية ، لما يقرب على هذا التنازل من  
أضرار محققة تلحق به ، فحرية المجتمع هنا تحد من حرية الفرد لصلحة الفرد ذاته .

(٢٠) شرح الأصول الخمسة . ص ٤٧٨ ، ٤٧٩ .

(٢١) المغنى في أبواب التوحيد والعدل . ج ٢٠ . القسم الثاني ، ص ٢٨ .



وصرف الفيء من خراج وغيره إلى أهله .. فأما الإزالة فيدخل فيه أخذ الحقوق اللازمة للغير» (٢٢) ..

\* \* \*

إلى غير ذلك من النصوص والصيغات النظرية الصريحة التي تؤكد هذا المعنى .. وهو أن الحرية والاختيار ليستا قضية فردية قاصرة ومقصورة على ذات الفرد الحر المختار ، وإنما هي للغير ، وللمجتمع ، وهي لهذا الفرد في علاقاته بالغير والمجتمع .. ومن ثم فإن بعديها الاجتماعي والسياسي هنا شديدا الوضوح والجللاء .

\* \* \*

على أن هذه الإشارات التي قدمناها للبرهنة على وجود البعد الاجتماعي لفكر الحرية والاختيار عند أهل العدل والتوحيد ، لا تعنى مطلقا أننا نرى إقحام الفكر الاجتماعي في تراثنا الإسلامي في ميدان تلك التقييمات التي يحاول البعض عن طريقها أن يسلكه ضمن نمط معين من أنماط النظريات الاقتصادية والاجتماعية التي يدور من حولها الحديث والجدل في حياتنا المعاصرة .. لأننا « نربأ » بهذا الفكر الإسلامي ، و« نترهه » عن « المماثلة والتشبيه » لهذه النظريات ، وإنما لأننا نؤمن بالعلاقة الوثيقة ما بين هذه النظريات وبين مراحل تاريخية محددة ذات قسما معينة ، ومن ثم فإن هذه النظريات الحديثة شيء ، وجوهريات الفكر الإسلامي عن العدالة الاجتماعية شيء آخر ، لا بمعنى التضاد والتنافي ، وإنما بمعنى أن الإسلام قد حدد مبادئ عامة ، وأرسى قواعد كلية ، ودعا الناس إلى « مثل عليا » ، وأغلب الظن أنها « مثل » عسيرة على التحقيق الكامل - على الأقل في وقت قريب - وذلك حتى تظل الإنسانية تجاهد وتسعى في سبيل الوصول إلى تحقيق هذه « المثل » فيستمر سعي الأجيال المتعاقبة نحو التحرر الاجتماعي ، وتطبيق ما يستطيعون تطبيقه من مبادئ العدل النسبي في هذا الباب .

وإذا كان هذا الفهم هو - في رأينا - الفهم اللائق بفكرية دين صالح للتطور والبقاء في كل زمان ومكان ، فيما يتعلق بحقل المال والاقتصاد ، فإن العلاقة بين هذه الفكرية وبين النظريات الحديثة الرامية لالغاء الاستغلال القائم من قبل الإنسان لأخيه الإنسان ، هي علاقة يجب أن تتحدد على أساس من أن هذه النظريات إنما تقترب من الفكرية الإسلامية أو تبعد

(٢٢) المصدر السابق . ج ٢٠ . القسم الثاني . ص ١٥٨ .

عنها بالقدر الذي تتجح فيه أو تفشل في السير في نفس الطريق الذي حدده الإسلام  
للإنسان .. طريق السعي نحو تحقيق العدل الاجتماعي ، والجهاد في سبيل تخفيف آلام  
المستضعفين من الناس الذين أعلن القرآن الكريم أن الله قد أراد أن يمن عليهم بالسيادة في هذا  
العالم وأن يجعلهم الوارثين ..

## خاتمة

وبعد هذه الفصول التسعة التي عرضنا فيها قضيتنا هذه التي تتعلق بمشكلة الحرية الإنسانية عند المعتزلة ... والتي بسطنا فيها الحديث عن نشأة هذا الفكر عندنا ، وعن تيارات الفكر الجبرى ، وموقف المعتزلة وأهل العدل والتوحيد من هذه القضية ...

بعد هذه الدراسة نستطيع أن نقول وأن نقدم في إيجاز بعض الملاحظات التي نهيى بها هذا الكتاب .. وهى :

**أولاً :** أن النشأة المبكرة لفكر الحرية والاختيار في تراثنا العربى الإسلامى ، إنما هى شهادة للإنسان العربى وتراثه بالأصالة فى هذا الباب ، وأن تفتح هذا الفكر على الثقافات الإنسانية وتفاعله معها ، إنما يدعمان من هذه الأصالة ، ويضيفان عنصر التجدد إلى عنصر الابتكار ..

**وثانياً :** أن الارتباطات والعلاقات السياسية والاجتماعية التي كانت قائمة مع فكر الجبر والجبرية ، وفكر الحرية والاختيار ، إنما تؤكد أن دراسة هذه المباحث فى تراثنا العربى الإسلامى يجب أن تخرج من إطار الدراسات « الكلامية » إلى إطار الدراسات التي تقدم فى إطار الظروف السياسية والاجتماعية التي صاحبت النشأة والتطور لهذه النظريات والأفكار ..

**وثالثاً :** أن وجود أصول فكرية خمسة اجتمع عليها المعتزلة ، واتفقوا على جملتها وخطوطها الأساسية والعامية ، إنما هى ظاهرة تستحق التأمل ، لأنها تقدم لنا تياراً فكرياً ومدرسة وفرقة لها نظرية متكاملة ، شملت أبحاثها وجوانبها علاقات الإنسان بحالقه وبنفسه وبالمجتمع الذى يعيش فيه .

**ورابعاً :** أن دخول ثلاثة من هذه الأصول الخمسة : (الوعد والوعيد ، والمتزلة بين المتزتين ، والأمر بالمعروف والنهى عن المنكر) تحت مباحث أصل (العدل) ... والعلاقة الوثيقة بين مباحث هذه الأصول الأربعة وبين قضية الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان ، كل

ذلك يؤكد خطر هذا المبحث وأهميته البالغة في فكر القائلين بالعدل والتوحيد ...

فإذا أضفنا إلى ذلك أن الأصل الخامس من أصولهم ، وهو (التوحيد) قد مبث في كثير من جوانبه ومباحثه جهدا فكريا ونظريا « لتحرير » العقل الإنساني من قيود تصورات غير علمية وغير عقلية عن الكون والقوة التي تتحكم فيه ، وعن نظرة الخلق وتصورهم للخالق ... أدركنا أن هذا الأصل المتعلق بالتوحيد - والذي حسب البعض كلاما في إلهيات لا علاقة لها بحياة الإنسان المادية والسياسية والاجتماعية - إنما هو فكر ذو علاقة وثيقة بجرية العقل الإنساني وتحرير الإنسان من العبودية للطواغيت .

ومن ثم نستطيع أن نقول إن قضية الحرية والاختيار بالنسبة للإنسان قد كانت دائما وأبدا أهم وأعظم وأكبر المحاور الفكرية التي دارت من حولها جميع المباحث الكلامية لأهل العدل والتوحيد عموما والمعتزلة منهم على وجه الخصوص ...

ومن هنا يأتي هذا البحث ، الذي نأق الآن إلى نهايته ، كى يعرض ، بمنهج جديد في تناول صفحات تراثنا وقضاياها ، أهم قضية عرض لها وناضل في سبيلها هؤلاء الأسلاف العظام .

وبقدر وفاء هذا البحث بما علقناه عليه من آمال .. يكون أحساسنا بالرضى ، واقتربنا من درجة الكمال والتوفيق الذى نبتغيه ...

## المراجع

المؤلف	الكتاب
ابن الأثير (أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن عبد الكرم) ابن جنى (أبو الفتح عثمان)	• الكامل ، في التاريخ .. ج ٢ . تحقيق عبد الوهاب النجار . طبعة القاهرة سنة ١٣٤٩ هـ . • الخصائص .. ج ١ ، ٢ . تحقيق محمد علي النجار . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٢ ، ١٩٥٥ م .
ابن حابس (أحمد بن يحيى بن حابس الصعدي البجلي) ابن حجر العسقلاني (أحمد بن علي)	• المقصد الحسن والمسلك الواضح السنن . مخطوط مصور بدار الكتب المصرية . • تهذيب التهذيب .. ج ٢ . طبعة حيدرآباد بالهند سنة ١٣٢٥ هـ .
ابن حزم (أبو محمد علي بن أحمد)	• كتاب الفصل في الملل والأهواء والنحل . الطبعة الأولى بالقاهرة سنة ١٣١٧ هـ .
ابن رشد (محمد بن أحمد)	• تهاقت التهاقت . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ م . • مناهج الأدلة في عقائد الملة . تحقيق د . محمود قاسم . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٥ م .
ابن سعد (محمد) ابن عربي (محيي الدين)	• فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال تحقيق د . محمد عارة . طبعة القاهرة . سنة ١٩٧١ م . • كتاب الطبقات الكبير .. طبعة ليدن سنة ١٣٢٢ هـ . • فصوص الحكم .. تحقيق د . أبو العلا عفيفي . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م .
ابن قتيبة	• المعارف . تحقيق د . ثروت عكاشة . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م .
ابن المرتضى (أحمد بن يحيى)	• المنية والأمل في شرح كتاب الملل والنحل . مخطوط مصور بدار الكتب المصرية .
ابن النديم (محمد بن إسحق) أرنولد (توماس . و)	• كتاب الفهرست . طبعة ليزج سنة ١٨٧١ م . • الدعوة إلى الإسلام . ترجمة د . حسن إبراهيم حسن ، د . عبد المجيد عابدين ، لإسماعيل النحراوى . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٧ م .
الأشعري (أبو الحسن علي بن إسماعيل)	• مقالات الإسلاميين . ج ١ ، ٢ . تحقيق هـ . ريتز . طبعة استانبول سنة ١٩٢٩ م ، سنة ١٩٣٠ م .

المؤلف	الكتاب
د. البير نصرى نادر	« فلسفة المعتزلة . ج ١ . طبعة الاسكندرية . بدون تاريخ .
أوتو بريترل	« مذهب الجوهر الفرد عند المتكلمين الأولين فى الإسلام ، ترجمة د . محمد عبد الهادى أبو ريده . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م .
أولبرى	« مسالك الثقافة الأخرى إلى العرب . ترجمة د . تمام حسان طبعة القاهرة ، مكتبة الأنجلو . بدون تاريخ .
بينس ( د . س )	« مذهب الذرة عند المسلمين وعلاقته بمذهب اليونان والهنود ، ترجمة د . محمد عبد الهادى أبو ريده طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م .
التهانوى (محمد أعلى بن على)	« كشاف اصطلاحات الفنون . طبعة كلكتة بالهند سنة ١٨٩٢ م .
الجاحظ (أبو عثمان عمرو بن بحر)	« الحيوان . تحقيق عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ - ١٩٤٤ م .
	« البيان والتبيين . تحقيق عبد السلام هارون . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٨ - ١٩٤٩ م .
	« رسائل الجاحظ ج ١ . تحقيق عبد السلام هارون طبعة القاهرة سنة ١٩٦٤ م .
	« ثلاث رسائل . تحقيق يوشع فنكل . طبعة القاهرة سنة ١٣٤٤ هـ .
الجرجاني (على بن محمد بن على)	« التعريفات . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ م .
جمال الدين القاسمى	« كتاب تاريخ الجهمية والمعتزلة . طبعة القاهرة سنة ١٣٣١ هـ .
الحسن البصرى ، القاسم الرسى ، يحيى بن الحسين ، الشريف المرتضى الحياط (أبو الحسين عبد الرحيم بن محمد بن عثمان)	« رسائل العدل والتوحيد . ج ١ ، ٢ تحقيق محمد عمارة . طبعة دار الهلال بالقاهرة .
الرازى (فخر الدين)	« الانتصار والرد على ابن الراوندى الملحد . تحقيق د . نيرج . طبعة القاهرة سنة ١٩٢٥ م .
	« اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، تحقيق د . على سامى النشار . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٨ م .

المؤلف	الكتساب
الرازي (محمد بن زكرياء)	« رسائل فلسفية ، ج ١ . تحقيق بول كراوس . طبعة القاهرة سنة ١٩٣٩ م .
روزنتال (فرانز)	« المفهوم الإسلامى للحرية قبل القرن التاسع عشر . طبعة ليدن «الانجليزية» سنة ١٩٦٠ م .
رينان (أرنست)	« ابن رشد والرشدية . ترجمة عادل زعيتر . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٧ م .
الزحشرى (محمود بن عمر)	« أساس البلاغة . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م . « الكشاف . طبعة القاهرة سنة ١٣٠٧ هـ .
زهدي حسن جاد الله الشريف المرتضى (على بن الحسين الموسوى)	« المعتزلة . طبعة القاهرة سنة ١٩٤٧ م . « أمالى المرتضى . تحقيق أبو الفضل إبراهيم . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٤ م .
الشهرستانى (محمد بن عبد الكرم)	« جمل العلم والعمل . مخطوط بدار الكتب المصرية . « الملل والنحل . تحقيق محمد سيد كيلى . طبعة القاهرة سنة ١٩٦١ م .
الصاحب بن عباد	« الابانة عن مذهب أهل العدل . تحقيق محمد حسن آل ياسين . طبعة بغداد (ضمن مجموعة) سنة ١٩٦٣ م .
	« رسائل الصاحب بن عباد . تحقيق د . عبد الوهاب عزام ، د . شوقى ضيف . طبعة القاهرة سنة ١٣٣٦ هـ .
القاضى عبد الجبار بن أحمد الهملانى	« المغنى فى أبواب التوحيد والعدل . ج ٤ ، ٥ ، ٦ ، ٧ ، ٨ ، ٩ ، ١٣ ، ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٠ . طبعة القاهرة .
	« المجموع الهيظ بالتكليف . مخطوط مصور بدار الكتب المصرية .
على سامى النشار	« نشأة الفكر الفلسفى فى الإسلام . الطبعة الثالثة القاهرة سنة ١٩٦٥ م .
الغزالى (أبو حامد محمد بن محمد) فان فلوتن	« نهافت الفلاسفة . طبعة القاهرة سنة ١٩٠٣ م . « السيادة العربية والشيعه والاسرائيليات . ترجمة حسن ابراهيم حسن .. طبعة القاهرة الثانية .

المؤلف	الكتاب
د. فؤاد زكريا	« سينوزا . طبعة القاهرة الأولى .
د. فيليب حتى ، د. أدورد جرجي ،	« تاريخ العرب (مطول) . الطبعة الثانية . بيروت سنة ١٩٥٣ م .
د. جبرائيل جبور	« الرسالة القشيرية . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م .
القشيري (عبد الكريم بن هوازن)	« التراجم الارسطوطالية المنسوبة إلى ابن المقفع . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٥ م . (ضمن مجموعة عنوانها (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) ترجمة د. عبد الرحمن بدوي) .
كراوس (بول)	« رسائل الكندي الفلسفية . ج ١ . تحقيق د. محمد عبد الهادي أبو ريده . طبعة القاهرة سنة ١٩٥٠ م .
الكندي (يعقوب بن اسحق)	« شرح عيون المسائل . مخطوط مصور بدار الكتب المصرية .
الحاكم أبو سعد المحسن بن كرامة الجشمي	« خبر الامام الهادي إلى الحق ودخوله اليمن . مخطوط مصور بدار الكتب المصرية .
محمد بن سليمان الكوفي	« النظريات السياسية الإسلامية . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٠ م .
د. محمد ضياء الدين الريس	« ابراهيم بن سيار النظام وآراؤه الكلامية والفلسفية طبعة القاهرة سنة ١٩٤٦ م .
د. محمد عبد الهادي أبو ريده	« المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم . طبعة القاهرة سنة ١٣٧٨ هـ .
محمد فؤاد عبد الباقي	« نظرية المعرفة عند ابن رشد وتأويلها لدى توماس الأكويني . طبعة القاهرة .
د. محمود قاسم	« الفلسفة الإسلامية وعلم الكلام . طبعة ادنبرة والانجليزية « سنة ١٩٦٢ م .
مونتجمري وات	« بحوث في المعتزلة . ترجمة د. عبد الرحمن بدوي .
نلينو (كرلو الفونسو)	« طبعة القاهرة سنة ١٩٦٥ م (ضمن مجموعة عنوانها (التراث اليوناني في الحضارة الإسلامية) ..)
يوسف كرم ، د. مراد وهبه ،	« المعجم الفلسفي . طبعة القاهرة سنة ١٩٦٦ م .
د. يوسف شلالة .	« الخوارج والشيعة . ترجمة د. عبد الرحمن بدوي .
يوليوس فلهوزن	« طبعة القاهرة سنة ١٩٥٨ م .



## فهرس الموضوعات

### الصفحة

٥	..... لماذا هذه الطبعة الجديدة
٩	..... مقدمة
١٧	..... الفصل الأول ... نشأه هذا الفكر في الإسلام *
٢٩	..... الفصل الثاني ... الفرق المجبرة
٣١	..... ١ - القطعية
٣٢	..... ٢ - النجارية
٣٢	..... ٣ - الضرارية
٣٢	..... ٤ - الحفصية
٣٣	..... ٥ - الراوندية
٣٣	..... ٦ - أهل الأثر وأصحاب الحديث
٣٤	..... ٧ - الأشعرية (المجبرة المتوسطون)
٤٣	..... الفصل الثالث ... الأصول الخمسة لأهل العدل والتوحيد
٤٥	..... ١ - أصل العدل
٤٦	..... ٢ - أصل التوحيد
٤٧	..... أ - تصور تنزيهي للذات الإلهية
٥١	..... ب - وحدة الذات والصفات
٥٣	..... ج - رؤية الله مستحيلة
٥٤	..... د - استحالة الجهة
٥٧	..... هـ - خلق القرآن
٥٩	..... ٣ - أصل الوعد والوعيد
٦١	..... ٤ - أصل المتزلة بين المتزلتين
٦٤	..... ٥ - أصل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر

الصفحة

٦٩	الفصل الرابع ... الإنسان خالق أفعاله .....
٧٠	١ - عناصر النظرة المتكاملة للمشكلة .....
٧٠	أ - أفعال الإنسان غير مخلوقة لله .....
٧٠	ب - أفعال الإنسان متعلقة به على جهة الإحداث .....
٧٠	ج - أفعال الإنسان واقعة بحسب قصده ودواعيه .....
٧٠	د - الإنسان فاعل على جهة الحقيقة .....
٧١	هـ - الإنسان خالق للفعل .....
٧٣	و - الإنسان مخترع للفعل .....
٧٣	ز - الظروف المحيطة بالإنسان الفاعل .....
٧٤	ح - مذهب الجاحظ في الطبع .....
٨٠	٢ - أبرز أدوات الحرية الإنسانية .....
٨٠	أ - الإرادة والمشية .....
٨٣	ب - القدرة والاستطاعة .....
٨٦	٣ - الشمول في التطبيق .....
٨٦	أ - حرية الإنسان الرسول .....
٨٨	ب - حرية الإنسان العادي في أحواله العادية .....
٩٢	ج - حرية الإنسان أزاء أفعال تبدو ثمرة للفرصة .....
٩٣	د - حرية الملائكة واختيارهم .....
٩٤	هـ - حرية إبليس واختياره .....
٩٧	الفصل الخامس ... ماذا لله ؟ وماذا للإنسان ؟؟ .....
٩٧	أ - الأفعال المتصلة .. والمقطعة .....
٩٨	ب - خلق الأدوات .. واستخدامها .....
٩٨	ج - خلق المواد .. وتصريفها .....
٩٨	د - خلق الجواهر .. وخلق الأعراض .....
١٠١	هـ - القدرة غير المتناهية .. والقدرة المتناهية .....
١٠٢	و - الآجال : أيها من الله ؟ وأيها من الإنسان ؟؟ .....

## الصفحة

١٠٤	ز- الأموال : أيها رزق ؟ وأيها اغتصاب ؟؟ .....
١٠٦	ح- علم الله .. والاختيار الإنساني .....
١٠٩	الفصل السادس ... القضية عند ابن عربي ، وابن رشد .....
	الفصل السابع ... الخير والشر- الهداية والاضلال- السببية الكونية
١٢٣	والسببية الإنسانية ... بين المحبرة والمعتزلة .....
١٢٣	أ- الخير والشر .....
١٣٠	ب- الهداية والاضلال .....
١٣٥	ج- السببية الكونية والسببية الإنسانية .....
١٤٧	الفصل الثامن ... البعد السياسي للحرية .....
١٤٨	السياسة : في النشأة ، والنشاط ، والتفكير .....
١٤٨	أ- النشأة في ظروف ثورية .....
١٤٩	ب- التنظيم السياسي للمعتزلة .....
١٥١	ج- الاختيار : ضد السلطة الأموية .....
١٥٥	د- الأمر بالمعروف .. والعدل .. والسياسة .....
١٦١	هـ- المنزلة بين المنزلتين .. والسياسة .....
١٦٣	و- الفكر السياسي القومي .....
١٦٦	ز- الإمامة : قمة البعد السياسي للحرية والاختيار .....
١٧٠	أولاً- الطريق إلى الإمامة .....
١٧٤	ثانياً- حق الأمة في عزل الإمام .....
١٧٧	ثالثاً- إمامة غير القرشي .....
١٨٣	الفصل التاسع ... البعد الاجتماعي للحرية .....
١٨٣	أ- الفكر الاجتماعي .. وجوده ، ودوره .....
	ب- قضايا اجتماعية عولجت في ضوء فكر
١٨٥	الحرية والاختيار .....
١٩٣	خاتمة .....
١٩٥	المرجع ... ..




رقم الإيداع : ٨٨/١٨٩٠  
٩٧٧ - ٣٤٨ - ١٩٢ - ٤

## مطابع الشروقات

اللاهور، پاکستان، جواہر محلہ - فون: ۷۷۶۵۸ - ۷۷۶۸۱، بریلی، شروقات - فون: ۰۰۰۱ SHOROK UN  
کراچی، ص ۸۰۶ - فون: ۷۱۸۸۶۹ - ۸۱۷۷۱۵ - ۸۱۷۷۱۳، راولپنڈی، شروقات - فون: SHOROK 20178 LE





## المعتزلة ومتنكئة الحرية الإنسانية

- لأننا أمة مُستهدفة .. فغير الحرية لن نستطيع مواجهة ما يفرضه علينا أعداؤنا من تحديات .. فالحرية هي سبيل الإنسان ليشند عوده .. وترتفع هامته . ليتحدى العواصف والأعاصير ! ..
- ولأننا مسلمون .. فإن لنا في الحرية مذهبنا متميزا ... لا هو «ليبرالية الغرب» التي تبيح لإنسانها أن يتجاوز الشريعة . فيحل الحرام ويحرم الحلال ! .. ولا هو «الشمولية» . التي تجرد الإنسان من حرية الاجتهاد والابتداع والاختلاف ! ..
- وحتى لا نكون كالفقهاء الذين يفرطون في تراهم العظيم . لا بد وأن تبلور مذهبنا في الحرية . انطلاقا من المنابع الجوهرية والنقية للإسلام ..
- فبذلك نضمن «التقدم» .. مع «التواصل الحضاري» .. فننجو من «الانغلاق والذبول» . ومن «التجربة والذوبان» ! ..
- وتلك هي المهمة التي تيسرها للباحثين والقراء صفحات هذا الكتاب

© دار الشروق

القاهرة : ٦٦ شارع جواد حسن - ت ٧٧٤٥٧٨ / ٧٧٤٨١٤  
بيروت : ص.ب : ٨٠٦٤ - ت ٢١٥٨٥٩ / ٧٣٢١٢



To: [www.al-mostafa.com](http://www.al-mostafa.com)